وزارة التعلـــــيم العــالي والبــحــث العلــمي
جــامعـــة محمـــد خيضــر- بـــسكرة-
كليـــة الحقــوق و العلـــــوم السياسيـــة
قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

انعكاسات الشراكة الأورو-جزائرية على مسار التحول الديمقراطي في الجزائر

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية
تخصص: سياسة مقارنة

إعداد الطالبة: نموشي نسرين

إشراف الدكتور: فرحاتي عمر

أعضاء لجنة المناقشة:

د. لعجال أعجال محمد الأمين	أستاذ محاضر –أ–	جامعة بسكرة	رئيسا
د. فرحاتي عمر	أستاذ محاضر –أ–	جامعة بسكرة	مشرفا ومقررا
د. بوحنية قوي	أستاذ محاضر –أ–	جامعة ورقلة	عضوا ممتحنا
د.مجذوب عبد المؤمن	أستاذ محاضر –أ–	جامعة ورقلة	عضوا ممتحنا

السنة الجامعية:
2009- 2010 م

مقدمة:

شكلت التحولات التي شهدتها العلاقات والنظام الدوليين في فترة التسعينات من القرن العشرين تحولا في سياسات القوى الدولية من ناحية، وبداية مجموعة من المناظرات حول طبيعة تطورات النظام الدولي في مرحلة ما بعد الحرب الباردة ومنظومة القيم التي يطرحها، وتداعيات هذا الواقع على المنطقة المتوسطية من ناحية أخرى، إضافة إلى ذلك، بدأ الحديث عن ضرورة إيجاد قوى دولية أخرى تملأ الفراغ الذي خلفه تفكك الاتحاد السوفيتي السابق، لتعيد التوازن إلى السياسة الدولية، و ذلك في ظل تعاظم قوى دولية صاعدة، كانت في مرحلة زمنية سابقة تتحكم بالسياسة الدولية، و لكن نتيجة للتغيرات الدولية وللحربين العالميتين تراجع دورها لصالح قوى جديدة، و من هذه القوى الصاعدة الاتحاد الأوروبي.

كما تعتبر عملية التحول الديمقراطي واحدة من أهم الملامح الرئيسية للتطور السياسي الذي شهدته دول العالم الثالث مع نهاية الثمانينيات والنصف الأول من التسعينيات من القرن العشرين، حيث تزايدت معها حالات الانتقال من نظم لا ديمقراطية إلى نظم أكثر ديمقراطية، تقوم على التعددية السياسية، في إطار ما أسماه الأستاذ صامويل هنتجتون الموجة الثالثة من التحول إلى الديمقراطية في الربع الأخير من القرن العشرين.

و يعود هذا التطور الذي شمل كل مناطق العالم، بدرجات متفاوتة، إلى عدة اعتبارات، يمكن أن نذكر منها على الخصوص: [1]

- انعقاد المؤتمر العالمي حول حقوق الإنسان في فيينا في 1993 و كذا سلسلة من المؤتمرات الدولية الكبرى التي تم تنظيمها تحت رعاية الأمم المتحدة.
- تسارع حركة العولمة وآثارها على واقع حياة البلدان التي اعتبرت بحق أن ديمقراطية الحياة السياسية،الاجتماعية، والاقتصادية تشكل أحد العوامل الأساسية في امتصاص الصدمات المختلفة التي تحدثها هذه العولمة.
- زيادة قناعة لدى جل دوائر القرار السياسي و الاقتصادي و الثقافي... بأن حقوق الإنسان لم تعد حكرا على الدول و إنما أصبحت تعني كل الفاعلين الدولية في الساحة الدولية.

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،اللجنة الاستشارية لترقية و حماية حقوق الإنسان،أشغال ملتقى الجزائر للمؤسسات الوطنية العربية لحقوق الإنسان، حقوق الإنسان و التنمية: دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان،الجزائر من 18الى20 مارس2008،ص-ص19-21.

و بفضل هذه القناعة تمكن العديد من الفاعلين(من الدول و المنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام و النقابات و الباحثين و غيرهم) من دمج البعد الجديد لحقوق الإنسان ضمن اهتماماتهم لكونها أصبحت تشكل أحد الروافد الرئيسية التي تستند إليها العلاقات الدولية. و يمكننا أن نسوق مثالا على ذلك النصوص المتعلقة باتفاقيات الشراكة الموقعة بين الاتحاد الأوروبي و بين عدد من الدول الأخرى التي تؤكد هذا الاتجاه الذي يشكل فيه احترام حقوق الإنسان أحد المحاور الحتمية. و بالفعل فإن الانضمام لهذه الاتفاقية يتطلب أن تكون للبلد المرشح مؤسسات تتمتع بالاستقرار و الديمقراطية و سمو القانون واحترام حقوق الإنسان.

فهذه المتغيرات الدولية المتجهة نحو علاقات دولية معولمة فرضت منطق التعاون والرغبة في الوصول إلى أنظمة حكم منمذجة على أسس من الديمقراطية و قيم حقوق الإنسان، إضافة إلى رغبة القوى الكبرى في لعب دور أكبر في العلاقات الدولية و التي تبدأ بالعلاقات مع الوحدات الأقرب من حيث الإقليم و التاريخ، و هذا ما دفع الاتحاد الأوروبي إلى الرغبة في لعب الدور الرئيس و الداعم للتحولات الديمقراطية في الضفة الجنوبية للمتوسط من أجل الوصول إلى إرساء علاقات تعاون بين طرفين متجانسين من حيث طبيعة نظام الحكم و/أو من حيث درجة التنمية دون الخوض في النقاش الدائر حول أسبقية الديمقراطية على التنمية الاقتصادية أو العكس.

تبرير اختيار الموضوع

هناك أسباب محددة دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع تنقسم إلى أسباب موضوعية أخرى ذاتية:

المبررات الموضوعية:

- تزايد الاهتمام بعمليات التحول الديمقراطي في الأقطار العربية تحت ضغط القوى الخارجية في العالم (المشروع الاورو-ومتوسطي مثلا)، خصوصا مع المحاولات المتكررة من طرف الأنظمة العربية لتحقيق تحول ديمقراطي حقيقي بأبعاده المختلفة.

- تنامي النقاش على المستوى الدولي، وبالتحديد في إطار التنمية الدولية حول الديمقراطية، الدمقرطة و الحكم الراشد كمقاربات لتحقيق التنمية البشرية، و التنمية المستدامة، و هذا ما ظهر في مؤتمرات الدول المانحة، و مؤتمرات و برامج الأمم المتحدة و المؤسسات المالية ووكالات التنمية الدولية، حيث تم ربط مساعدات التنمية بتطبيق إصلاحات تقوم على الديمقراطية و الحكم الراشد، أو ما يسمى في أدبيات التنمية بالمشروطية السياسية كاستمرار لبرامج التعديل الهيكلي، و ذلك من خلال إعادة سياسات واستراتيجيات لتنفيذ هذه التصورات، ووضع معايير لقياس الحكم.

- الرغبة في التحقق والتأكد من إمكانية أن يلعب الاتحاد الأوروبي دورا فاعلا في تحقيق دعم فعلي لعملية التحول الديمقراطي في الجزائر.

المبررات الذاتية:

- تنبع من الانتماء والميل الشخصي إلى دراسة كل المواضيع التي تتعلق بالجزائر، حتى يمكن المساهمة ولو بالقليل في بلورة تصورات تساهم في دعم المسار الديمقراطي في الجزائر.

- محاولة إيجاد إجابة مقنعة لما يبدو تناقضا في سياسات دول الاتحاد الأوروبي المتراوحة بين التوسع نحو الشرق من جهة، والانفتاح على الجنوب من جهة أخرى، تناقض بين الهوية و المصلحة الغربية الأقرب إلى الأطلسية، و سياساتها تجاه المنطقة العربية عامة و المغرب العربي و الجزائر خاصة، ما جعل بعض التحليلات تنساق وراء طرح يصور المشروع الأوروبي في مواجهة المشروع الأمريكي في المنطقة العربية.

إشكالية الدراسة:

يرتكز الاهتمام لدى دارسي العلاقات الدولية على البحث في الطرق التي يمكن بواسطتها تحليل الظواهر الدولية، و إشكالية هذا البحث لا تخرج عن هذا النطاق، و عليه تكمن إشكالية هذه الدراسة في البحث في مدى قدرة دول الاتحاد الأوروبي في لعب دور في مسار التحول الديمقراطي في الجزائر، من خلال طرح السؤال المركزي التالي:

ما هي انعكاسات الشراكة الاورو-جزائرية على مسار التحول الديمقراطي في الجزائر؟

و للإجابة على هذا السؤال تم تفكيكه إلى الأسئلة **الفرعية التالية:**

خارجيا:

- هل شكل المحيط الدولي الجديد بآلياته ووحداته فضاء ملائما لحدوث التحول الديمقراطي؟
- ما هي آليات دعم الشراكة الاورو-جزائرية للتحول الديمقراطي في الجزائر؟
- هل دعم الاتحاد الأوروبي للتحول الديمقراطي في الجزائر نابع من رغبة أوروبية في دمقرطة الجزائر، أم أن هناك رهانات و أبعاد أخرى تعكس استمرارية الاهتمام بالجزائر؟

داخليا:

- ما هي خصوصية النظام السياسي الجزائري، وما مدى قابلية بيئته الداخلية للتفاعل مع مخرجات بيئته الخارجية ؟

- هل ترتبط عملية التحول الديمقراطي بصيغة تنموية معينة بحيث يشكل غياب هذه الصيغة عائقا أمام التأسيس لهذه العملية ؟

بناء على السؤال المركزي و الأسئلة الفرعية فإن البحث يتطلع إلى اختبار الفرضيات التالية:

الفرضية المركزية:

تشكل العولمة و ما تضمنته من حركية التعاون الدولي من جهة و الموجة الثالثة من التحول الديمقراطي من جهة أخرى، محددا رئيسيا لتوجه الاتحاد الأوروبي نحو دعم التحول الديمقراطي في الجزائر.

الفرضيات الفرعية:

- يسعى الاتحاد الأوروبي في سياق الشراكة الاورو-جزائرية، إلى تنميط النظام السياسي الجزائري حسب قيم الديمقراطية و حقوق الإنسان.

- تعتبر الشراكة الاورو-جزائرية جانبا من جوانب استراتيجيات و سياسات دول الاتحاد الأوروبي، التي تستجيب لتحديات فترة ما بعد الحرب الباردة.

- كلما كانت البيئة الداخلية مهيأة للتفاعل مع تأثيرات البيئة الخارجية، كلما كانت عملية التحول الديمقراطي أسرع و أنجح.

- توجد علاقة سببية سلبية بين اختلاف التشريعات بين الجزائر ودول الاتحاد الأوروبي، و بين قدرتها على دعم التحول الديمقراطي في الجزائر من خلال الشراكة الاورو-جزائرية.

أهداف الدراسة:

تظهر أهمية أي دراسة في طبيعة الموضوع الذي تعالجه، و الإشكالية التي تطرحها، و النتائج التي يتم التوصل، إضافة إلى أثرها في النقاشات المهتمة بنفس الموضوع، و في الحقل المعرفي الذي طرحت ضمنه بوجه عام، سواء ما يتعلق بشرح و توضيح الأفكار الغامضة، أو إضافة أفكار جديدة في الإطارين المعرفي و العلمي بشأن الظاهرة المدروسة،خصوصا إذا كانت افتراضات و نتائج الدراسة تستجيب لمتطلبات البيئة المستهدفة.

الأهداف العلمية: إذا كان دافيد ايستون قد دعا إلى تسييس العلم من خلال ربطه أكثر بالواقع، فإن هذه الدراسة ستحاول الانتقال من مستوى وصف مسار التحول الديمقراطي في الجزائر و العلاقات الاورو-جزائرية في إطار الشراكة، إلى مستوى إعطاء الوصفة المناسبة لاستفادة وطنية أكبر من

الشراكة الاورو–جزائرية سواء على مستوى مسارات التعاون أو على مستوى دعم الديمقراطية، و ذلك في ضل ازدواجية التوجه الأوروبي بين السعي إلى تدعيم و تعميق مساره الاندماجي و توسيعه نحو الشرق، و إعادة طرح علاقاته مع دول الضفة الجنوبية للمتوسط.

الدراسات السابقة:

بعد البحث حول مختلف الدراسات التي لها علاقة بالموضوع، سواء على مستوى أقسام العلوم السياسية أم أقسام تخصصات ذات الاهتمام بالموضوع، تأكد أن بعض هذه الدراسات اهتمت بالتحول الديمقراطي، و البعض الآخر تناول الشراكة الاورو–جزائرية ، كموضوعين مستقلين للدراسة، و لم يتم العثور–في حدود العلم–تجمع بين هذين المتغيرين في سياق ما يسمى ب"المؤثرات الخارجية في التحول الديمقراطي".

ففي إطار التحول الديمقراطي يمكن الإشارة إلى ما يلي:

دراسة عمر فرحاتي :

و قد جاءت هذه الدراسة تحت عنوان "إشكالية الديمقراطية في الجزائر"، وهي عبارة عن مذكرة ماجستير في فرع التنظيمات السياسية و الإدارية مقدمة بمعهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر للسنة الجامعية 1992 و قد جاءت إشكالية هذه الدراسة كالتالي: هل يجوز تسبيق الأمور الاقتصادية على الأمور السياسية؟ و هل هذه النظرة الليبرالية قادرة عند التمسك بها على حل مشاكل الجزائر؟ و هل التوجهات الكبرى للقوى السياسية و طبيعة تحركها تساعد في تجذير الديمقراطية و إرساء قواعدها في الجزائر؟

دراسة أحمد طعيبة :

وهي دراسة موسومة ب"دور المؤسسة التشريعية في دعم التحول الديمقراطي –حالة الجزائر–" وهي عبارة عن أطروحة دكتوراه في فرع التنظيمات السياسية و الإدارية مقدمة بمعهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة الجزائر للسنة الجامعية 2007، و قد سعت الدراسة إلى الإجابة على تساؤل رئيسي و عدد من الأسئلة الفرعية ، حيث تمثل السؤال الرئيسي فيما يلي :ما هو تأثير المؤسسة التشريعية في دعم التحول الديمقراطي في الجزائر؟

دراسة إسماعيل قيرة وآخرون

تحت عنوان" مستقبل الديمقراطية في الجزائر"، وقد قام بهذه الدراسة فريق بحث مكون من إسماعيل قيرة، فضيل دليو، علي غربي، صالح فيلالي و برهان غليون مقدما. وقد جاءت هذه الدراسة

في سياق دراسة شاملة يقوم بها "مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية" ، الذي يتخذ من أكسفورد مقرا له -على عدد من الدول العربية التي بدأت الانفتاح السياسي، وقد كانت أولى الدراسات التي يتم إنجازها، هذا الكتاب الذي نحن بصدد التطرق إليه، و هو من منشورات مركز دراسات الوحدة العربية في جانفي2002.

دراسة سليمان الرياشي و آخرون:

و هي دراسة معنونة ب "الأزمة الجزائرية: الخلفيات السياسية والاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية" صادرة عن مركز دراسات الوحدة العربية لسنة 1999 ، و هي من انجاز مجموعة من المفكرين العرب من بينهم باحثين جزائريين، حيث قسمت هذه الدراسة إلى ثلاثة أقسام الأوضاع السياسية، الأوضاع والاجتماعية و الاقتصادية، والأوضاع الثقافية .

و بخصوص الشراكة الاورو–جزائرية ، يمكن الإشارة إلى :

دراسة يوسفي أمال:

و هي دراسة موسومة ب"العلاقات الاورو–مغاربية من اتفاقيات التعاون إلى اتفاقيات الشراكة" و هي عبارة عن أطروحة دكتوراه في القانون الدولي مقدمة بكلية الحقوق بجامعة الجزائر للسنة الجامعية 2006/2005، و قد سعت الدراسة إلى الإجابة على تساؤل رئيسي و عدد من الأسئلة الفرعية، حيث تمثل السؤال الرئيسي فيما يلي:

هل إطار التعاون الجديد يختلف عن صيغة التعاون السابقة، و هل يضمن حقوق البلدان المغاربية، أم أنه نجرد إعادة بعث لصيغة التعاون الدولي السابقة التي كانت سائدة إبان فترة السبعينات؟

دراسة عمورة جمال:

تحت عنوان:" دراسة تحليلية وتقييمية لاتفاقيات الشراكة العربية الأورو متوسطية"، هي عبارة عن أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع: تحليل اقتصادي بجامعة الجزائر للسنة الجامعية 2006/2005، حيث خصص فصلا كاملا لمناقشة واقع الشراكة الأورو –جزائرية.

إضافة إلى بعض المراجع باللغة الأجنبية مثل:

-Aomar Baghzouz Les Relations Europe-Pays Du Maghreb.Mutations, Enjeux Et Implications. Bilan D'un Demi-siècle (1956-2006) Thèse Pour L'obtention Du Doctorat D'état Es Sciences Politiques Option Sciences Des Organisations, Université D'Alger Faculté Des Sciences Politiques Et De L'information Département Des Sciences Politiques Et Des Relations Internationales Année Académique : 2006-2007

-Melanie Morisse-Schilbach ,L'Europe Et La Question Algérienne ,Paris :Presses Universitaire De France,1999 .
-Abd-El-Kader Sid Ahmed, Un Projet Pour L'algerie : Element Pour Reel Partenariat Euro-Mediterraneen, Paris :Publisud , 1995.
-Martin Verlet, Cooperer Avec L'algerie, Paris :Publisud , 1995.

الإطار النظري:

إن دراسة أي موضوع أو ظاهرة في العلوم السياسية وفقا لمقاربة واحدة غير ممكن وإلا سوف يكون ذلك تقييدا للدراسة، وهذا نتيجة للطبيعة اللامستقرة لموضوع العلوم السياسية والتعقد المتزايد للسياسة الدولية لذا كان من الضروري اعتماد مختلف التصورات النظرية للعلاقات الدولية من خلال التطرق إلى هذه النظريات على شكل أطر تحليلية ومعيارية، ولما كانت إشكالية هذا البحث مركبة من متغيرين، وجب اللجوء إلى النظريات المحللة لكل متغير على حدا.

الإطار المنهجي:

باعتبار أن المنهج هو الطريقة التي يتبعها الباحث في دراسته للمشكلة، تتضمن قواعد وخطوات للإجابة على أسئلة البحث واختبار فرضياته، من أجل الوصول إلى اكتشاف الحقيقة والوقوف على نتائج دقيقة[1]، و أن طبيعة الموضوع و الأهداف المحددة من خلاله تفرض على الباحث أن يتبع منهجا دون أخر، كما أن الظواهر السياسية و الاجتماعية عموما ظواهر معقدة، مركبة، ومتعددة الأبعاد، ومن ثمة من الصعب دراستها من خلال منهج واحد، لذا تم الاعتماد في هذه الدراسة على منهجية مركبة تتضمن المناهج التالية :

المنهج المقارن: تعد المقارنة بالنسبة للعلوم الاجتماعية جزء أساسي من البحث العلمي، و كما قال اليكسيس دو طوكفيل Alexis de Tocqueville أن العقل لا يعرف أن يدرس إلا من خلال إجراء المقارنات، و على هذا الأساس يحاول البحث أن يقارن بين مدى تطابق الأسس النظرية لمفهوم التحول الديمقراطي و التزامات الاتحاد الأوروبي في هذا المجال من جهة، و مختلف المجهودات و الإجراءات الجزائرية لإرساء هذه الأسس من جهة أخرى.

منهج تحليل مضمون: و يظهر استخدام هذا المنهج من خلال تحليل النصوص القانونية و الدستورية الخاصة و المتعلقة بالتعددية السياسية، و أيضا من خلال تحليل إعلان برشلونة و اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي في شقيهما السياسي و المتعلق بحقوق الإنسان و الديمقراطية .

[1] محمد شلبي ، المنهجية في التحليل السياسي :المفاهيم المناهج الاقترابات الأدوات، الجزائر(:د د ن)،1997 ،ص- ص71-124

الإطار المفاهيمي:

من خلال موضوع الدراسة، يظهر أن هناك مصطلحين أساسيين، هما الشراكة باعتباره المتغير المستقل، و التحول الديمقراطي باعتباره المتغير التابع، و هما مصطلحيين يكتسيان دلالة واسعة.

مفهوم التحول الديمقراطي:

يعتبر مفهوم التحول الديمقراطي أحد المفاهيم الحديثة المطروحة على الساحة الفكرية، يختلف عن مفهوم الديمقراطية التقليدية، التي ارتبطت سابقًا بعمليات تحديث وتنمية المجتمعات المتخلفة كشرط لإرساء نظامٍ ديمقراطي فيها، حيث تؤكد الأدبيات المعاصرة أن عملية التحول الديمقراطي تتضمن تتابعًا زمنيًا للمراحل تبدأ بالقضاء على النظام السلطوي أولا، ثم اجتياز المرحلة الانتقالية ثانيا، فالتوصل إلى مرحلة الرسوخ[1].

مفهوم الشراكة:

يرمي مفهوم الشراكة إلى بناء فضاء اقتصادي و أمني أوروبي، يستجيب لديناميكية العولمة/الإقليمية، حيث وضعت ندوة برشلونة القواعد لمسار قصد خلق إطار يجمع الاتحاد الأوروبي من جهة و 12 دولة متوسطية من جهة أخرى، وتم فيها الاتفاق على خلق آلية هدفها متابعة و دفع هذا المسار إلى الأمام[2] .

يعرف ناصف يوسف حتي الشراكة بأنها :

" نهج أوروبي للتحالف مع الدول التي كانت في وقت ما ضمن دائـــرة النفـــوذ الأوربـــي، بأســـواقها ومواردها الأولية وبما فرض عليها من ثقافة ولغة "[3]، فالشراكة كمشروع، وضعت الأرضية المشتركة لبعث مسار من التعاون يراد له أن يكون شاملا، بمعنى أن لا يطبق فقط على المســـتوى الاقتصـــادي المالي، بل يشمل أيضا المجالات السياسية والأمنية، إضافة إلى المسائل الاجتماعية والإنسانية.

التقسيم الهيكلي للبحث:

استنادا إلى الإشكالية المطروحة والفرضيات الموضوعة، سيتم تناول الدراسة وفقا للبناء المنهجي التالي:

---

[1] هدى متيكس، " دراسة النظم السياسية في العالم الثالث"، في اتجاهات حديثة في علم السياسة، المحرر:علي الدين هلال دسوقي) القاهرة :اللجنة العلمية للعلوم السياسية والإدارة العامة، 1999 ، ص135 .

[2] مصطفى بخوش، حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة، القاهرة:دار الفجر للنشر و التوزيع،2006،ص92

[3] ناصف يوسف حتي،" المأزق العربي"، مجلة المستقبل العربي، بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية ، عدد 215، مارس 1996،ص 94.

مقدمة

الفصل الأول:التأصيل المفهوماتي و النظري للبحث

المبحث الأول:التأصيل المفهوماتي و النظري للشراكة الاورو-جزائرية

المطلب الأول:التأصيل المفهوماتي

المطلب الثاني التأصيل النظري

المبحث الثاني:التأصيل المفهوماتي و النظري للتحول الديمقراطي

المطلب الأول: حول مفهوم التحول الديمقراطي

المطلب الثاني: المداخل النظرية للتحول الديمقراطي

المطلب الثالث: عوامل التحول الديمقراطي

الفصل الثاني: تطور العلاقات الأوروبية الجزائرية

المبحث الأول: العلاقات الأوروبية الجزائرية من اتفاقيات التعاون إلى اتفاقيات الشراكة

المطلب الأول: اتفاقية التعاون 26 أفريل 1976

المطلب الثاني : ندوة برشلونة كإطار مؤسساتي لمنطقة التبادل الحر الأورو-متوسطية

المبحث الثاني : مفاوضات الشراكة الأوروبية-الجزائرية

المطلب الأول: مضمون مشروع التفاوض

المطلب الثاني: الخصوصية الوطنية و المطالب الجزائرية

المبحث الثالث :اتفاق الشراكة بين الاتحاد الأوروبي و الجزائر

المطلب الأول:أولوية الاتحاد الأوروبي في المعاملات الجزائرية

المطلب الثاني:جوانب الاتفاق الأوروبي -الجزائري

الفصل الثالث: مسار التحول الديمقراطي في الجزائر

المبحث الأول: التحول الديمقراطي في الجزائر بين المتطلبات الداخلية و المؤثرات الخارجية

المطلب الأول: المتطلبات الداخلية للتحول الديمقراطي في الجزائر

المطلب الثاني: المتغيرات الخارجية في التحول الديمقراطي في الجزائر

المبحث الثاني:مؤشرات التحول الديمقراطي في الجزائر

المطلب الأول المؤشر الدستوري

المطلب الثاني :المؤشر الانتخابي

الفصل الرابع: دور الاتحاد الأوروبي في دعم التحول الديمقراطي في الجزائر

المبحث الأول:التزامات الاتحاد الأوروبي في مجال الدمقرطة و حقوق الإنسان

المطلب الأول:التزامات الاتحاد الأوروبي ضمن الإطار متعدد الأطراف

المطلب الثاني: التزامات الاتحاد الأوروبي ضمن الإطار الثنائي

المبحث الثاني: مجهودات الجزائر

المطلب الأول: في مجال حقوق الإنسان

المطلب الثاني: في مجال سيادة القانون

المبحث الثالث: تقييم الشراكة الاورو-جزائرية و انعكاساتها المستقبلية على مسار التحول الديمقراطي في الجزائر

المطلب الأول: تقييم الشراكة الاورو-جزائرية

المطلب الثاني:الانعكاسات المستقبلية للشراكة الاورو-جزائرية على مسار التحول

الخاتمة

الفصل الأول:التأصيل المفهوماتي و النظري للبحث

إن دراسة أي موضوع أو ظاهرة في العلوم السياسية و العلاقات الدولية وفقا لمقاربة واحدة غير ممكن، و إلا سوف يكون ذلك تقييدا للدراسة، وهذا نتيجة للطبيعة اللامستقرة لموضوع العلوم السياسية والتعقد المتزايد للسياسة الدولية، لذا كان من الضروري اعتماد مختلف التصورات النظرية للعلاقات الدولية من خلال التطرق لهذه النظريات على شكل أطر تحليلية و معيارية، كما أن التطرق للمفاهيم كأدوات للقراءة يساعد على تشكيل زاوية للفهم و التشخيص، و عليه يتناول هذا الفصل التأصيل المفهوماتي والنظري للبحث من خلال ما يلي:

المبحث الأول:التأصيل المفهوماتي و النظري للشراكة الاورو-جزائرية

المبحث الثاني: التأصيل المفهوماتي و النظري للتحول الديمقراطي

المبحث الأول:التأصيل المفهوماتي و النظري للشراكة الاورو-جزائرية

يتم التطرق في هذا المبحث إلى الجانب المفهوماتي و النظري للشراكة وذلك من خلال

المطلب الأول:التأصيل المفهوماتي

المطلب الثاني التأصيل النظري

المطلب الأول:التأصيل المفهوماتي

الفرع الأول: تطور مفهوم الشراكة

تشير الوقائع التاريخية إلى أن منطقة البحر الأبيض المتوسط شهدت على امتداد القرون انهيار العديد من الإمبراطوريات، إذ كانت مسرحا للمواجهة بين اليونان والفرس، وروما و قرطاج، والمسيحيين والمسلمين، والأنظمة الديمقراطية ودول المحور، من هنا استأثر مفهوم الأمن والاستقرار في منطقة البحر الأبيض المتوسط بالاهتمام الدولي والأكاديمي، وقد زاد هذا الاهتمام منذ أن أصبحت المنطقة المتوسطية محل تنافس حول مناطق النفوذ بين الإتحاد السوفيتي سابقا والولايات المتحدة الأمريكية وذلك منذ بداية الحرب الباردة بينهما، واستمر الوضع على ما هو عليه في ظل التحولات والمستجدات الدولية ، ومن تلك التحولات نذكر ما يلي :

1/-التجدد المعرفي والمعلوماتي: يمثل الفيضان المعلوماتي الناتج عن بحوث واختبارات علمية ، قوة الدفع الأساسية، حيث يشير الأستاذ " وليد عبد الحي " إلى ذلك بالقول :" يقدر العلماء أن المعرفة العلمية تتضاعف بمعدل مرة كل عشرة سنوات، كما أن معظم التكنولوجيات المتوفرة يجري تجاوزها

كل 5-7 سنوات، وفي مجال الإلكترونيات لا تزيد المدة عن ثلاث سنوات "[1]، أما عن التحولات الاقتصادية فقد تجلت في التوجه نحو بناء نماذج تنموية ترتكز على اقتصاد السوق والانفتاح على الخارج[2]، وكذا تضاعف دور الشركات متعددة الجنسيات .

2/-تنامي ظاهرة التكتلات الإقليمية: حيث شهد النظام الاقتصادي العالمي خلال العشرية الأخيرة، تغيرات هائلة لها أثر كبير في تحديد الخريطة الجيوسياسية للنظام الدولي، حيث دخلنا في مرحلة ما بعد بروتن وودز Bretten woods التي يميزها اتجاه نحو إقامة تكتلات إقليمية اقتصادية كبرى تعكس العلاقات والتفاعلات بين الدول الرأسمالية المحكومة بديناميكية العولمة/الإقليمية[3].

فطبيعة المستجدات والمتغيرات التي شهدتها العلاقات والنظام الدوليين بدءً من العامل الجوهري الذي رسمت معالمه مع نهاية الحرب الباردة، وهو الانتقال من نظم الثنائية القطبية إلى الأحادية القطبية بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية، ومجموعة الدول الغربية التي تسير في فلكها، وقد كان لهذا التحول الأثر البالغ في تحول ميزان القوى العالمي، مما تبعه تغير في أنماط سلوك القوى الكبرى، وبالتالي فسقوط الشيوعية أذن بوضع الليبرالية في وضع الصدارة في مرحلة نهاية التاريخ التي عبر عنها فوكوياما، ومن الناحية النظامية، فقد واكب ذلك التحول الحادث في العديد من دول العالم من النظام الاشتراكي إلى النظام الديمقراطي والأخذ بآليات حرية السوق والمبادلات .

إن التدفقات عبر القومية التي يعرفها النظام الدولي تعني الاتجاه المتزايد نحو تدويل السلع ورؤوس الأموال والأفكار، وبالتالي تجاوز الولاءات القديمة للوطن أو الأمة إلى ولاءات جديدة ببروز قوى إقليمية ودولية أصبحت تنافس الدولة كالمنظمات الحكومية وغير الحكومية، والمؤسسات المالية والتجارية الدولية، كمنظمة التجارة العالمية إلى جانب صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، إضافة إلى الشركات متعددة الجنسيات .

فالمصالح الاقتصادية أصبحت تمثل أهمية خاصة في الواقع السياسي لكل الدول مما دفعها خدمة لمصالحها والمحافظة عليها إلى الاندماج ضمن تكتلات وتجمعات إقليمية جهوية، إذ من الصعب على أية دولة مهما كانت مواردها الطبيعية والبشرية أن تدير سياساتها الاقتصادية بمعزل عن سياسة

---

[1] وليد عبد الحي، تحول المسلمات في نظريات العلاقات الدولية، الجزائر: مؤسسة الشرق للإعلام والنشر، 11994، ص 140.

2 مصطفى بخوش، "مضامين ومدلولات التحولات الدولية بعد الخرب الباردة، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، أكتوبر 2002، ص162

3 المرجع نفسه، ص166 .

التعاون مع الدول الأخرى خاصة المجاورة لها لتأمين تسويق منتجاتها وتبادلاتها التجارية والمحافظة على استقرارها وأمنها.

وهكذا يمكن القول أن الوضع الجديد أصبح يظم ثلاث مكونات متعايشة، ولو بتنافر وهي الدولة القومية التي لا تزال لاعبا أساسيا رغم تراجعها، السوق العالمية الخارجة عن أي رقابة أو سيطرة، والشبكات المنفلتة بشكل كامل أو جزء من قبضة الأجهزة المركزية كالشركات متعددة الجنسيات .[1]

وعليه فقد مست التحولات والتطورات الدولية مجموعة من القضايا، حيث شملت الجانب التنظيري ببروز نظريات ومقاربات جديدة حاولت تفسير الظواهر الدولية انطلاقا من محاولات أكاديمية أكثر جدية وملائمة للمعطيات الجديدة، ومن هنا برزت الحاجة إلى توسيع النظرة التحليلية التي تركز على الدول فقط وعلى مفاهيم القوة والمصلحة والصراع وذلك ببروز فاعلين جدد غير الدول.

وفي هذا السياق برزت على المستوى الأكاديمي محاولات نظرية تدرس ما ستكون عليه الأوضاع الدولية، وهل ستؤول الأوضاع الدولية إلى المزيد من مظاهر الصراع أم التكامل حيث تم النظر إلى ظاهرة الاعتماد والتبادل على أنها أداة يراد بها التقليل و الحد من ظاهرة الصراع، كما أشار إلى ذلك كل من شارل فيليب دافيد وعفاف بن السايح : " إن الاعتماد المتبادل يؤدي إلى خلق مصالح مشتركة يصبح بعدها من المكلف جدا اللجوء إلى الإستراتيجية العسكرية أو النزاعية "[2]، وهو ما ذهب إليه دافيد ميتراني الذي يرى أن التعاون كان ناتجا عن الشعور بالحاجة لهذا التعاون، والذي سيؤدي إلى خلق حاجات جديدة، وبالتالي الدفع نحو التعاون في مجالات أخرى "[3]، وفي ظل هذه التجاذبات الفكرية طرح مفهوم الشراكة الذي يعد من بين المفاهيم القديمة الجديدة، فقد تمت الإشارة إليه في المادة 238 من المعاهدة المنشئة للمجموعة الاقتصادية الأوروبية: " تتميز الشراكة بوجود حقوق وواجبات متبادلة، والقيام بأعمال مشتركة، واتخاذ الإجراءات التي تبدو مناسبة للأطراف "[4]، إلا

---

[1] السيد ولد أباه، عالم ما بعد 11 سبتمبر 2001 الإشكالات الفكرية والإستراتيجية، بيروت: الدار العربية للعلوم، 2004، ص 18.

2Charles-Philipe David; Afaf ben ssayeh; "la paix par l'intégration théories sur l'interdépendance et les nouveaux problèmes de sécurité " revue étude internationales ; volume 23 n 2, 1997, P227.

3 جيمس دورتي، روبرت بالتيسغراف، النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية (تر:وليد عبد الحي) الكويت: مكتبة شركة كاظمة للنشر والتوزيع، 1985، ص 270 .

4 Article 238 du traité de Rome de 1957" La Communauté peut conclure avec un Etat tiers, une union d'Etats ou une organisation internationale, des accords créant une association caractérisée par des droits et obligations réciproques, des actions en commun et des procédures particulières. Ces accords sont conclus par le Conseil agissant à l'unanimité et après consultation de l'Assemblée. Lorsque ces accords impliquent des amendements au présent Traité, ces derniers doivent être préalablement adoptés selon la procédure prévue à l'article 236. "

أن مفهوم الشراكة لم يدخل في القاموس إلا في سنة 1987 بالصيغة التالية " نظام يجمع بين المتعاملين الاقتصاديين والاجتماعيين وقد طرح الرئيس الفرنسي François méttirant مفهوم الشراكة Partenariat في طابعة الاقتصادي في فترة الثمانيات[1]، وطالب خلالها الدول الأوروبية بأن تقيم علاقات مشتركة مع دول الضفة الجنوبية من حوض البحر الأبيض المتوسط في المجالات الاقتصادية، الثقافية، الإعلامية والحضارية، وكان رأيه يقول أن : للمنطقة المتوسطية تاريخا مشتركا وحضارة متوسطية واحدة من شأنها أن تساعد على إحياء الفضاء المتوسطي[2].

فمفهوم الشراكة وفق هذا الطرح يعد مصطلحا أوروبيا تضمن في مختلف نظريات التكامل كما أن آلياته كانت وفق تصور غربي أوروبي منذ بدايته، وهذا ما ذهب إليه أحمد أونايس حيث يرى أن الشراكة متضمنة في أدبيات الخطاب، حيث تعني في تصورهم الاستعداد للقيام بالمبادرة بعد كل مواجهة، وذلك من خلال السعي إلى إقامة روابط جديدة ومتينة مع بلدان الشرق والجنوب في حال تفكك العالميين، عالم الجنوب وعالم الشرق، في سياق هذا التصور فإن مفهوم الشراكة يستمد من المنطق التنظيمي الذي يفضل تكوين رأسمال مشترك على حساب التعاون، وإلى الاهتمام بزيادة هذا الرأسمال[3].

إن مفهوم الشراكة ينطوي على أكثر من علاقة تعاون، فهو يشير إلى مستوى معين من التكامل الاقتصادي بين شركاء يقبلون بالخضوع لقواعد تمليها مؤسسات فوق وطنية تكون فيها القرارات قابلة للتطبيق المباشر[4].

الفرع الثاني: أهداف الشراكة

تسعى الشراكة إلى تحقيق جملة من الأهداف نذكر منها ما يلي[5]:

---

1 جمال عمورة،" دراسة تحليلية و تقييمية لاتفاقيات الشراكة العربية الاورو–متوسطية"، أطروحة دكتوراه ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر (2005 / 2006)، ص 120.

2 خير الدين العايب " المنافسة الأمريكية –الأوروبية في منطقة حوض البخر الأبيض المتوسط وانعكاساتها على الأمن الإقليمي العربي " أطروحة دكتوراه (قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،كلية العلوم السياسية ،والإعلام ، جامعة الجزائر) ص 14 .

[3]عبد الله راقدي،"مفاوضات الشراكة الأوروبية –الجزائرية : تغيير المستوى التفاوضي"، مذكرة ماجيستير (قسم العلوم السياسية، دائرة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الحاج لخضر باتنة،(2003 /2004) ص 11

4 Aomar baghzouz ," les relations Europe-pays du Maghreb .mutation , enjeux et implications . Bilan d'un demi –siècle (1956-2006) "Thésée doctorat d'état, départements des sciences politique et des relations internationales université d'Alger, 2006/2007 p 52.

[5] عبد الله راقدي ، مرجع سابق ، ص 12.

- تجاوز منطق التصور البحت، إلى فضاء أرحب يسع شتى المجالات، تبرز في ظله صيغ متنوعة من التجانس والتكامل، وفي كل هذا يحتفظ الشريك بهويته، مع تحرير كامل لقدراته الديناميكية.
- تنمية التعاضد (التضامن الإقليمي) حيث تحول الشراكة البنية القائمة على منطق المواجهة إلى بنية تقوم على الإحساس بالمسؤولية المتبادلة، كما أنها تضمن قدرا كبيرا من سيادة الأمن المشترك الذي يهدف إلى خلق قيم جديدة تبرر التضحيات من قبل الطرفين، حتى وإن كانت هذه التضحيات غير متكافئة. لذلك فإن علي ناصر محمد[1] اعتبر أن الشراكة غير خاضعة لمعيار واحد في جميع الأمور والعلاقات بين شطري المتوسط[2] .

في ظل العولمة وما تتميز به من منافسة مفتوحة على كل الأصعدة، تحمل الشراكة معنى التحالف، الذي يهدف إلى مواجهة محيط من المخاطر وعدم اليقين وفي ظله تكون الأطراف الشريكة مطالبة بتقديم تنازلات متبادلة، والقيام بمجهودات مشتركة، فضلا عن السعي إلى تحقيق مكاسب في ظل وضع قائم على المنافسة والتنوع، وعليه فإن الشراكة تعني وجوب القيام بالتعبئة اللازمة قصد مواجهة التحديات مع الأخذ بعين الاعتبار في نفس الوقت المخاطر المنجرة عن ذلك.

الفرع الثالث: تمييز مفهوم الشراكة عن بعض المفاهيم المرتبطة به

من خلال طرح مفهوم الشراكة يتضح أنه يثير عدة مشاكل من حيث ارتباطه ببعض المفاهيم مثل التكامل والاعتماد المتبادل.

- **مفهوم التكامل:**

يعرف B.Balassa التكامل على أنه: "عملية وحالة"، فبوصفه عملية تتضمن التدابير والإجراءات التي تهدف إلى إلغاء وإزالة الحواجز الجمركية بين الوحدات الاقتصادية المنتمية إلى الدول المختلفة التي تسعى إلى تحقيق التكامل فيما بينهم أما بوصفه حالة: أي أن الدول المعنية بهذا التكامل قد وصلت إلى نوع من التوازن الاقتصادي الذي تغيب فيه كل من الأشكال المختلفة للتمييز والتفرقة بين الاقتصاديات الوطنية[3].

---

[1] علي ناصر محمد رئيس المركز العربي للدراسات الإستراتيجية .

[2] ناظم عبد الواحد جاسور ، جامعة الدول العربية ومستقبل العلاقات العربية –الأوروبية ، شؤون عربية ، عدد 99 سبتمبر 1999 ، ص 16 .

[3] جمال عمورة، مرجع سابق، ص 241 .

في حين عرف كارل دويتش التكامل بأنه " إنجاز داخل الإقليم للمؤسسات وتطبيقات قوية وواسعة الانتشار بشكل كاف لضمان الاستمرار لوقت طويل، اعتمادا على توقعات التغيير السلمي بين مجتمعات الإقليم" ويعرفه أميتاي إيتزيوني بأن: "التكامل هو قدرة الوحدة أو النظام لتحقيق ذاته في مواجهة التحديات الداخلية والخارجية"، بينما عرف هاس التكامل بأنه" العملية التي بواسطتها يقتنع الفاعلون السياسيون في العديد من الأوضاع الوطنية المتميزة بتغيير ولاءاتهم، وتوقعاتهم ونشاطاتهم السياسية نحو مركز جديد وكبير[1].

أما الدكتور عبد الغني حماد فيعتبر أن التكامل هو: " جمع ما ليس موحدا في إطار علاقة تبادلية تقوم على التنسيق الطوعي والإرادي بهدف توحيد أنماط معينة من السياسات الاقتصادية بين مجموعة من الدول تجمعها مميزات محددة، تستهدف المنفعة المشتركة من خلال إيجاد سلسلة من العلاقات التفاضلية[2]. كما يضيف أن أطراف التكامل في سبيل تجسيد مسارها تستخدم مجموعة من الآليات لتحقيق أهدافها[3].

وقد عرفت السنوات الأخيرة نشأة العديد من التجارب التكاملية، ويمكن الإشارة هنا إلى تأثير القوى الكبرى في هذه التجارب، حيث إن بعض النظم الإقليمية التي تقع في دائرة جيوبوليتيكية حيوية للدول الكبرى تتأثر بالتغيرات الحاصلة في هذه الدول وقد تكون خاضعة لها والمثال على ذلك النظم الإقليمية للمغرب العربي و الجزائر خاصة وعلاقتها بالاتحاد الأوروبي. من جهة أخرى تعبر الإقليمية الجديدة على الموجة الجديدة من التفاعلات الاقتصادية والتجارية التي أخذت في التبلور ابتداءا من منتصف الثمانينات في شكل كتل وتجمعات اقتصادية وتجارية كبرى وهي تختلف عن المبادرات العمودية التي سادت أثناء فترة الحرب الباردة حيث تحاول مخاطبة أغلب الاهتمامات كالديمقراطية وحقوق الإنسان والتحديات البيئية كما تسعى لحل الصراعات بزيادة التعاون والثقة بين أعضائها وهي أفقية حيث تلعب الدول دورا محوريا. ورغم تعدد قضاياها إلا أنها لا تزال تركز على الجانب الاقتصادي ومن نماذجها التكتل التجاري وله أربع درجات[4]:

- منطقة تجارية حرة :وهي الأدنى حيث يتم رفع القيود أو التعريفات الجمركية.

---

[1] عامر مصباح، نظريات تحليل التكامل الدولي، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2008، ص15

[2] عبد الغني حماد، "التكامل الاقتصادي والسوق العربية المشتركة، أسباب التعثر وشروط الانطلاقة"، المستقبل العربي، عدد 250، ديسمبر 1999، ص65

[3] المرجع نفسه، ص 30.

[4] محمد السعيد إدريس، تحليل النظم الإقليمي ة:دراسة في أصول العلاقات الإقليمية الدولية، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2001، ص- ص19- 32.

- اتحاد جمركي :اتفاق على تعريفة موحدة مع الدول غير الأعضاء.
- السوق المشتركة :إلغاء لكافة الحواجز الأخرى غير الجمركية ويوفر أربع حريات(انتقال السلع، العمالة، الخدمات ورأس المال)
- اتحاد اقتصادي :حيث يتم توحيد السياسات الاقتصادية داخل دول الاتحاد.

- **الاعتماد المتبادل:**

إنها حالة العلاقة بين طرفين، حيث تكون تكاليف فسخ العلاقة أو خفض التبادلات متساوية تقريباً بالنسبة إلى كل من الطرفين، في دراسة العلاقات الدولية، تحمل التبعية المتبادلة بين الدول بعدين اثنين: الحساسية والهشاشة. تدل الحساسية إلى الدرجة التي تكون فيها الدول حساسة للتغيرات التي تدور في دولة أخرى. وإحدى الوسائل لقياس هذا البعد هو دراسة ما إذا كانت التغيرات في مجالات معينة (كمعدلات التضخم أو البطالة مثلاً)، تختلف بالطريقة ذاتها عبر الحدود الإقليمية. وتدل الهشاشة على توزيع التكاليف التي تتحملها الدول حينما ترد على تغييرات من هذا النوع. وهكذا، قد تكون دولتان متساويتين في الحساسية إزاء ارتفاع أسعار النفط ولكنهما ربما لا تكونان بالهشاشة ذاتها. قد تجد إحداهما أن الانتقال إلى طاقة بديلة أكثر سهولة بالنسبة إليها مما تجده الأخرى، فتقلص بالتالي اعتمادها على النفط[1].

و من ثم فإن التكامل و الاعتماد المتبادل كلاهما يحمل أساليب عالية التقسيم و التي تؤثر في طريقة التحليل المستخدمة للمصطلحات، حيث يمكن النظر الى كل من التكامل و الاعتماد كمصطلحات مفاهيمية للمبادلات البينية، انهما يختلفان في أن التكامل غالبا ما يأخذ مكانا ضمن الإطار المفاهيمي المؤسساتي على عكس الاعتماد المتبادل[2]. و بما أن الشراكة تهدف إلى إقامة منطقة تجارة حرة فهي بذلك تشكل أحد مستويات التكامل، و هي صورة من صور الاعتماد المتبادل.

المطلب الثاني:التأصيل النظري للشراكة الاورو-جزائرية

الفرع الأول: المقاربة النيوماركسية في العلاقات الدولية

مقدمة عامة في الفكر الماركسي :

[1] مارتن غريفيثس، تيري أوكالاهان، المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية، (تر:مركز الخليج للأبحاث)، الإمارات العربية المتحدة: مركز الخليج للأبحاث،2008، ص65.

[2] عامر مصباح، مرجع سابق،ص-ص29-30.

تعد الماركسية التقليدية من بين أهم المدارس في العلاقات المفسرة لـبعض الظـواهر الدوليـة كالإمبريالية Imperialism والصراع الدولي International conflits من الزاوية الاقتصادية، ومـن بين زعمائها نجد :كارل ماركس Karl Marx، فريدريك أنجلز Frederick angles وجون هوبسون John a-Hobson، فلاديميـر لينـين Vladimir Lénine، وروزا لوكسـمبورغ rosa Luxembourg .....الخ.

وقد اختلفت النظرية المادية التاريخية للعلاقات الدولية مع المفاهيم الكلاسيكية شأنها في ذلك كما في جميع العلوم الاجتماعية التي تعالجها، حيث أدخلت هذه النظرية مفاهيم وتفسيرات جديدة للماضـي والحاضر والمستقبل، وقد تجاوزت آثار النظرية الماركسية الحقل النظري إلى الميدان التطبيقي حيـث اعترف عدد كبير من الأنظمة السياسية باعتمادهم على هذه النظرية، وقد أدى هذا الربط بين النظريـة والتطبيق إلى إفساح المجال أمام تفسيرات متجددة ومختلفة.

وانطلاقا من التحليلات الماركسية واللينينية تطورت مقاربات دراسية للمجتمع الدولي والعلاقـات الدولية من خلال مفهومي الإمبريالية والتبعية ، حيث تركز نظريات الإمبريالية والتبعية علـى العامـل الاقتصادي الاجتماعي معتبرة أنه الأساس، وأنه يساعد في توضيح مصالح مختلفة لا يمكـن تفسـيرها من خلال العامل السياسي الإستراتيجي الذي ركزت المدرسة الواقعية، ومن هـذه المنطلقـات بـرزت طروحات عالم ثالثية (من العالم الثالث) كان لها أثر كبير في تفسير التخلف وأسبابه ومخاطر احتكار التكنولوجيا ومشاكل التلوث مما أدى إلى طرح معالجات عالمية من خلال المنظمات الدولية أدت إلـى بلورة مفاهيم المساعدات وحق التبادل وحق التنمية ويلاحظ أن نظرية المادية التاريخية نجحت حيث لم تكن الماركسية عقيدة وإيديولوجية رسمية وإنما مجرد أداة تحليل للمجتمع.

ومن هنا تمكن طرح إشكالية وجود نظرية ماركسية للعلاقات الدولية:

هناك أسباب عديدة من عدم وجود نظرية ماركسية وإنما محاولات تنظيرية للعلاقات الدولية ، يمكن أن نحصرها في النقاط التالية[1] :

1-تركيز اهتمام الماركسيين على البنية الداخلية للمجتمع الواحد اعتقادا منهم بأن التحولات الأساسـية تبدأ من التناقضات الداخلية للمجتمع الواحد .

[1] عبد الناصر جندلي، التنظير في العلاقات الدولية بين الاتجاهات التفسيرية والنظرية التكوينية، الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2007، ص 191 .

2-لا يفصل الماركسيون بين السياسة الداخلية والسياسة الخارجية للمجتمع الواحد، وبالتالي فإنهم عندما يدرسون المجتمع بكل تناقضاته الداخلية لا يعني تجاهلهم للبيئة الخارجية للمجتمع، وفي هذا الصدد يقول فلاديمير لينين : ليس هناك فكرة أكبر خطأ وأشد ضررا من الفكرة المتمثلة في فصل السياسة الداخلية عن السياسة الخارجية .

3-يعتبر العامل الاقتصادي محور الاهتمام وتفسير الماركسيين للظواهر .

4-عدم إلمام الماركسيين بكل الظواهر الدولية و اقتصارهم على تفسير ظاهرتي الإمبريالية والصراع الطبقي وجعلهما كمتغيرين أساسيين في تحليلهم، من خلال اعتبار الطبقة كفاعل (actor) والإمبريالية كقوة محفزة (motive) .

5-رغم أن العلاقات الدولية هي علاقات بين دول، فإن الماركسيين ينكرون دور الدول بل يذهبون إلى حد دعوتهم بضرورة زوال الدولة معتبرين أن الصراع ليس صراعا دوليا أي بين الدول وإنما صراع طبقي بين الطبقة البرجوازية وطبقة البروليتاريا، وهو صراع إيديولوجي اقتصادي، فهو صراع إيديولوجي لأنه بين أيديولوجيتين مختلفتين وهما: الرأسمالية والاشتراكية، وهو صراع اقتصادي لأنه يدور حول أسلوبين إنتاجيين مختلفين بشأن ملكية وسائل الإنتاج .

ورغم ذلك فإن هناك بعض المحاولات للتنظير الماركسي للعلاقات الدولية وهي محاولات كل من هوبسون ولينين في دراستهما للإمبريالية ،والصراع الدولي، وتركيزهما على مبدئي الأممية الشيوعية وحق الشعوب في تقرير مصيرها[1].

المنظور النيوماركسي (نظرية التبعية) :

بدأ مفهوم التبعية بالتبلور منذ أواسط ستينات القرن العشرين لدى بعض مفكرين أمريكا اللاتينية، من أمثال فرانك (وهو ألماني المولد والجنسية) ودور سانتوس، وكاردوزو وغيرهم، ثم ما لبثت أفكار هؤلاء أن انتشرت وتطورت على يد مفكرين آخرين في بلدان العالم الثالث الأخرى ومن بلدان أوروبا الغربية، وصارت هذه الأفكار تمارس تأثيرا كبيرا على دراسات التنمية والتخلف[2] خلال عقدي السبعينات والثمانينات تحت اسم مدرسة التبعية " Dependency school"، ويعد المفكر العربي سمير أمين أحد أبرز منظري هذه المدرسة.

---

[1] المرجع نفسه ، ص 192 .

[2] جهينة سلطان العيسى وآخرون، علم إجتماع التنمية ، دمشق : الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع ، 1999 ، ص 127 .

لقد شكلت مدرسة التبعية إحدى الاتجاهات البديلة لدراسة مواضيع التنمية والتخلف، وقد كان ظهورها نتيجة طبيعية لعجز الاتجاهات والمداخل المطروحة في تفسير التخلف، ومن ثم كان هذا الاتجاه النظري منذ ظهوره يسعى إلى إيجاد نظرية متكاملة ومتميزة لتفسير تخلف العالم الثالث، وقد شكلت الدراسات التي أنجزها كتاب وباحثون من دول أمريكا اللاتينية بداية نظرية التبعية، وكان الهدف إيجاد العلاقة بين التنمية والتخلف الذي تشهده دول أمريكا اللاتينية، وقد تم تطوير هذه الدراسات انطلاقا من منظور تاريخي يأخذ بعين الاعتبار قواعد النظم والعلاقات الاجتماعية، وكانت بداية هذا الطرح قد تقدمت بها جماعة باحثين يعتمدون على النظرية الكنزية غير أن الدراسات اللاحقة ربطت ظاهرة التبعية بالإمبريالية، رغم التمايز بين أبحاث تهدف إلى الكشف عن أسباب التبعية ونتائج الإمبريالية، وأبحاث أخرى تركز على السياسات الإمبريالية ووسائلها المؤدية إلى استمرار التخلف[1].

لقد جاءت بدايات طروحات مدرسة التبعية كرد على نظريات التحديث modernizations التي ترى أن جوهر التنمية يكمن في الانتقال من المجتمع التقليدي المتخلف (دول العالم الثالث) إلى المجتمع الحديث (البلدان الرأسمالية المتقدمة)، وأن هذا الانتقال يتم بالسير على الطريق الذي سارت عليه البلدان المتقدمة وبمساعدتها إلى الدول المتخلفة[2].

فالتبعية ظهرت كحالة قبول ظهورها كنظرية وكمدرسة، حيث كانت من إفرازات المرحلة الاستعمارية لدول إفريقيا، والعالم العربي، وجنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية والتي خرجت مدمرة البنى الاقتصادية ومتخلفة ثقافيا .

ظهرت مدرسة التبعية في خضم تطورات ومستجدات وحقائق عديدة، نذكر فيما يلي أهمها:

- تراجع طروحات مدرسة التحديث فقد جاء طرح نظرية التبعية كرد فعل على أفكار هذه المدرسة خاصة فيما تعلق بطبيعة كل من المجتمع، الطبقة الحاكمة، التنمية وخطورتها السياسية التنموية.
- تعد طروحات نظرية التبعية تجسيدا لوحدة العلوم، كونها تدرس التنمية والتخلف دراسة سياسية واقتصادية في نفس الوقت، وبالتالي فهي تشجع تعاون الحقول المعرفية وتكاملها.
- تراجع المد الاستعماري التقليدي المباشر لصالح المد الاستعماري الجديد، وهو الانتقال الذي ينجم عنه لجوء النظام الرأسمالي العالمي إلى استعمال أساليب وآليات جديدة تتماشى وطبيعة

[1] عبد العالي دبلة ، الدولة رؤية سوسيولوجية ، القاهرة: در الفجر للنشر والتوزيع، 2004، ص208 .

[2] جهينة سلطان العيسى، مرجع سابق، ص 127 .

الاستعمار الجديد لتحول دون خروج الدول التابعة له من تخلفها، وبالتالي القضاء أو التخفيف من تبعيتها، من بين هذه الأساليب والآليات، التبادل اللامتكافئ المؤسسات النقدية العالمية، الشركات متعددة الجنسيات وتصدير رؤوس أموال[1] .

التيارات الفكرية لنظرية التبعية :

تنطوي مدرسة التبعية على اتجاهات متعددة يمكن ذكر منها ما يلي:

- تيار التخلف:

يمثل هذا الاتجاه أندريه قوندر فرانك الذي توصل إلى استنتاجاته انطلاقا من تحليل التاريخ الاقتصادي لبلدان العالم الثالث، حيث يركز الباحث على فكرة تنمية التخلف في النظام العالمي، وقد توصل إلى وجود علاقة سببية بين بلدان المركز وبلدان المحيط، أي أن العلاقة بين الطرفين تتضمن تباين البنيات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لدول المحيط مما يزيد من ارتباطها ببنيات دول المركز وبالتالي بقدر ما تتطور العلاقة بين المركز والتوابع بقدر ما تزداد وتيرة التخلف .

وقد ظهرت أعراض التخلف كنتيجة طبيعية لهذا الوضع الذي يصفه البعض بالإقتصاد الثنائي Economies dualité، أو غير المتمفصل Désarticulée، أو غير المتكامل Désintégrée [2].

- تيار الإمبريالية :

يجد هذا التيار أصوله التاريخية في النظرية اللينينية –الهوبسونية للإمبريالية، أما عن الدراسات المعاصرة للإمبريالية نجد دراسة بول باران، و سويزي الأمريكيين اللذين اعتبرا أن القرن العشرين يتميز بالهيمنة التدريجية لشمال أمريكا مكان الإمبراطورية الأوروبية الاستعمارية، ومدافعين عن مركز دول العالم الثالث معتبرين أن أفضل وسيلة لهذه الدول من أجل تحقيق التنمية هي في الخروج من هذا النظام. وقد تميزت دراسات بول باران بإبراز الدور الأمريكي العسكري والاقتصادي في تدعيم الإمبريالية المعاصرة من خلال الهيمنة العسكرية وارتباط النقد الدولي بالدور الأمريكي، والتمركز والانتشار للشركات الأمريكية عبر القومية، كما يعتبر أن السبب الرئيسي لاستمرار الإمبريالية هو في سياسة الدول الصناعية، من أجل ضمان حصولها على المواد الأولية من العالم

[1] Pierre de senarclens ,la politique internationale, paris : Armand colin,1992 .P82 .
أنظر أيضا : مارسيل ميرل ، سوسيولوجيا العلاقات الدولية (تر:حسن نافعة) القاهرة : دار المستقبل العربي ،1986 ، ص 254.
[2] نور الدين زمام ، القوى السياسية والتنمية ، دراسة في علم الإجتماع السياسي ، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية ، 2007 ، ص81 .

الثالث، كما يشير إلى أن الانخفاض التدريجي للقوة الشرائية في دول العالم الثالث إلى فائض قيمة لصالح الدول الصناعية المتطورة [1].

- تيار المركز والمحيط :

يمثل هذا التيار كل من المفكرين العربيين سعد زهران وسمير أمين، حيث يشير سمير أمين إلى أن التراكم البدائي القائم على التبادل اللامتكافئ سيتعزز ويساهم في تمثيل التبعية التجارية والمالية والتقنية وبالتالي السياسية والثقافية لدول الأطراف، حيث يقول: " في المراكز تحكم القوى الاجتماعية الداخلية بصفة أساسية تراكم رأس المال، ثم تخضع العلاقات الخارجية لتخدم هذا المنظور الداخلي بينما في الأطراف ليست عملية التراكم إلا ناتجا مطعما على التراكم المركزي، فهي بهذا المعنى تراكم تابع "[2].

وقد ساهم جون غالتونغ في تفسير الإمبريالية المعاصرة أي ما يسميه الاستعمار الجديد، معتبرا أن الهيمنة الجديدة التي تحل محل التدخل العسكري المباشر أصبحت تتم من خلال رأس الجسم وهو ما يوافق المنظور السابق، لكنه يعتبر أن كل مجموعة مكونة هي نفسها من مركز وأطراف، وأن هناك علاقة تجانس وترابط بين مركز المراكز ومركز الأطراف، وعدم تجانس ومصالح متناقضة بين أطراف المراكز وأطراف الأطراف، ويعتبر غالتونغ أن الإمبريالية هي علاقات بنيوية عامة بين مجموعتين وأن دورها هو في اعتماد سياسة تفتيت هذه المجتمعات .

وقد تميزت أبحاث غالتونغ بالربط بين الإمبريالية وما يسميه العنف البنيوي، معتبرا أنه لا يمكن تحقيق السلم الدولي من خلال وقف العنف المباشر فقط بل ينبغي وقف كل أشكال العنف بما فيه العنف البنيوي .

- تيار النظام العالمي:

يعد ايمانويل والرشتاين Emmanuel Wallerstein أحد الكتاب البارزين الذين اهتموا بدراسة وفهم التنمية المتفاوتة في العالم، وتأثير الاقتصاد العالمي، حيث طمح إلى صياغة نظرية النظام العالمي world system وهو يرى أن لأي نظام صفتين تحددانه[3] :

---

[1] إسماعيل شعباني، مقدمة في اقتصاد التنمية،ط3، الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع (د.ت.ن) ص 35. في هذا الصدد أنظر أيضا: دلال ملحس إستستية، التغيير الاجتماعي والثقافي، الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع،2004 ، ص-ص 146-147 .

[2] نور الدين زمام، مرجع سابق، ص 87.

[3] جون بيليس و ستيف سميث، عولمة السياسة العالمية، (تر: مركز الخليج للأبحاث) ، دبي: مركز الخليج للأبحاث ، 2004 ص 276 .

- إن العناصر المكونة له كلها مترابطة وهي توجد في إطار علاقة ديناميكية نشطة فيما بينها، وإذا كان لأحد أن يفهم إسهامات كل عنصر ووظائفه وسلوكه فعليه أن يفهم موقعه ضمن الكل الذي يدور فيه، وعلى هذا فهو يعتقد أن المحاولة الرامية إلى التمييز والتفريق بين هذه العناصر كالظواهر الاقتصادية، والظواهر السياسية والاجتماعية –الثقافية مثلا هي محاولات مضللة، فلا شيء ضمن نظام من يمكن فهمه بمعزل عن غيره .
- إن الحياة داخل نظام ما ذاتية الاحتواء تقريبا، هذا المعنى له إذا تم عزل النظام عن المؤثرات الخارجية فإن نتائج التفاعلات داخله تكون متطابقة تماما، ولهذا يتعين على أي شخص يسعى إلى تفسير التغيرات ضمن النظام أن يركز على هذه التفاعلات الديناميكية الداخلة التي تحدث التغيير.

في هذا الصدد يرى إيمانويل والرشتاين أن التاريخ الإنساني قد عرف شكلين من النظام العالمي: الإمبراطوريات العالمية والاقتصادية العالمية world –empire and world economy، والتمايز الوحيد بينهما يتعلق بكيفية اتخاذ القرارات في شأن توزيع الموارد، وعلى اختلاف الآلية المتبعة في التوزيع في النمطين يبقى وجه الشبه متعمد بانتقال الموارد من مناطق الأطراف إلى المراكز.

والنظام العالمي الحديث هو مثال لاقتصاد عالمي، حيث يرى والرشتاين أن الاقتصاد العالم الرأسمالي هو منظومة تقضي إلى انعدام التكافؤ بشكل متدرج في التوزيع والقائم على مركزه، بعض نماذج من الإنتاج بطريقة احتكارية نسبيا، ومردودية مرتفعة والتي تغدو تبعا للبؤر الأكثر كثافة وشدة في تراكم رأس المال، ومن شأن هذا التمركز أن يسمح بتقوية هياكل الدولة التي نجهد بدورها لضمان استمرار احتكار هذه النماذج من الإنتاج[1] .

غير أن والرشتاين ضمن نظريته نطاقا اقتصاديا آخر في سياق وصفه للاقتصاد العالمي ألا وهو شبه الطرف semi-periphery متوسط بين المركز والأطراف .

حيث يرى والرشتاين أن المنطقة شبه الطرف تقوم بدور وسط داخل النظام العالمي يكشف عن سمات معينة هي من خصائص المركز، وسمات أخرى هي من خصائص الأطراف[2].

شكل يوضح ترابط العلاقات ضمن الاقتصاد العالمي.

[1] إيمانويل والرشتاين ، استمرارية التاريخ ،(تر: عبد الحميد الأناسي) ط2 ، دمشق: دار كنعان ، 2003 ، ص 57 .
[2] أماني عزت طولون ، القرية بين التقليدية والحداثة ، الإسكندرية : دار المعارف الجامعية ، (د،ت، ن) ص 62 .

يذكر والرشتاين على عوامل الهيمنة بين المجتمعات حيث نقل مفهوم الصراع الطبقي إلى مستوى دولي، ويرى بداية أن التناقض الأساسي التحليلي الطبقي على نطاق عالمي يكمن في دور الدولة الدولة وطبيعة الجماعات المسيطرة عليها.

رغم اختلاف منظرو مدرسة التبعية في بعض الأسس النظرية لتحليلات وفي مناهج التحليل التي استخداموها إلا أنهم يتفقون حول نتيجتين أساسيتين .

- النتيجة الأولى :

إن العامل الخارجي (الغزو الاستعماري) شكل بداية تكوين منظومة الهيمنة –التبعية، غير أن بنية المجتمعات التابعة تغيرات وأعيد تكوينها، بحيث صارت هي ذاتها عنصرا أساسيا مكونا للتبعية ولإعادة إنتاجها فإذا كان العامل إنجاز حاسما في بداية تكون البنية التابعة، فإن هذه البنية ذاتها (العامل الداخلي) صارت العامل الحاسم في استمرار التبعية[1].

- النتيجة الثانية :

إذا كان التخلف ناجما عن التبعية للنظام الرأسمالي العالمي، فإن الحل يمكن في فك الارتباط بهذا العالم وإنجاز التنمية المستقلة، وفي هذا الصدد يرى سمير أمين أن الخروج من الرأسمالية يبدأ من أطراف النظام لأمن مركزه، حيث يلخص سمير أمين شروط تبلور بديل إيجابي فيما يلي:

- ضرورة فك الارتباط، بمعنى إخضاع العلاقات الخارجية في جميع الميادين لمنطق خيارات داخلية مستقرة عن المعايير الرأسمالية العالمية.
- قدرة سياسية على القيام بإصلاحات اجتماعية عميقة في اتجاه المساواة، وهذه الإصلاحات هي في الواقع شرط لفك الروابط وفي الوقت نفسه ناتج عنه.

3- قدرة في إبداع التكنولوجيا والإقدام على تطويرها، فمن دون هذه القدرة لا يمكن تحويل القرار المستقل إلى حقيقة ملموسة.

وإذا حاولنا إسقاط هذه الافتراضات على الواقع الدولي، نجد التبعية مكرسة فعلا وذلك من خلال آليات ووسائل عديدة، حيث يرى سمير أمين أنه لا يمكن الحديث عن دولة قوية ومستقلة في الأطراف تستمد وجودها من خلال التحالفات التي تقيمها مع رأس المال الاحتكاري الأوروبي، حيث عمدت

[1] جهينة سلطان العيسى ، مرجع سابق ، ص-ص 129 -131 .

الرأسمالية الاحتكارية الأوروبية على خلق ودعم تحالفات طبقية في المستعمرات وأشباهها، تكون بمثابة توابع لها، وتكونت هذه التحالفات من عناصر الإقطاع والبرجوازية الكمبرادورية، حيث أصبحت الدولة مجرد أداة تخدم رأس المال الاحتكار الأوربي سواء بطريقة مباشرة من خلال الحكم الاستعماري المباشر، أو غير المباشر من خلال النظم شبه الاستعمارية[1].

فأوروبا تتطلع إلى صيغة تعاون عربي –أوروبي بهدف التقريب بين المنطقتين وهو تعاون تمليه روابط الجوار والتراث الحضاري المشترك ويفرضه تكامل المصالح وترابطها، ومما يعزز ذلك الارتباط في حلقات متصلة من التفاعلات المختلفة عبر التاريخ الممتد مابين استغلال واستعمار وتعاون وتبعية[2].

فالاتحاد الأوروبي حسب هذا الطرح يهدف بالدرجة الأولى إلى ربط الجزائر وفق علاقة مركز –أطراف، من أجل الحفاظ على الإرث التاريخي من هيمنة و بسط للنفوذ.

فهناك من يرى أن الشراكة الأورو –متوسطية وضمنها الشراكة الأورو –جزائرية نابعة من ذلك الإدراك الأوروبي الجمعي بأن المخاطر المحتملة التي تواجه البحر الأبيض المتوسط لا يمكن أن تواجهها المجموعة الأوربية بمفردها ضمن إطار الإتحاد الأوربي وإنما بشراكة الجنوب[3]. فهذه الشراكة أملتها مصالح أوربا الموحدة وعليه وبالتأكيد سوف تؤدي إلى علاقات تعاونية غير متكافئة نتيجة للأوضاع الاقتصادية غير المتوازنة وغير المتكافئة الطرفين، إضافة إلى دخول الجزائر كدولة واحدة في هذه الشراكة، وبالمقابل نجد أن الإتحاد الأوروبي عبارة عن كتلة واحدة تتألف من قوى فرعية تمتلك اقتصاديات قادرة على المنافسة .

فبواسطة الشراكة يمكن أن يتواصل احتواء المنطقة، فبعد عوامل النفط الغاز والهجرة باتجاه الشمال تأتي الشراكة كتكتيك جديد في إستراتيجية الاحتواء تلك[4].

هذا الطرح يجد له تأييدا قويا من خلال الرأي الذي جاء به ليستر Lister والذي يقول أن "شمال وجنوب المتوسط لا يملكان علاقة تبادلية ولكن نوع من التبعية، فالتفاعل داخل حوض البحر المتوسط

---

[1] عبد العالي دبلة، مرجع سابق، ص 250.

[2] عبد الفتاح الرشدان، " العرب والجماعة الأوربية في عالم متغير " دراسات إستراتيجية، الإمارات: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، عدد 12، 1998، ص 07 .

[3] ناظم عبد الواحد جاسور، مرجع سابق، ص 16 .

[4] محمد بوعشة، التكامل والتنازع في العلاقات الدولية الراهنة، بيروت، دار الجيل، 1999، ص188 .

يبقى متأثرا بخصائص التبعية جنوب –شمال، وهذا ما يدفع إلى مناقشة الأفكار والسلوكات الإستراتيجية للإتحاد الأوربي في علاقته الاقتصادية مع جيرانه المتوسطين[1].

وهو الرأي الذي ذهب إليه سمير أمين حين طرح مقولة " الاستعمار الجماعي " أي المراكز الرأسمالية أصبح باستطاعتها –على العكس من عصر الاستعمار التقليدي –ضبط التناقضات بينها إلى حد ما خاصة في ظل العولمة .

الفرع الثاني:المقاربة النيوليبرالية في العلاقات الدولية

مدخل عام للفكر الليبرالي :

كما يرى أندريه ليبيش André liebich[2] فإن مصطلح ليبرالية مصدره اللفظة اللاتينية Liber والتي تطلق على العبد الحر، وهي مرتبطة عادة بكلمة Liberté التي تحمل مدلول الحرية والليبرالي هو الشخص الذي يؤمن بالحرية، ولكن هذا الطرح لا يعطي سوى نظرة ضيقة لليبرالية [3].

حيث تشير الليبرالية إلى جملة واسعة من الأفكار والنظريات ذات الصلة بالحكم، والتي تدافع عن الحرية الفردية، كما يمكن فهم الليبرالية على أنها تقليد أو فلسفة سياسية عريقة تشمل جوانب عديدة اقتصادية، ثقافية، سياسية وفكرية.

فالليبرالية في بداية الأمر هي مجرد أفكار فلسفية أكثر منها عملا وممارسة في الميدان، حيث نجد أفكار إيراسموس Erasmus في القرن السادس عشر (1517) و الذي يعتبر أن الحرب غير مفيدة للبشرية [4].

ينطلق الليبراليون من أعمال لوك John Locke (1689) ، روسو jean jaque Rousseau (1762) وإيمانويل كانط Emmanuel Kant (1779) – مع أن المبادئ الليبرالية كانت منذ سان تزو Sun tzu – واللذين يمتلكون تصورا إيجابيا للطبيعة الإنسانية وهذا يتضح من خلال المظهر

---

[1] أليسادنرو رومانيولي، "التنمية الاقتصادية والتبادل الحر الاورو–متوسطي،" موسوعة البحر الأبيض المتوسط ،(تر:حسن بن منصور) الجزائر:منشورات زرياب، 2003 ، ص56 .

[2] أندريه ليبيش أستاذ العلوم السياسية في جامعة كيبيك، وصاحب كتاب الليبرالية الكلاسيكية الصادر سنة 1985 . " le libéralisme classique " .

[3]Classification des théories des relations internationales, obtenu en parcourant :http/:www.mapageweb.uMontreal.Cazahar .pdf

[4] مبروك غضبان ، المدخل للعلاقات الدولية، الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع ،2007 ، ص 331 .

المعياري للتيار الليبرالي الذي يسعى فقط لفهم العالم وإنما لتغييره أيضا، حيث يركز في ذلك على الوضعية الاقتصادية الجيدة، وحماية حقوق الإنسان والديمقراطية ونشر العدالة الاجتماعية[1].

كما يمكن اشتقاق ثلاثة اتجاهات نظرية لتفسير الصراعات والتعاون على المستوى الدولي، إذ أن كلا منها يشدد على عنصر مختلف للعلاقة بين الدولة –المجتمع على المستوى الوطني وعبر الدولي، الاتجاه الأول يركز على طبيعة الاعتماد المتبادل السوسيو–اقتصادي (الليبرالية التجارية) والاتجاه الثاني يركز على التمثيل السيئ للمصالح الوطنية (الليبرالية النيابية)، أم الاتجاه الثالث، فيركز على مدى التطابق من عدمه في القيم الوطنية (الليبرالية المثالية) [2].

النظرية الليبرالية الجديدة (الليبرالية المؤسساتية) :

غالبا ما يستخدم مصطلح الليبرالية الجديدة neolibiralism للدلالة على الليبرالية المؤسساتية الجديدة[3]، وفي الممارسة السياسية يطرح مفهوم الليبرالية الجديدة في إطار الرأسمالية وقيم الديمقراطية الغربية، وقد تم تطوير الليبرالية الجديدة (الليبرالية المؤسساتية) في إطار النظرية المؤسساتية الدولية التي تشتمل أيضا على تيارين في حقل العلاقات الدولية يشتركون في الدور المركزي للمؤسسات الدولية وهذين التيارين هما: النظرية النقدية والأمن الجماعي[4].

وقد تم تطوير نظرية الليبرالية المؤسساتية في سبعينات وثمانينات القرن العشرين من طرف منظري البرادايم التعددي أمثال روبرت كوهين وجوزيف ناي .

مفهوم المؤسسات :

على غرار باقي المفاهيم في حقل العلوم الاجتماعية، لا يوجد هناك اتفاق عام حول مفهوم المؤسسات في أدبيات العلاقات الدولية حيث يستخدم هذا المفهوم أحيانا بشكل واسع جدا ليشمل كل العلاقات الدولية، مما يعطيه بذلك قيمة تحليلية محدودة، حيث يراد به على سبيل المثال " جملة راسخة من السلوكات والممارسات تسعى إلى تحقيق التقارب، وذلك وفق قواعد تقيد سلوكات الدول وتحدد نشاطاتها وتقلل من احتمالات اللجوء إلى الحرب، وقد عرف الباحث جون ميرشايمر john mearsheimer –وهو أحد أبرز خصوم المؤسساتية –عرف المؤسسات على أنها " جملة من القواعد التي تحدد الطرق التي تحتم على الدول التعاون والتنافس مع بعضها في إطارها أي أنها تصف أشكالا

---

[1] Christian geiser, approche critique sur les conflits ethniques et les réfugiés, obtenu en par courant : www.paitbalkans.org/contribution/gésier-parant-Bosnie. PDF

[2] أندري مورافسيك ،مرجع سابق .

[3] Eric Mulot, libéralisme et néolibéralisme : contenue ou rupture, paris : matisse ;2002 , P17

[4] Gérard Duménil, Dominique Lévy, le néolibéralisme sous hégémonie états –UNIENNE, paris: ce prema p-ens , p-p 04-05

مقبولة من سلوك الدول وتحرم الأنواع غير المقبولة، وهي القواعد التي يتم التفاوض بشأنها من قبل الدول ، وهذه القواعد تتضمن التوافق المشترك حول المعايير العليا، والتي هي معايير الدول المعرفة في إطار الحقوق والواجبات ويضيف ميرشايمر أن المؤسسات ليست شكلا من أشكال الحكومة العالمية على الرغم من أن الدول نفسها عليها اختيار الخضوع للقواعد التي أنشأنها مما يعني أن المؤسسات عبارة عن تعاون لا مركزي لوحدات دولية ذات سيادة[1].

أصول الليبرالية المؤسساتية :

تعتبر المؤسساتية امتدادا لدراسات التكامل الوظيفي fonctional integration التي ازدهرت سنوات الأربعينات والخمسينات ودراسات التكامل الجهوي regional integration التي سادت سنوات الستينات، وأخيرا دراسات الاعتماد المتبادل المعقدة comlex interdependance والدراسات المستندة إلى الظاهرة عبر القومية transnational، التي ازدهرت سنوات السبعينات خاصة في أعمال كل من روبرت كوهين وجوزيف ناي في سنوات السبعينات والثمانينات[2].

في أعقاب الحرب العالمية الأولى لاحظ ميتراني David Mitrany أن الدولة القومية عاجزة من حيث الإمكانيات عن تحقيق السلام أو تحسين المستوى الاجتماعي والاقتصادي لمواطنيها، وإعتبر أن الصراع والحرب هما نتيجة لتقسيم العالم إلى وحدات قومية منفصلة ومتناحرة، وكبديل لهذه الوضعية أقترح ميتراني الإنشاء التدريجي لشبكة من المنظمات الاقتصادية والاجتماعية عبر القومية، والعمل على تشكيل وقولبة التوجهات والولاءات لجعل الجماهير أكثر تقبلا للتكامل الدولي، وقد تمحور تطور ميتراني حول مبدأ الانتشار أو التعميم Ramification، وهو نفس المعنى الذي قصده الباحث هاس Hass بالمصطلح spillover وهذا يعني أن الذين يحققون منافع من المنظمات فوق القومية في قطاع محدد يميلون بشكل ملحوظ إلى تأييد التكامل في قطاعات أخرى، كما أن عملية التعميم أو الانتشار من قطاع لآخريزيد من الدعوة للعلاقات بين مختلف البيروقراطيات في مختلف الدول لمواجهة المشكلات التي قد تبرز لسبب أو لآخر وبالتالي زيادة التوجه نحو التكامل .

هذه الحجج حول المكاسب الإيجابية للتعاون العابر للقوميات شكلت جيل جديد من الباحثين في سنوات الستينات والسبعينات والتي أخذت حيزا أيضا في سنوات التسعينات من القرن العشرين، كما أن التبريرات التي قدموها لم تتمحور فقط حول المكاسب التجارية المشتركة، ولكن أيضا نظرا لتراجع

[1] John mearsheimer , " the folse promise of international institution " . international security , vol 19 n 3(winter 94/95) P08

[2] Jean-Jacques roche ; op-cit , p-p 89-90 .

دور الدولة لصالح فواعل أخرى عبر قومية، فالسياسات العالمية لم تعد حكرا على الدولة كما كانت خلال القرون الثلاثة من النظام الويستفالي، حيث توصل كل من جوزيف ناي و روبرت كوهين إلى أن محورية فواعل أخرى مثل جماعات المصالح، الشركات العابرة للقوميات، والمنظمات الدولية غير الحكومية (O.N.G) يجب أخذها بعين الاعتبار[1]، ومن هنا فإن صورة العلاقات الدولية يجب أن ينظر لها كشبكة عنكبوتية من فواعل مختلفة مرتبطة عبر قنوات تفاعلية متنوعة[2] .

وفي دراسة نشرت عام 1977 حملت عنوان " power and interdepandance " طور كل من ناي وكوهين مفهوم الاعتماد المتبادل المركب interdepandance complexe وقد أخذ هذا المفهوم مدلول بشكل أداة تحليلية ومضمونا مفهوماتيا بإمكانه المساهمة في تطوير نظرية العلاقات الدولية [3].

ورغم أن ظاهرة تخطي الحدود الوطنية Trans-nationalism كانت إضافة مهمة إلى مفردات منظري العلاقات الدولية فإنها بقيت غير مطورة كمفهوم نظري، ولعل أهم مساهمة للتعدديية ، كانت تطويرها لمفهوم الترابط " الاعتماد المتبادل " intedepandance، فبالنظر لتوسع الرأسمالية وظهور ثقافات عالمية، أدرك التعدديين أنه يوجد تواصل بين الدول[4].

لهذا طور كل من كوهين وناي أداتين للقياس والتحليل هما :

-الحساسية Sensitivité: وتعني قدرة الفاعل أ على التأثير السريع والعميق على الفاعل ب.

-الإنجراحية vulnérabilité : وتعني قدرة الفاعل ب على مقاومة فعل أ، ولقد تعرض هذا الطرح التعددي لانتقادات شديدة من طرف رواد الفكر الواقعي، خاصة فيما يتعلق بانحسار دور الدولة، حيث تجاهل كينيث والتز أهمية المنظمات والمؤسسات الدولية، ولقد ناقش كينيث والتز في كتابة theory of internationl politics أن مستوى الاعتماد المتبادل دوليا بعيدا جدا على مستوياته في النظام السياسي الوطني، كما أن الاعتماد المتبادل الاقتصادي خاصة بين القوى الكبرى أقل بكثير من ذلك الذي كان سائدا فيما سبق.

الافتراضات الأساسية للمؤسساتية الليبرالية :

ترتكز الليبرالية المؤسساتية على مجموعة من الافتراضات نذكر منها :

---

[1] Jean-Jacques roche , op –cit , p 91

[2] John.w.barton, world society , london : combridge university press , 1972 . p-p 36-37

[3] Jean-Jacques roche , op –cit ,P 91 .

[4] تيموتي دان ، "الليبرالية" في عولمة السياسة العالمية ،مرجع سابق ، ص328 .

- التعاون ممكن بين الدول حتى في حالة الفوضى وانعدام القانون كما أن من شأن الأنظمة والمؤسسات لجم وتخفيف تبعات هذه الفوضى فالفوضى تعني غياب السلطة الرادعة التي بإمكانها تعزيز آلية تطبيق أحكام الاتفاقيات الدولية .
- الدول هي الفواعل الأساسية في حقل العلاقات الدولية ، لكنها ليست الفواعل المهمة الوحيدة، والدولة كيان أناني عقلاني تهمها المصلحة الخاصة وتعمل على زيادة مكاسبها، وهذه الدول لا تأخذ بالحسبان منفعة الدول الأخرى حيث تهتم بمصالحها هي، فإذا نتج من أي تعاون مكسب جادلها، شاركت فيه، ويعتقد الليبراليون الجدد أن هذا الطرح ينطبق على صعيد التعاطي الاقتصادي فقط، إذ أن ديناميكيات التعاون الآخر صعبة المنال في الشؤون الأمنية، حيث يعتبر مبدأ التبادلية الذي جاء به أكسلور Axelord من أهم مبادئ النظرية التي تؤكد على أن التعاون يمكن تحققه مابين الدول ذات النزعة الأنانية ،وذلك لعدم قدرتها على تحقيق مصالحها بمعزل عن الآخرين .
- إن الخوف من الغش والخداع والإنشاق عوائق أساسية في وجه أي تعاون بين الدول، وهذه الريبة تمنع التعاون حتى ولو كان فيه مصلحة متبادلة بين الدول، وتحاول المؤسسات أو الأنظمة أن تعالج هذا الخوف بثلاث طرق مختلفة : إيجاد نوع من الالتزام القانوني، خفض نفقات الصفقات بن الدول وتقديم الشفافية والمعلومات حول أي مسائل نزاع المؤسسات والتعاون الدولي[1].

يشدد كل من روبرت كوهين و ليزا مارتن على أن المؤسسات بإمكانها تسهيل التعاون من خلال مساعدتها في تهدئة النزاعات،وبعبارة أخرى : فهي تسهل من مسألة الربط التي عادة ما تعزز مظاهر التعاون [2]، حيث يصبح بالإمكان تغيير سلوك الدول بشكل مستقل، ومن ثم بإمكانها أن تسبب السلام من خلال إقناع الدول بنبذ سلوكيات مضاعفة القوة، والقبول ببعض المحصلات التي قد تضعف من موقع قوتها النسبية[3].

وبشكل عام ترتكز المؤسساتية الليبرالية على مسائل الاقتصاد السياسي و حقوق الإنسان وإلى حد ما قضايا البيئة والمحيط، أي أن المؤسساتيين الليبراليين يعملون في إطار ما يسمى بحقل السياسات الدنيا أي المسائل المرتبطة بمن الإنسان والحياة الكريمة .

---

[1] مارتن غرفيتس ، تيري أوكالاهان ،مرجع سابق، ص 396 .

[2] المرجع نفسه، ص396.

[3] John mearsheimer , "a realist reply" , international security , vol 19 , n 3 (winter 1994) p-p 86-87

لكن هذا لا يعني أن المؤسسات تمنع حدوث الحروب، لكن بوسعها تخفيف مخاوف الغش وتلطيف المخاوف التي تنشأ في بعض الأحيان من المكاسب غير المتكافئة الناجمة عن التعاون[1] .

تمثل إلى جانب المؤسساتية الليبرالية أطروحة السلام الديمقراطي جوهر الفكر الليبرالي في فترة ما بعد الحرب الباردة، حيث بدأ الحديث عن أطروحة السلام الديمقراطي قبل سقوط الإتحاد السوفيتي في ثمانينات القرن العشرين، مما فسح المجال لإبراز الطروحات القائلة بأن الدول الديمقراطية نادرا ما تحارب بعضها البعض بالرغم من أنها قد تدخل في حروب ضد دول أخرى[2].

لذا فإن الديمقراطية تعتبر مصدرا للسلام، و كما هو الحال بالنسبة للمؤسسات الليبرالية، فقد لقي هذا الطرح دعما واسعا في الأوساط السياسية والأكاديمية الأوروبية، كما تعمد الرئيس بيل كلينتون في خطابه عن حالة الإتحاد الأوروبي عام 1994 بالإشارة إلى غياب الديمقراطية كتبرير للسياسات الأمريكية الرامية إلى تعزيز عملية النشر الديمقراطي في أوروبا الشرقية والوسط بعد نهاية الحرب الباردة وفتح الباب أمام انضمام هذه الدول إلى الإتحاد الأوروبي[3].

وقد قدم لنا بعض الباحثين من أمثال مايكل دويل وجيمس لي ري ، وبروسيت راسيت، عددا من التفسيرات في هذا الاتجاه ومن أكثرها انتشارا تلك القائلة بأن الدول الديمقراطية تعتنق ضوابط التوفيق التي تمنع استعمال القوة بين أطراف تعتنق نفس المبادئ[4].

فهي تقوم أكثر من غيرها بتسوية خلافاتها عبر الوساطة والمفوضات، أو عبر أشكال أخرى من الدبلوماسية السليمة، حيث يرى دويل أن إحدى فوائد الديمقراطية هي أن الخلافات تعالج قبل وقت طويل من أن تصبح نزاعات تخرج إلى الساحة العامة[5].

وهو ما دفع الاتحاد الأوروبي نحو إعادة ترتيب أولويات التعاون مع بلدان الضفة الجنوبية للبحر الأبيض المتوسط، حيث أصبح التركيز على إرساء قيم الديمقراطية و حقوق الإنسان، و ذلك وفق مجموعة من الالتزامات من الجانب الأوروبي و التي تضمنت في إعلان برشلونة، الاتفاقيات الثنائية، وكذا برامج ميدا للديمقراطية و حقوق الإنسان، من أجل الوصول إلى أنظمة حكم رشيدة تستند إلى قيم الديمقراطية و حقوق الإنسان، و ذلك من خلال تمويل مشاريع تنمية الديمقراطية و حماية وترقية

---

[1] جون بيلس"الأمن الدولي في حقبة ما بعد الحرب الباردة "في جون بيلس وستيف سميث: عولمة السياسة العالمية ، مرجع سابق، ص-ص، 426-427.

[2] كريس براون، فهم العلاقات الدولية ، (تر : مركز الخليج للأبحاث)، دبي : مركز الخليج للأبحاث، 2004، ص-ص 255-258 .

[3] جون بيلس، مرجع سابق، ص 428 .

[4] ستيفن وولت، مرجع سابق .

[5] جون بيلس، مرجع سابق، ص 429 .

حقوق الإنسان وأيضا مراقبة مدى تطبيق هذا المشاريع من طرف دول الضفة الجنوبية، كما هو الحال بالنسبة للجزائر التي تلقت منح و قروض مالية من الاتحاد الأوروبي و البنك الأوروبي للاستثمار من أجل النهوض بقطاعات مفصلية كعصرنة العدالة، إصلاح القضاء و أنسنة السجون، تطوير نظام الشرطة، دعم التنمية الريفية، وكلها مشاريع تصب في دعم الديمقراطية و حقوق الإنسان.

وعلى الرغم من أهمية هذا الطرح وما لاقاه من دعم أكاديمي، إلا أنه لم يسلم من الانتقادات، حيث يتساءل الدكتور سمير أمين عن الديمقراطية المطلوبة، حيث يرى أنه لا مجال للتقليل من أهمية الإرث الديمقراطي البرجوازي الغربي، أي احترام القوانين والشرعية، والتعبير الحر عن تعدد الآراء، والعمليات الانتخابية، وفصل السلطات، وتنظيم السلطات الموازية، ولكن لا يمكن التوقف عند هذا الحد، فالمطلوب من الديمقراطية أن تنطلق وتتجدد وتندرج في إطار يلعب فيه قانون التطور المتفاوت دوره[1].

المبحث الثاني:التأصيل المفهوماتي و النظري للتحول الديمقراطي

تم تخصيص هذا المبحث لنتناول فيه مفهوم التحول الديمقراطي و أهم المدارس النظرية التي تناولت هذا المفهوم بالدراسة و عليه يتكون هذا الفصل من مطلبين كالتالي:

المطلب الأول: حول مفهوم التحول الديمقراطي

المطلب الثاني: المداخل النظرية للتحول الديمقراطي

المطلب الأول: حول مفهوم التحول الديمقراطي

على الرغم من سهولة الدلالة اللفظية لمصطلح التحول الديمقراطي، إلا أن لهذا المصطلح كغيره من المصطلحات المستخدمة في العلوم الاجتماعية بشكل عام تعريفات مختلفة بالنظر إلى أنه يشمل أبعادا متعددة، ومن أجل الوقوف على ماهية هذا المصطلح يمكن التطرق إلى معنى التحول ثم إلى الديمقراطية.

معنى التحول:

يقصد بمصطلح التحول التغير في الشيء أو انتقاله من صورة إلى صورة أخرى[2]، وكلمة التحول تقابلها في اللغتين الفرنسية والإنجليزية كلمة transition وتعني المرور أو الانتقال من حالة

[1] سمير أمين، إمبراطورية الفوضى، (تر: سناء أبو شقرا) بيروت: دار الفارابي، 1991 ، ص 83 .

[2] محمد السويدي، مفاهيم علم الاجتماع الثقافي، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1991، ص 109.

معينة إلى حالة أخرى، فالواقع والتاريخ يشهدان على أن المجتمعات الإنسانية لا تثبت على حالة واحدة دائما بحيث أن أي نسق اجتماعي إنما يحتوي على نوعين من العمليات، أولى تعمل على الحفاظ عليه وضمان استمراره، وثانية تعمل على تغييره وتبديله وإبتداءا بالتعديل و انتهاء بالثورة[1].

وهكذا يعتبر علم الاجتماع من أول ميادين التحول (التغيير) للدراسة، كما أن علماء الاجتماع، في الوقت الحاضر يرون أن التغير في البناء الاجتماعي يشكل أحد ميادين علم الاجتماع المعاصر، حيث يعرف "كينجزلي ديفيز Kingsley davis التغير الاجتماعي على أنه التحول الذي يطرأ على التنظيم الاجتماعي، سواء في تركيبه وبنائه أو في وظائه[2].

وعلى الرغم من كون علم الاجتماع هو السباق في دراسة مفهوم التحول، إلا أن ميدان هذا العلم ليس وحده الذي يخضع لمنطق التحول، حيث يحدث الأمر نفسه في ميادين العلوم الأخرى والتي من بينها العلوم السياسية. حيث يشير مفهوم التغيير السياسي إلى التحول في الأبنية أو العمليات السياسية بما يؤثر على توزيع وممارسة القوة السياسية بمشتملاتها السلطة ، الإجبار والنفوذ السياسي[3]، فالتغيير السياسي يمس البناء السياسي كإباحة التعددية أو الدعوة لتنظيم انتخابات نزيهة وحرة.

الفرع الأول: معنى الديمقراطية

ألقى أبراهام لنكولن في سنة 1863 خطابا تاريخيا جاء فيه إن حكومة من الشعب يختارها الشعب من أجل الشعب، يجب أن لا تزول من على وجه الأرض، وقد أصبحت هذه الجملة أكثر وأشهر تعريف للديمقراطية، وهذا التعريف ينطبق مع الأصل اليوناني للكلمة Democracy الذي يتكون من شقين Demos وتعني الشعب، و Cratos وتعني السلطة أو الحكم، وعليه فإن الديمقراطية عند اليونان تعني حكم الشعب.

فالديمقراطية تعود بجذورها إلى سقراط، وأفلاطون و أرسطو، وإلى التطبيق الأثيني، وجوهر توسيع دائرة الحقوق بين البشر، بحيث يتساوون في فرص الحياة، ويتضمن ذلك تعظيم الحريات والمشاركة[4].

---

[1] أحمد طعيبة، "دور المؤسسة التشريعية في دعم التحول الديمقراطي –حالة الجزائر–"، أطروحة دكتوراه ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر،2007، ص 8 .

[2] محمد السويدي، مرجع سابق، ص 109.

[3] أحمد طعيبة ، مرجع سابق ، ص 09 .

[4] علي الدين هلال،" مفاهيم الديمقراطية في الفكر السياسي الحديث"، في أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، ط2 ،بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية، 1987، ص 38 .

ويعود الفضل الأول في التأسيس لنظام ديمقراطي إلى صولون من خلال التشريعات التي وضعها عام 594 ق.م والتي وضع بها الحجر الأساسي للديمقراطية اليونانية، بما أدخله من إصلاحات اجتماعية وسياسية[1] قضت على نظام الحكم الأرستقراطي وأعطت للطبقة الشعبية دورها في نظام الحكم وتسيير شؤون الدولة[2].

إن الديمقراطية في مفهومها المعاصر، جاءت نتيجة لصراع تاريخي بين الأغلبية وهي الشعب ضد الأقلية متمثلة في الحكام المتحالفين مع الكنيسة وطبقة النبلاء، وعليه تعد الديمقراطية بديلا عن كل أشكال الحكم التي سبقتها، ويرى كثير من الباحثين أن البداية التاريخية للديمقراطية المعاصرة تعود إلى الأحداث الكبرى التي عرفتها أوروبا متمثلة في بروز بعض الأفكار والفلسفات، كفلسفة الأنوار وكذا بروز الرأسمالية، وبسبب هذه النشأة اعتبر البعض الديمقراطية عبارة عن مذهب سياسي غربي، حيث يستخدم مفهوم الديمقراطية الذي أعطته إياه الثورة الفرنسية في أواخر القرن الثامن عشر[3].

فالشعور الديمقراطي هو نتيجة لحركة عبر القرون، حيث يتيح المؤرخ الفرنسي " جيزو" في كتابه "تاريخ أوروبا من نهاية الإمبراطورية الرومانية إلى الثورة الفرنسية" تتبع هذه الحركة، أي التطور الذي أدى إلى ظهور الديمقراطية في أوروبا، نمو الشعور الديمقراطي في البلاد الأوروبية، هذا الشعور الذي تكون ببطء قبل أن يتفجر في التصريح بحقوق الإنسان والمواطن الذي يعد التتويج الأسطوري والسياسي للثورة الفرنسية[4].

ومن التطورات المهمة لمفهوم الديمقراطية رفض Joseph .A.Shumpiter التعريف الكلاسيكي السائد خلال القرن الثامن عشر والذي يقول: إن الأسلوب الديمقراطي هو ذلك الترتيب المؤسساتي الذي يمكن من خلاله التوصل إلى القرارات السياسية التي تشخص الخير العام، عن طريق جعل الشعب نفسه يتخذ القرارات من خلال انتخاب أفراد يقومون بتنفيذ إرادة الشعب، حيث اعتبر شمبيتر أنه لا يوجد هناك خيرا عاما يمكن أن يجمع حوله الجميع، على اعتبار أن الخير العام يمكن أن يعني أشياء مختلفة حسب كل فرد، واقترح بدلا من ذلك التعريف التالي،" الديمقراطية هي ذلك الترتيب

---

[1] Voir gaston lavergese : la démocratie en Grèce antique et à Rome, publié sur le site internet: www.esplande.org/democratie

[2] مصطفى النشار، تطور الفلسفة السياسية من صولون حتى ابن خلدون، القاهرة :الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع، 2005، ص 29 .

[3] أحمد طعيبة، مرجع سابق، ص 11.

[4] مالك بن نبي، تأملات، دمشق: دار الفكر، 2002، ص 69.

المنظم الذي يهدف إلى الوصول إلى القرارات السياسية والذي يمكن للأفراد من خلال اكتساب السلطة والحصول على الأصوات عن طريق التنافس[1].

أصدر جيمس برايس James Bryse بعد الحرب العالمية الأولى عن "الديمقراطية الحديثة " Modern Democracies، دراسة اختار فيها المنهج المقارن، كما أن دراسته كانت موضوع معين هو الديمقراطية، والسبب الذي دعاه إلى اختيار الديمقراطية هو ملاحظته انتشارها بعد الحرب العالمية الأولى بين أكثر الدول القائمة، فالباحث في مطلع القرن التاسع عشر لم يكن يستطيع أن يدرس إلا المنتظم السياسي[2] لبلد صغير كسويسرا، ولكن التطور الذي حدث في مئة عام جعل أكثر ممالك العالم القديمة تتحول إلى الديمقراطيات، ويعني هذا التطور أن الديمقراطية أصبحت المنتظم السياسي المفضل لدى الجميع،وأن الفكر السياسي لم يعد يثير السؤال القديم ما هي الدولة الفضلى؟، بل أصبح يطرح السؤال الجديد التالي: ما هي الغايات التي يجب أن يتخذها المنتظم السياسي ليتكيف مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية، ولذلك يفضل برايس المقارنة بين مختلف الديمقراطيات القائمة مقارنة تحليلية واستقرائية، ويرمي برايس إلى التعرف إلى حقيقة الديمقراطية بالدراسة المقارنة للمؤسسات الديمقراطية لا أن يتعرف إلى هذه المؤسسات، فالدراسة السياسية العلمية المقارنة بالنسبة لبرايس تتتبع وقائع المؤسسات أو الظواهر السياسية وتقارن بينها كما تفعل الطبيعيات، وقد أراد برايس من خلال دراسته هذه التوصل إلى نظرية حول ما سماه الطبيعة الإنسانية الديمقراطية[3].

لقد أصبح مفهوم الديمقراطية لدى العديد من المفكرين وعلماء السياسة أمثال جون لينز juan Linz يعني السماح للهيئات السياسية المستقلة لممارسات الحريات الأساسية كالاجتماع، الإعلام والاتصال في ظل منافسة حرة وبوسائل غير عنيفة، قصد إشراك كل الأطياف ومن دون استثناء في عملية صنع واتخاذ القرار[4].

---

[1] ثناء فؤاد عبد الله، آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1997، ص 17.في هذا الصدد أنظر أيضا:

Larry Diamond, is the third wave of democratization over ?working paper,1997,p07

[2] تجب الإشارة هنا إلى أن الدكتور حسن صعب في كتابه علم السياسة ، يفضل إطلاقه مصطلح المنتظم السياسي على كلمة Système بدلا من مصطلح النظام السياسي ،حيث يرى أن المنتظم أعم وأشمل من كلمة نظام ،وفي المقابل يطلق مصطلح نظام على كلمة Régime وعليه فإنه يوظف مصطلح النظام السياسي يعني به نظام الحكم

[3] حسن صعب، علم السياسة، ط 5، بيروت: دار العلم للملايين، 1977، ص-ص 327 -330.

[4]Larry Diamond , is the third wave of Democratization over ? The imperative consolidation, working paper, 1997 .p-p 15. obtenu en parcourant : www.kellogg.nd.edu/publication/working paper/wps/237pdf.

كما انعكس التطور العلمي والتقني على مفهوم الديمقراطية[1] خاصة فيما تعلق بالديمقراطية الإلكترونية التي يتم التعبير عنها بالضغط على أزرار لوحة مفاتيح الحاسب الآلي، ولكن هذا يمكن أن يجلب نتائج سلبية على النظام الديمقراطي في حد ذاته[2].

يعود ظهور فكرة الديمقراطية الإلكترونية إلى الفترة التي عقبت انتهاء الحرب العالمية الثانية، وقد تم تطوير هذه الفكرة مع اختراع الحاسب الآلي وتسارع وتيرة الثورة التكنولوجية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى نظرا لتزايد حدة مشاكل الديمقراطية وقد عرفت فكرة الديمقراطية الإلكترونية تطورا ملموسا يتضح من خلال المراحل الرئيسية التي مرت بها خلال العقود الخمسة الأخيرة[3].

إن تحليل النقاش الدائر حول الديمقراطية الإلكترونية يبين أنه يتمحور حول ثلاث مسائل أساسية إعلام المواطنين، الحوار والنقاش، واتخاذ القرارات العامة وهذا ما يحيلنا إلى إحدى الإشكالات الرئيسية في عمل الأنظمة السياسية (كغياب الشفافية في اللعبة السياسية، تهميش المواطنين من عملية اتخاذ القرارات، فتطبيق فكرة الديمقراطية الإلكترونية يضع في الحسبان مثالية هذه الفكرة التي تتصل بوضعية يكون فيها المواطنون وبشكل تام ودقيق، على علم بما يحدث داخل اللعبة السياسية، ويتم إشراكهم في اتخاذ القرارات المحلية، وهذا صعب المنال[4].

وفي هذا الصدد يقول دومينيك ولتن Dominique wolton أن المواطن أصبح اليوم عملاق من ناحية المعلومة، و لكن إذا تعلق الأمر بالفعل و التأثير فانه يصبح قزما[5]. كما يبقى بربار Benjamin barber متشائما فيما يخص تداعيات التكنولوجيات الحديثة على الممارسة الديمقراطية، فهو يعتبر أن استعمال هذه التكنولوجيات يخدم مصالح الجماعة المهيمنة اجتماعيا، والتي ترغب في زيادة سلطتها وليس توزيعها.

مما سبق يمكن القول أن الديمقراطية ليست ذات طابع سكوني ، فهي عملية تطورية تعكس حركة تطور المجتمع، فلا يمكن وصف دولة معينة بأنها ديمقراطية، بل فقط تقاس درجة الديمقراطية

---

[1] Peter Scheider, technologie moderne et procédures démocratiques, obtenu eu par courant : www.senat.freurope dossiers conférence président CRr –Strasbourg 2004.pdf.

[2] Peter chen, Rachel Gibson, Electronic Democracy? the Impact of new communications technologies on Australian democracy –the Australian mitral university .2006 p 60 .

[3] Thierry Vedel, "l'idée de démocratie électronique «, origines, visions, questions .paru dans : Perrineau pascal, le désenchantement démocratiques la tour d'aigues : Editions de l'aube , 2003 p .247 .

[4] Thierry vedel , op-cit.p-p248 -249 .voir aussi : Tracy Weston electronic democracy (ready or not , here it comes) ;obtenu en parcourant : www.netcaucus.orgbooks gov2001pdf democracy .pdf .

[5] Loet-maris Béatrice , van baste laer béatrice , " Démocratie électronique et citoyenneté virtuelle " , Wallonie , 62 , mars 2000 .p.64 .

فيها ونقول أنها أصبحت أكثر ديمقراطية مما سبق، وذلك وفق آليات لتحديد وتحسين مستويات الجودة السياسية والتي تقتضي شروط ضامنة حامية ومرقية لها .

الفرع الثاني: المعايير النظرية للديمقراطية

يرى الأستاذ لاري دايموند أن أي نظام ديمقراطي يجب أن يتضمن مجموعة من المميزات والسمات التالية[1]:

- وجود دستور قائم على المبادئ و القيم الديمقراطية يحتوي على ضمانات كفيلة بمنع أية تجاوزات على مركزية المواطن و مشاركته السياسية و الحق في التجمع و المعارضة، وجود تعددية حقيقية قائمة على الإعلام والتنظيم المستقل
- حرية الأقليات الإثنية، الدينية، العرقية في ممارسة شعائرهم الدينية والتعبير عن ثقافاتهم وكذا المشاركة العادلة في الحياة الاجتماعية والسياسية، عن طريق تحييد المؤسسات الدينية و التعليمية عن الصراعات السياسية.
- المساواة القانونية والشرعية لكل المواطنين أمام قواعد القانون، بحيث تكون القوانين واضحة، معلنة، شاملة، مستقرة.
- الحرص على بناء دولة الحق و القانون بوجود قضاء مستقل ومحايد يسهر على مراقبة تطبيق القانون وحماية الأفراد وحقوق الجماعات.
- خلق صحافة تعددية و حرة قادرة على إثراء النقاشات الديمقراطية، و لعب دور في الإعلام وخدمة حقوق المواطنة.
- بناء منطق العقلنة السياسية لتحقيق أكبر قدر من المنفعة بأقل تكلفة و أسرع وقت.

و قد تضمن الإعلان العالمي بشأن الديمقراطية المعتمد من طرف الإتحاد البرلماني العالمي سنة 1997 والذي نشر لاحقا في تقرير التنمية البشرية للأمم المتحدة لعام 2002 ،مبادئ أهمها[2]:

- الديمقراطية هي مبدأ معترف به عالميا، وهي حق أساسي للمواطن ينبغي أن ينمو في ظل مناخ من الحرية والمساواة والشفافية والمسؤولية، مع احترام التعدد في الآراء ومراعاة المصلحة العامة.

[1] Larry Diamoud , the spirit of Democracy : free societies throughout the world , new York : Times book ,2008. p 22

[2] أنظر وثيقة الإتحاد البرلماني الدولي رقم 33 الصادرة عن جمعية الإتحاد في دو 117 –جينيف 10 أكتوبر 2007 .

- الديمقراطية مثل أعلى يتعين السعي لبلوغه، وأسلوب من أساليب الحكم ينبغي تطبيقه وفقا للأشكال التي تجسد لنوع الخبرات والخصائص الثقافية، دون الإخلال بالمبادئ والمعايير المعترف بها دوليا، وهي على هذا النحو حالة أو وضع يمكن العمل دوما لاستكماله وتحسينه، ويتوقف مساره وتطوره على مختلف العوامل السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية.
- تهدف الديمقراطية أساسا، باعتبارها مثلا أعلى إلى صون وتعزيز كرامة القانون وحقوقه الأساسية، وتحقيق العدالة الاجتماعية، ودعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتأمين تماسك المجتمع وتلاحمه وتوطيد الاستقرار الوطني والسلام الاجتماعي، فضلا عن تهيئة المناخ المناسب لإرساء دعائم السلام الدولي، وتعد الديمقراطية أفضل السبل لتحقيق هذه الأهداف كما أنها تعتبر النظام السياسي الوحيد القادر على التصحيح الذاتي.
- إن عملية الوصول إلى السلطة وممارستها وتداولها تفسح المجال في ظل الديمقراطية بمنافسة سياسية مفتوحة، نابعة من مشاركة شعبية عريضة وحرة وذات تمييز، وتمارس وفقا للقانون نصا وروحا.
- تقوم الديمقراطية على سيادة القانون ومباشرة حقوق الإنسان، وفي الدول الديمقراطية لا يعلو أحد على القانون والجميع متساوون أمام القانون.
- تقوم الديمقراطية على توافر مؤسسات محكمة البناء تضطلع بمهامها على نحو مرض، بالإضافة إلى توافر مجموعة من المعايير والقواعد، كما تتوقف أيضا على إرادة المجتمع المدرك تماما لحقوقه ومسؤولياته.
- إن العنصر الرئيسي في ممارسة الديمقراطية يتمثل في إجراء انتخابات حرة ونزيهة على فترات منتظمة يعبر فيها الشعب عن إرادته، ويجب إجراء انتخابات على أساس الاقتراع العام، العادل والسري كما ينبغي أن يخضع تنظيم الأحزاب وأنشطتها وشؤونها المالية وتمويلها ومبادئ لنظم سديدة ومحايدة لضمان سلامة الديمقراطية ونزاهتها.
- المساءلة العامة عنصر أساسي من عناصر الديمقراطية ويصدق ذلك على كل من يشغل منصبا عاما، سواء كان منتخبا أو غير منتخب، وعلى كل الأجهزة ذات السلطة العامة دون استثناء، وتتطلب هذه المساءلة أن يكفل للشعب حق الحصول على المعلومات التي تتعلق بأنشطة الحكومة والحق في تقديم الالتماسات إلى الحكومة والمطالبة بالإنصاف من خلال آليات إدارية وقضائية نزيهة.

- المؤسسات القضائية وآليات الرقابة المستقلة المحايدة والفعالة هي الأجهزة التي تكفل سيادة القانون، وسيادة القانون هي ركيزة الديمقراطية.
- إن تحقيق استدامة الديمقراطية يتطلب من ثم تهيئة مناخ ديمقراطي وثقافة ديمقراطية، ودعمها بالتربية والتعليم، وغير ذلك من وسائل الإعلام والثقافة وبناءا على ذلك يتعين على المجتمع الديمقراطي أن يلتزم بتعزيز التربية ولاسيما التربية المدنية وتنشئة المواطن الصالح المسئول[1].

من خلال ما سبق وتعرضنا إليه حول معنى التحول ومعنى الديمقراطية يمكن أن تساءل عن مفهوم التحول الديمقراطي.

الفرع الثالث: مفهوم التحول الديمقراطي

خضع مفهوم التحول الديمقراطي باعتباره أحد المفاهيم الحديثة المطروحة على الساحة الفكرية لمحاولات معمقة للتأصيل المفاهيمي ظهرت من خلال الاهتمام المتنامي لمختلف الأدبيات المعاصرة بهذا الموضوع، فبينما تقاسم هذا الاهتمام عدد من الموضوعات إلا أن طبيعة مفهوم التحول الديمقراطي الذي اتسم بالاتساع والشمول إلى جانب ضرورة صياغة تعريف إجرائي له، فرض مزيدا من الاهتمام لتأصيل هذا المفهوم، الذي اختلف بطبيعة الحال عن المفهوم التقليدي للديمقراطية، حيث لم يعد ينظر إلى إرساء نظام ديمقراطي في دول العالم الثالث باعتباره نتاجا لعمليات التحديث وإنما أضحى نتاجا لتدابير إستراتيجية واتفاقات بين مختلف النخب السياسية إلى جانب الخيار الواعي بين مجموعة من البدائل المؤسسية والأنظمة الانتخابية والحزبية، فقد اهتمت أدبيات العقد الحديث بالمفاهيم التي ارتبطت بآليات التحول و سبل ترسيخه، و في هذا الإطار تعددت محاولات تأصيل مفهوم التحول الديمقراطي من خلال دراسات كل من فيليب شميتر وكارل Karl , Philip shamitter[2]، حيث يذهب فيليب شميتر وجيليرم أودونيل إلى أن مفهوم التحول الديمقراطي يشير إلى المرحلة الفاصلة بين نظام سياسي وآخر وتنتهي هذه المرحلة في اللحظة التي يتم فيها اكتمال تأسيس النظام الجديد[3].

---

[1] المرجع نفسه

[2] هدى ميتكس،"الاتجاهات المعاصرة في دراسة النظم السياسية في دول العالم الثالث" في اتجاهات حديثة في علم السياسة (علي الدين هلال محرر) القاهرة :اللجنة العلمية للعلوم السياسية والإدارة العامة،1999، ص135 .

[3] أحمد طعيبة ،مرجع سابق، ص 16.

حيث تتحدد هذه التحولات من ناحية ببدء عملية تحلل النظام السلطوي ومن ناحية أخرى بإرساء شكل من أشكال الديمقراطية أو عودة شكل من أشكال النظام السلطوي أو ظهور بديل ثوري، ومن الجائز أيضا أن تنتج هذه التحولات نظاما هجينا أو تنحدر بالكامل نحو الفوضوية[1].

فالتحول الديمقراطي حسب شميتر هو عملية تطبيق القواعد الديمقراطية سواء في مؤسسات لم تطبق من قبل أو امتداد هذه القواعد لتشمل أفرادا أو موضوعات لم تشملهم من قبل، إذن عمليات وإجراءات يتم اتخاذها للتحول من نظام غير ديمقراطي إلى نظام ديمقراطي مستقر ويعرفه روستو التحول الديمقراطي بأنه عملية إتحاد يساهم فيها ثلاث قوى ذات دوافع مختلفة وهي النظام، والمعارضة الداخلية، والقوى الخارجية، ويحاول كل طرف إضعاف الأطراف الأخرى وتتحدد النتيجة النهائية وفقا للطرف المتغير في هذا الصراع[2].

وقد عرف صاموئيل هانتغتون التحول الديمقراطي على أنه مجموعة تحولات من نظام غير ديمقراطي إلى نظام ديمقراطي، وهذا ما يوحي بوجود فترة زمنية وعدد مهم من التحولات والردَات العكسية خلال هذه الفترة. وهو يرى أن العالم قد شهد موجتين سابقتين من الديمقراطية (موجة طويلة وبطيئة من سنة 1828 حتى 1926، وموجة ثانية بعد الحرب العالمية الثانية من 1943 حتى 1964، وقد انتهت كل منهما بما يسميه " الموجة العكسية " كانتا على التوالي 1922-1942 و 1961-1975.

ويذكر هانتغتون أنه بحلول عام 1990، كان ثلثا دول الموجة الثالثة قد ارتدت إلى الحكم الشمولي في موجة عكسية كبرى، ويرتبط ذلك بعوامل عديدة، منها الاستقطاب الاجتماعي والسياسي أو العدوى نتيجة انهيار نظم ديمقراطية أخرى اقتصادية أو ضعف في القيم والمعايير الديمقراطية السائدة .

"إن عملية التحول الديمقراطي تتطلب إعادة تكييف البيئة الاجتماعية التقليدية نحو بيئة حضارية، وهذا يدعو بدوره إلى بناء الهياكل المؤسسية السياسية والاقتصادية والاجتماعية (.....) وتحاشي الانقطاعات والتراجعات والانقلابات"[3]، و هو ما يعني الانتقال من النموذج الكلي الشمولي القائم على هيمنة الدولة على كافة مجالات الحياة السياسية الاقتصادية والاجتماعية، إلى نموذج يظهر نوعا من

---

[1] بلقيس أحمد منصور، الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي :دراسة تطبيقية على اليمن وبلاد أخرى، القاهرة :مكتبة مدبولي،2004، ص29.

أنظر أيضا: Larry Diamond , the state of democratization at the Beginning of the 21st century " the white bead journal of Diplomacy and international Relations , winter / spring 2005 ,p:14 .

[2] بلقيس أحمد منصور، مرجع سابق، ص 29.

[3] عبد الوهاب حميد رشيد، التحول الديمقراطي في العراق، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، جويلية 2006، ص 137 .

التنازل عن طريق السيطرة التقليدية على القطاعات الحياة في أفرعها المختلفة دون التخلي عنها تماما من حيث المبدأ، وعلى ذلك يمكن القول أن الديمقراطية يجب النظر إليها على أنها التحول النهائي لعمليات اقتصادية اجتماعية سياسية وثقافية مديدة، وليس كتبديل لتحول فوري ،كما أن التوجه نحو التحول الديمقراطي يشكل بداية تأسيس التحول الديمقراطي الذي هو الضامن الوحيد لأن تسير العملية الديمقراطية وفق خط سليم[1].

وحتى يثمر التحول بتنمية سياسية حقيقية ينبغي أن يتم وفقا لقيم المجتمع الذي حصل فيه، فحتى تتحرك القوى المجتمعية ينبغي لها أن تتغذى على قيم تكون وليدة واقعها ليكون هناك تلاؤم بين خصوصيات المجتمع ومحركاته[2].

الفرع الرابع: تمييز مفهوم التحول الديمقراطي عن بعض المفاهيم التي ارتبطت به

*التحول الديمقراطي والتحول الليبرالي :

يرى صاموئيل هانتغتون أن التحول الليبرالي يرتبط بزيادة مساحة الحرية المسموح بها للأفراد، وإطلاق سراح المعتقلين السياسيين، وفتح قضايا للنقاش العلني، وتخفيف الرقابة على الصحف، واتساع المجال أمام تكوين ونشاط التنظيمات الوسيطة كالأحزاب والجمعيات وفق شروط معينة، وجعل انتخابات لمناصب ذات سلطة بسيطة والحد من التدخل فيها لصالح مرشحي الحزب الحاكم وهنا قد يؤدي التحول الليبرالي إلى التحول التام إلى الديمقراطية وقد لا يؤدي إلى ذلك[3].

فالتحول الليبرالي يتضمن أهدافا متواضعة تتمثل في التخفيف من حدة القيود وتوسيع نطاق الحقوق الفردية والجماعية داخل النظام السلطوي نفسه، كما أنه لا يعني بالضرورة إرساء تحول ديمقراطي ولو أنه يمكن يسهم في تحفيز هذه العملية.

أما التحول الديمقراطي فيتجاوز هذه الحدود الضيقة لكل من الحقوق الفردية والجماعية، حيث يهدف إلى تحقيق إصلاحات سياسية تعكس قدرا أكثر اتساعا محاسبة النخبة، وصياغة آليات عملية صنع القرار في إطار مؤسسي ديمقراطي[4].

وعليه فإن عمليتا التحول الليبرالي والتحول الديمقراطي ليس لزاما أن يحدث بشكل متزامن، فالحكام السلطويون قد يسمحون بحدوث عملية التحول الليبرالي على اعتقاد أن انفتاح النظام أو وجود

---

[1] رضوان جودت زيادة،" خطاب الدمقرطة في المجتمعات العربية "، مجلة شؤون عربية،عدد 132، شتاء 2007 ، ص-ص 100-108 .

[2] سلوى بن جديد، قراءات سياسية في مواضيع ومسائل راهنة، الجزائر:للطباعة والإعلام والنشر والتوزيع 2008، ص87.

[3] Samuel Huntingtun, the third wave of democratization in the late of twentieth century,1991,p09-16

[4] هدى ميتيكس، مرجع سابق، ص 136 .

مساحات لتحرك الأفراد بحرية من شأنها أن يزيد من شرعية النظام دون أن يصاحب هذا تبدل في هيكلة السلطة، إلا أنه مع الحقوق والحريات التي يمنحها النظام للأفراد، فإنه يصبح من الصعب تبرير احتكار السلطة، مما يترتب عليه ازدياد المطالب الشعبية بالتحول الديمقراطي، وإذا كانت هذه المطالب قوية بالدرجة الكافية فإنها من الممكن أن ترغم السلطة على المزيد من التحول الديمقراطي وعلى هذا فإن الديمقراطية تعد مرحلة أعلى من مرحلة التحول الليبرالي.

ويصل أودونيل إلى توصيف عملية التحول باه طرق أو شريط مزدوج تندمج في العمليتان بمرور الوقت كل منهما بدوافعهما وترددهما وخصائصهما وفي حالة تحقيق النتائج المرجوة فإن العمليتين ترتبطان معا حتى تصلا إلى الديمقراطية[1].

وعليه يرى أدونيل أن الديمقراطية ليست فقط شكل حكم ولكن أيضا سمة من سمات النظام السياسي وخاصة فيما تعلق بجانبه الشرعي، وعليه يجب قياس إلى أي درجة تحققت خصائص دولة الحق والقانون، حيث يقول" إن الديمقراطية ليست فقط نظام سياسي تعددي، ولكن أيضا علاقة بين الدولة ومواطنيها، وبين المواطنين بعضهم ببعض، تحت شكل من أشكال حكم القانون الذي يضمن ليس فقط المواطنة السياسية ولكن أيضا المواطنة المدنية ، ويفرض شبكة معقدة من المسؤولية "[2].

التحول الديمقراطي والإصلاح السياسي

هو أحد المفاهيم التي لا يرد بشأنها مفهوم محدد في إطار العلوم السياسية وعلى العموم، فهو يعني القيام بعملية تغيير في الأبنية السياسية والمؤسساتية ووظائفها، وكذا أساليب عملها وأهدافها، من خلال الأدوات القانونية التي يوفرها النظام السياسي ذاته، واستنادا لمفهوم التدرج، وذلك يعني زيادة فعالية وقدرة النظام السياسي على التعامل مع المتغيرات والإشكاليات الجديدة، فالإصلاح هو تغيير من داخل النظام وبآليات نابعة من داخل النظام وبمعنى آخر هو تطوير كفاءة وفعالية النظام السياسي في بيئته المحيطة داخليا وإقليميا ودوليا . وعلى هذا الأساس فالتحول الديمقراطي يختلف عن الإصلاح السياسي لكونه يشير كما هو مبين أنه يشير إلى الانتقال من النظام السلطوي إلى النظام الديمقراطي[3].

المطلب الثاني: المداخل النظرية للتحول الديمقراطي

---

[1] بلقيس أحمد منصور،مرجع سابق، ص 34 .

[2] Graciela Ducatenzeiller, " Nouvelles approches à l'étude de la consolidation démocratique ", revue internationale de politique componée ; vo l8 , n 2 , 2001, p 195 .

[3] أحمد طعيبة ، مرجع سابق، ص .

هناك اتفاق في الأدبيات السياسية والسوسيولوجية المعاصرة على وجود ثلاث مدارس أو مقاربات لتفسير آليات التحول الديمقراطي، وهذه المدارس هي مدرسة التحديث، مدرسة الانتقال ومدرسة البنيوية.

الفرع الأول: مدرسة التحديث

يربط رواد هذه المدرسة بين الديمقراطية والتنمية الاقتصادية، وتعتبر افتراضات وأطروحات علم الاجتماع السياسي الأمريكي سيمور مارتن ليبست "Lipset.S.M " من خلال كتابه رجل السياسة Political man، الذي بذل فيه جهدا كبيرا ليقدم الأدلة الامبريقية على استقرار المجتمع الأمريكي وتضامن جماعة وخلوه من مظاهر الصراع أو قدراته على امتصاصها. وينعكس ذلك كله فيما أسماه ليبست" بالديمقراطية المستقرة Stable Democracy " التي يتميز بها المجتمع الأمريكي على ما عداه من المجتمعات الأخرى بحيث يحاول ليبست أن يربط بين الاستقرار الديمقراطي وبين التنمية الاقتصادية، معتقدا أن فيبر يكون على صواب عندما ذهب إلى الديمقراطية الحديثة في صورتها النقية يمكن أن تظهر فقط أثناء عملية التصنيع الرأسمالي[1].

كما يذهب ليبست إلى أنه إذا كان المجتمع المتقدم هو الذي يستطيع أن يخلو الموقف من خلال يشارك عدد كبير من جماهير السكان في الممارسة السياسية، وبهذا الأسلوب الكافي لأن يبعد عن أسلوب الديماغوجية غير المسئولة، فإن المجتمع الذي ينقسم إلى جماهير كبيرة مغلولة على أمرها تحكمها صفوة صغيرة محظوظة يصبح إما مجتمعا أوليغارشيا أو مجتمعا قائما على الاستبداد ، وعلى المستوى الواقعي، فإن الشكل الديمقراطي المستقر تمثله الولايات المتحدة وبعض دول أوروبا الغربية، أما الأوليغارشية فإنها تظهر في الديكتاتوريات في أمريكا اللاتينية ،تايلاند، إسبانيا، البرتغال، أما وجه الاستبداد في العالم الحديث فإنه يظهر في الشيوعية والبيرونية[2].

ويخلص ليبست إلى أن التطور الإقتصادي الذي يؤدي إلى زيادة في السلام ومزيد من الأمن الإقتصادي ،ونشر التعلم يظل من صيغ النضال التطبيقي[3].

لقد بذلت العديد من الجهود لتأسيس اقتراب يقوم على افتراض وجود علاقة بين الإصلاح الهيكلي ذي المعنى الاقتصادي والتحول الديمقراطي،بحيث أن إحداث إصلاح هيكلي في بنية الاقتصاد

---

[1] أحمد زايد ، علم الاجتماع :النظريات الكلاسيكية والنقدية، القاهرة : مصر للطباعة والنشر والتوزيع ،2005 ، ص 129 .

[2] المرجع نفسه ، ص 130 .

[3] المرجع نفسه، ص 131 .

بالتحول نحو اقتصاديات السوق، يؤدي إلى إحداث تحول ديمقراطي[1]، وعليه ينظر هذا التيار للتنمية على أنها عامل مساعد لقيام الديمقراطية نظرا لما يلي[2]:

- إن التنمية الاقتصادية تقود إلى تغيير في القيم المجتمعية، بما يخدم توجها الإنتاج الديمقراطي
- إن التنمية توفر القدرة على قيام نظم تعليمية شاملة ومتطورة وهو ما بذل في تعميق الوعي لدى المواطنين، وينمي في نفوسهم قيم التسامح والحوار والإعلان والعقلانية ، وهي قيم لا غنى عنها لأية ممارسة ديمقراطية .
- إن التنمية الاقتصادية تساهم في زيادة الدخل الفردي، بما يحقق الأمن الاقتصادي للمواطنين، ويساعد في الحد من الصراعات الاجتماعية، ويمكن المواطن المجتمع من تكريس وقت أطول لبلورة مواقف سياسية تجعلهم ينخرطون في الشأن العام .
- إن تحقيق التنمية، وما توفره من نول مالية مرتفعة، تساعد الطبقة الوسطى على التفرغ للمشاركة في الشأن العام، والحضور القوي للطبقة الوسطى ويضفي بدوره طابعا وسطيا على التنافس السياسي، ويبعد الحياة السياسية التطرف والعنف.
- إن التنمية وما توفره من مداخيل مالية مرتفعة، توسع هامش الاختبار أمام المواطنين للمطالبة بحقوقهم المعنوية أي الحقوق المدنية والسياسية.

أما بهالا فقد قدم مدخلا مختلفا حول العلاقة بين التنمية الاقتصادية والديمقراطية، فهو يرى أن الديمقراطية شكل من أشكال الحكم يرتبط ارتباطا قويا بمفهوم الحرية، حيث اختبر العلاقة بين التنمية الاقتصادية والحرية بجانبه السياسي والاقتصادي، بدلا من اختبار العلاقة بين الديمقراطية والتنمية الاقتصادية، وهو بذلك يرى أنه نظرا لأن الدراسات السابقة لم تقم بعزل الحرية الاقتصادية فإنها لم تقم بتقدير العلاقة بين التنمية الاقتصادية والحرية السياسية بصورة مناسبة.

ويشير بعض البحاثة إلى عدم إمكانية تطبيق هذه المعايير على تجارب اجتماعية مختلفة، سواء أدت في نهاية المطاف إلى تطبيق الديمقراطية أو الإقلاع عنها كنظام سياسي مستقر، فإن تركيا مثلا انتقلت إلى النظام الديمقراطي قبل أن تستكمل كل مستلزمات التحديث، ولم تتحقق الديمقراطية في

---

[1] نصر محمد عارف، إبستولوجيا السياسة المقارنة :النموذج المعرفي –النظر المنهج، بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002، ص–ص 312–314 .

[2] ديدي ولد السالك ،" الممارسة الديمقراطية مدخل إلى تنمية عربية مستدامة" المستقبل العربي،عدد 356، أكتوبر 2008، ص 26 .

السعودية رغم توافر معظم هذه المتغيرات والمؤشرات الاقتصادية وينتمي عادة أصحاب هذا الرأي إلى المدرسة البنيوية.

الفرع الثاني: مدرسة البنيوية

تنطلق طروحات هذه المدرسة من مقاربة قائمة على دراسة العلاقة والتفاعل بين ملاك الأراضي الكبار والفلاحين والبرجوازية والدولة، وكيفية تبدل هذه العلاقة استجابة لديناميكية التطور الاقتصادي الحديث في المجتمع، فهذه المدرسة تستند على تفسيراتها على عمليات التحول التاريخي طويلة المدى، وذلك وفقا لفكرة ومفهوم بنى القوة والسلطة المتغيرة[1].

فهذه المدرسة تستند إلى أن النخب السياسية تقوم بمبادرات وخياراتها معينة، إلا أن هذه المبادرات والخيارات لا يمكن تفسيرها إلا عبر الإشارة إلى القيود المحيطة بها، وتوجد هذه القيود في جميع المجتمعات تتمثل بأنها من بنى السلطة والقوة تعمل على تقييد سلوك الأفراد والنخب في المجتمع وتشكيل تفكيرهم، وتوجد بنى السلطة والقوة بصورة مستقلة عن الفرد، تضع قيودا أو تتيح فرصا تدفع النخب السياسية وغيرهم في بعض الحالات في مسار تاريخي يقود إلى الديمقراطية، بينما في بعض الحالات الأخرى قد تقود إلى علاقات وتفاعلات بين بنى السلطة والقوة إلى مسارات سياسية أخرى (كالتراجع الديمقراطي مثلا)[2]، من ناحية أخرى فإن الفرد جزء من تلك البنى الموروثة من الماضي ويساهم مع الآخرين في إستمراريتها.

وتركز هذه المدرسة تبعا لذلك على التشكيلات الطبقية، و البنى الاجتماعية والتطور التاريخي، وذلك في إطار علاقات القوى العالمية وتوازناتها. وتحلل على نحو خاص العلاقات الداخلية المتبدلة بين البنى الاجتماعية وسلطة الدولة، وبروز علاقات الإنتاج الرأسمالية، واستجابة لمحددات بنيوية، إلى رسم إستراتيجية تتيح اكتساب السلطة السياسية، وتقدم الديمقراطية من بداية ظهورها، مع تحقق نوع من توازن القوى كمحصلة لهذه الصراعات الاجتماعية وانسجاما مع صعود الطبقة الوسطى التي تفرض سيطرتها وعقيدتها.

---

[1] يوسف الشويري، " الشورى والليبرالية والديمقراطية في الوطن العربي : آليات الانتقال"، في مؤلف : مدخل الانتقال إلى الديمقراطية في الوطن العربي، (على خليفة الكواري محرر) ط2 ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2005 ، ص 54 .

[2] يرجع الاستخدام الأول لمصطلح " التراجع الديمقراطي " إلى لاري دايموند ، وهو عالم سياسي وأستاذ في جامعة ستانفورد، وذلك في كتابه "روح الديمقراطية " Spirit OF Democracy، والأرقام تؤكد ذلك، ففي عام 2008 لاحظ معهد " فريدم هاوس " الذي يتتبع اتجاهات الديمقراطية والانتخابات على مستوى العالم، أن عام 2007 شهد أسوأ عام للديمقراطية منذ عام 1989 .

وتتمثل الدراسة الكلاسيكية للمدرسة البنيوية في دراسة " بارنجتون مور " Baraington moor " المعنونة بـــ Social origins of dictatorship and democracy فـــي ســـنة 1966، حيـــث توصل مور إلى أن مسار وشكل الديمقراطية، كان بصفة عامة، نتاجا لنمط مشـــترك مـــن العلاقـــات المتغيرة بين الفلاحين وسادة الأراضي والبرجوازية الحضرية والدولـــة، وقـــد وضـــع مـــور خمســـة اشتراطات عامة للتنمية الديمقراطية[1] :

- تطور حالة توازن للحيلولة دون وجود دولة قويـــة أكثـــر مـــن اللـــزوم، ودون نمـــو طبقـــة أرستقراطية مالكة للأرض ذات استقلالية أكثر من اللزوم.
- التحول نحو شكل مناسب من الزراعة التجارية.
- إضعاف أرستقراطية الأرض.
- الحيلولة دون بناء تحالف بين البرجوازية والأرستقراطية في مواجهة تحالف العمال والفلاحين.
- انفكاك فوري عن الماضي بقيادة البرجوازية.

ولكن التاريخ يثبت عكس ذلك، فقد برزت الفاشية في ظل أوضـــاع كانـــت فيهـــا البرجوازيـــة الحضرية ضعيفة نسبيا، واعتمدت على الطبقات الأرستقراطية المهيمنة على الدولة لتمويـــل الزراعـــة التجارية، وحدثت الثورات الشيوعية ضمن أوضاع اتسمت بضعف البرجوازية الحضرية وخضـــوعها لهيمنة الدولة، وكان الارتباط بين سادة الأرض والفلاحين ضعيفا وفشل ســـادة الأرض فـــي تحويـــل الزراعة إلى زراعة تجارية، وكان الفلاحون متماسكين وعثروا على حلفاء ذوي مهارات تنظيمية[2].

الفرع الثالث: المدرسة الانتقالية

تركز المدرسة الانتقالية على النخب السياسية، ونشوء فئات متشددة في قلب هذه النخـــب مقابـــل فئات أخرى معتدلة، وكيفية إدارة الصراع الذي تضطلع به أخرى في حلبة الفضاء السياسي[3].

في هذا الصدد تمثل مقالة دانكورت روستو :" Dankwart Rustow " المعنونة ب transition to democracy : tward a dynamic model، والتي نشرت في دورية السياســـة المقارنـــة ســـنة 1970 Comparative politics تمثل هذه المقالة حيزا واسعا في أدبيات العلوم السياسية، حيث أشار

[1] زاهي المغيربي،" المداخل النظيرة للتحول الديمقراطي" متحصل عليه من :.www.hewarat.com/frum/showpost.php

[2] المرجع نفسه.

[3] يوسف الشويري، مرجع سابق، ص 56 .

إلى الارتباطات بين التنمية الاجتماعية والاقتصادية وبين الديمقراطية، في حين أن اهتمام روستو يتمحور حول شيء مختلف هو كيفية تحقيق الديمقراطية في المقام الأول.

وقد حدد روستو استنادا على تحليل تاريخي مقارن لتركيا والسويد مسارا عاما تتبعه كل البلدان خلال عملية الدمقرطة ويتكون هذا المسار من أربعة مراحل أساسية[1]:

- مرحلة نشوء اتفاق عام حول الهوية الوطنية ،وشبه إجماع بقبول الحلول السياسية للبلد المعني، وهذه المرحلة تشكل خلفية الأوضاع back ground condition.
- بروز صراع عنيف أو مسالم بين شرائح اجتماعية أو طبقات داخل الكيان السياسي الجديد بين الصناعيين وملاك الأراضي، أو الطبقات المتوسطة والطبقة الحاكمة، وقد يؤدي هذا الصراع إلى انتصار كاسح لشريحة معينة مما يغلق الباب أمام التقدم نحو الديمقراطية أو ينتهي بنشوء توازن اجتماعي جديد، يمر المجتمع القومي بمرحلة إعدادية preparatory phase.
- تبدأ عملية الانتقال أو التحول في المرحلة الثالثة، وهي مرحلة القرار decision phase وهي لحظة تاريخية تقرر فيها أطراف الصراع السياسي غير المحسوم التوصل إلى تسويات وتبني قواعد ديمقراطية تمنح الجميع حق المشاركة في المجتمع السياسي.
- تأتي عملية الانتقال والتحول الثانية خلال المرحلة الرابعة، مرحلة التعود habituation phase، حيث يرى روستو أن قرار تبني القواعد الديمقراطية خلال اللحظة التاريخية قد يكون قرارا ناتجا عن إحساس أطراف الصراع غير المحسوم بضرورة التوصل إلى تسويات وحلول وسط ،وليس ناتجا عن قناعة ورغبة هذه الأطراف في تبني القواعد الديمقراطية[2].

المطلب الثالث: عوامل التحول الديمقراطي

ذهبت معظم الأدبيات التي تناولت عملية التحول الديمقراطي في أي مكان من العالم إلى وجود مجموعة من الحركيات السببية التي لا تساهم فقط في تحفيزها ولكن أيضا في دفع عملية التحول الديمقراطي، خاصة وأن عملية التحول الديمقراطي في أي نظام سياسي تتأثر بطبيعة بنية النظام السياسي بشقيها الداخلي والخارجي، فالنظام السياسي يعمل في إطار بيئته التي يؤثر فيها ويتأثر بها.

وفي هذا الإطار ركزت مختلف الأدبيات على مجموعتين من العوامل والأسباب الدافعة للتحول الديمقراطي:

---

[1] المرجع نفسه، ص 57 .
[2] المرجع نفسه، نفس الصفحة.

الفرع الأول: العوامل الداخلية في التحول الديمقراطي

نالت العوامل والأسباب الداخلية التي دفعت عملية التحول الديمقراطي خلال المرحلة الثالثة، اهتماما واسعا من طرف معظم الأكاديميين والسياسيين، ويمكن ذكر أن هذه العوامل على النحو التالي:

انهيار شرعية النظام التسلطي: بفقدان النظام السياسي لشرعيته لم يعد هناك ما يبرر بقاءه خاصة وأنه في ظل غياب الشرعية لن يتمكن النظام من الصمود طويلا[1]، وهناك العديد من الأسباب التي يؤدي توفرها أو بعضها إلى أزمة في شرعية النظام ومن هذه الأسباب:

- استنفاذ النظام للغرض الذي أنشئ من أجله، بمعنى أنه نجح في حل المشكلات التي دفعته لتولي السلطة، أزمة اقتصادية، استقطاب اجتماعي، غير سياسي، أو على العكس قد تكون أخفقت في تحقيق ما سعت إليه[2].
- التغير في القيم المجتمعية، حيث يصبح المجتمع أقل تسامحا مع النظام.
- عدم قدرة النظام السياسي على استيعاب التغيرات الجديدة في المجتمع وخاصة ظهور فئات جديدة يعجز عن توفير المشاركة لها، وهذا يحدث خاصة في الفترات التي يعرف فيها النظام السياسي تحولات اقتصادية أو اجتماعية[3].
- صورة النظام على الصعيد الدولي، فالنظام المعزول دوليا لأسباب مختارة قد يكون عرضة لتشكيك المواطنين الذين يعيشون في ظلله في قدرته وأصل بقائه، وتزداد أهميته هذا الاعتبار حاليا بالنظر إلى التطور الحاصل في مجال الاتصال، وتتسع فرص ذلك إذا كان هذا النظام بالفعل يعاني من أسباب لعدم شرعيته في الداخل[4] .

التغير في إدراك النخب والقيادة السياسية تعد القيادة السياسة من أهم العوامل التي تدفع لاتخاذ أو عدم اتخاذ قرار التحول الديمقراطي، وكذلك نجاحه أو فشله، حيث تحتاج عملية التحول لقيادة حتى تتمكن من مواجهة المعارضين والمتشددين وتوسيع نطاق المشاركة وعملية صنع القرار وتوزيع الموارد الاقتصادية، وبالتالي التحول يحتاج إلى قيادة لها القدرة والجرأة على تدشين عملية التحول، بما قد يترتب على ذلك من نهاية وجودها في السلطة أصلا، ويؤكد كل من دياموند، لينز، ليست، Diamond

---

[1] International institute for democracy and electoral assistance , democracy , conflict and human security, Stockholm ,2006 p-p 08-09.

[2] بلقيس أحمد منصور، مرجع سابق، ص 36 .

[3] عمار جفال، تنظيم القاعدة: "التوجهات الحالية و المخاطر المستقبلية"، المركز الدولي للدراسات الإستراتيجية، قناة الجزيرة مباشر، 2008/11/27.

[4] أحمد طعيبة، مرجع سابق، ص .

Linz , lipset , ، على الدور الحاسم للقيادة التي تتسم بالكفاءة والالتزام بالديمقراطية في المبادرة إلى إدخال إصلاحات سياسية على النظام التسلطي، بالإضافة إلى زيادة إدراك هذه النخب والقيادة بأن استمرارها في الحكم يؤدي إلى إضافة الأبنية التي يوكل إليها دور مهم في عملية الانتقال إلى الديمقراطية، كما أن النظام التسلطي ذاته يتعرض للتآكل[1].

كما ينطلق طومسون Thompson من ملاحظة أن النظم التسلطية وجدت إزاء معارضة قوية تمارس ضغوطا متعددة من أجل الديمقراطية، مما جعلها تبادر إلى قيادة عملية تغيير النظام من الداخل قبل أن تجبر على ذلك[2]. ويمكن التطرف إلى الأسباب التي تجعل النخب والقيادة السياسة في النظم التسلطية تؤيد الخيار الديمقراطي في ما يلي[3]:

- تردي الشرعية السياسية للنظام .
- تآكل موارد النظام التسلطي الرمزية المادية والإكراهية القمعية .
- إدراك القيادة بأن تكاليف بقائها في السلطة مرتفعة، وأنه من الأفضل المبادرة بالتحول منها انقسام التحالف المؤيد لبقائها في السلطة.
- في بعض الحالات يجد القادة أن الديمقراطية هي الشكل الأمثل لنظام الحكم وأن دولهم قد تطورت بشكل يؤهلها لإقامة نظام ديمقراطي .
- قد يتم اللجوء إلى الديمقراطية كبديل للنظام التسلطي الذي استنفذ أسباب ومبررات وجوده ولم يعد قادرا على مواجهة احتياجات المجتمع أو الضغوط الداخلية والخارجية.
- اعتقاد القيادة أن التحول الديمقراطي يمكن الدولة من جني العديد الفوائد والمنافع، كزيادة الشرعية الدولية، التخفيف من العقوبات التي تقررها الدول المانحة على دولهم، وفتح باب المساعدات المختلفة الاقتصادية منها خاصة.

الأزمة الاقتصادية يؤدي النمو الاقتصادي على المدى البعيد، إلى تهيئة الأسس الملائمة والبيئة الصالحة لقيام نظم ديمقراطية، أما على المدى القصير، فإن النمو الاقتصادي السريع، وكذلك الأزمات الاقتصادية، من شأنها أن تساهم في تقويض النظم الشمولية[4].

---

[1] بلقيس أحمد منصور، مرجع سابق، ص-ص 34-35 .

[2] أحمد ثابت، "الإصلاح السياسي في العالم الثالث"، في اتجاهات حديثة في علم السياسة، مرجع سابق، ص 262.

[3] المرجع نفسه، ص 264.

[4] عبد الغفار رشاد القصبي، مرجع سابق، ص-ص22-23 .

فتردى الأوضاع الاقتصادية التي عانت منها كثير من دول العالم ذات الحكم التسلطي، كان عاملا مهما في اهتزاز شرعية نظمها، وهو ما يتم التعبير عنه في صورة اضطرابات وتظاهرات جماهيرية وغيرها، التي تطالب بإدخال مزيد من الإصلاحات لمنع سيطرة فئة قليلة على موارد البلاد[1]، كما لعب انخفاض أسعار البترول دورا في وجود بعض الأزمات الاقتصادية في الدول العربية سواء كانت بترولية أو غير بترولية التي كانت تستفيد من المساعدات والمنح وعائدات العمال من الدول البترولية أو القروض المالية إضافة إلى تدني أسعار الموارد الخام الأخرى[2].

تطور المجتمع المدني إن العلاقة بين المجتمع والتحول الديمقراطي هي علاقة تداخل وترابط فالديمقراطية في معناها العميق تمس المجتمع ونظامه وتتعلق بالقوى الاجتماعية الفاعلة فيه[3]، حيث يدخل المجتمع المدني كعامل تفسيري لعملية التحول الديمقراطي عبر علاقته بالدولة والبنية الطبقية، بالنسبة لمنظري المدخل التحديثي والمدخل الانتقالي يلعب المجتمع المدني التعددي والنشط دورا مهما في موازنة قوة الدولة، كما أنه يمكن أن يكون حائلا أمام عودة التسلطية، وعاملا حيويا في تعزيز الديمقراطية والمحافظة عليها، ولقد كان انبعاث المجتمع المدني عاملا حاسما في تفسير عمليات الانتقال من التسلطية على الديمقراطية في جنوب أوربا،(حالة اسبانيا)، كما أدى نمو وتطور العديد من الجماعات والحركات الاجتماعية المستقلة ، الطلاب، النساء، أنصار البيئة ..... في أوروبا الشرقية، والإتحاد السوفيتي السابق وبغض أجزاء آسيا وإفريقيا إلى تنامي عملية التحول الديمقراطي.

وعادة ما يتضمن نمو المجتمع المدني وجود إعلام مستقل يمكن أن يشكل ضغطا على الدولة التسلطية وفقا للمدخل التحديثي، تساهم التنمية الاجتماعية والاقتصادية في نمو المجتمع المدني في جميع أنحاء العالم بحسبان أنها تؤدي إلى تركز السكان في مناطق حضرية وانخراطهم في شبكات تفاعل أوسع وأكثر تنوعا مما يؤدي إلى تزايد احتمالات تحدي قطاعات المجتمع المختلفة لنظم الحكم التسلطي، كما يشير Rueschemeyer وغيره من منظري المدخل البنيوي أيضا إلى أهمية نمو المجتمع المدني كقوة موازنة مهمة للدولة، إلا أنهم يهتمون أيضا كيف يستطيع المجتمع المدني بوصفه نتاجا فرعيا للتنمية الرأسمالية أن يعزز القدرات التنظيمية للطبقات الدنيا، وبالتالي تغيير توازن القوة

---

[1] بلقيس أحمد منصور، مرجع سابق، ص 37 .

[2] Michel .L. Ross, "Does oil hinder democracy ", world politics .53 April 2001, p-p 325 -327 .

[3] سعيد بن سعيد العلوي،المجتمع المدني ودوره في تحقيق الديمقراطية في المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ،1992، ص 13 .

في البنية الطبقية، بمعنى أن نمو المجتمع المدني في حد ذاته أقل أهمية من تأثير ذلك النمو على التفاعلات الطبقية، وبالتالي تأثيره على احتمالات عملية التحول الديمقراطي[1] .

فالمجتمع المدني إذن عبارة عن مسار عام للتوافق بين أفراد الشعب والمواطنين لبلد ما، المنتظمين خارج مؤسسات الدولة والإطارات السياسية للسياسة التقليدية، كما أن العلاقة بين المجتمع المدني و الدولة تتمظهر من خلال مقاومته للخضوع[2]. وهذا الطرح الذي نجده عند أنطونيو غرامتشي الذي ربط بين المجتمع المدني ومن جهة وبين الدولة، الهيمنة والإيديولوجيا من جهة أخرى.

الفرع الثاني: العوامل الخارجية في التحول الديمقراطي

تتضمن العوامل الخارجية مختلف العناصر الاقتصادية، السياسية، الثقافية والإيديولوجية، المشكلة للبيئة الخارجية للنظام السياسي، ويمكن إجمال هذه العوامل فيما يلي:

القوى الكبرى تلعب القوى الكبرى دورا داعما في التحول الديمقراطي سواء بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة، وذلك من خلال عدد من الأساليب الدبلوماسية والمالية، مع توظيف غير مسبوق لآلية المشروطية السياسية، حيث تصاعد التركيز الخطابي على قضية الديمقراطية باعتبارها تحتل مكانا مهمة على الأجندة الدولية الجديدة.

حيث تشير عدة دلائل إلى أن البيئة الدولية عقب تفكك الإتحاد السوفيتي سابقا، قد أفرزت ذلك التوافق بين القوى الكبرى خاصة الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد الأوروبي حول ضرورة لعب دور أكبر لدعم التحول الديمقراطي[3].

كما أن لضغوطات المؤسسات المالية والنقدية (كصندوق النقد الدولي والبنك العالمي للإنشاء والتعمير اللذين يفرضان التوجه نحو التحول الديمقراطي على الدول المقترضة دور في التعجيل بالتحول الديمقراطي[4].

---

[1] زاهي المغيربي ،مرجع سابق ،أنظر أيضا : يوسف الشويري،مرجع سابق، ص-ص54-55، وأيضا : أحمد ثابت ، مرجع سابق ،ص-ص 264، 265 .

[2] David Naville , Transition Et Processus Democratique Au Paraguay , La Societe Dans Une Impasse , Mémoire De La Maitrise En Science Politique ,Université Du Québec A Montréal, 2008 P 11.

[3] هناء عبيد ،"الدور الخارجي في التحول الديمقراطي قبل وبعد أحداث 11 سبتمبر"، متحصل من : www.ahram.org.eg/archives

[4] راوية توفيق، "القوى الكبرى و المشروطية في إفريقيا" متحصل عليه من :www.albayan-magazine.com/r:les/africa/ndex

أنظر أيضا: ابتسام الركبي: "تأثير العامل الخارجي وحدوده في حركة الإصلاح"، ورقة عمل مقدمة في مؤتمر الإصلاح والتحول الديمقراطي في الوطن العربي ، متحصل عليه من : www.emasc.com.content.asp

فالدول التي عرفت التحول الديمقراطي وقعت في فكي كماشة خدمات الديون، وهذا ما جعلها تعرف أزمة، وقد لجأت هذه الدول إلى سياسة إعادة جدولة ديونها، ناهيك عن ضغوط المنظمة العالمية للتجارة التي تفرض إصلاحات اقتصادية وسياسية على حد السواء تدفع نحو التحول الديمقراطي[1].

النظام الدولي بعد فك تفكك الإتحاد السوفيتي حيث شهدت البيئة الدولية تغيرات جذرية في أنظمة الحكم الشمولية في أوروبا الشرقية والإتحاد السوفيتي سابقا، وتحول اغلبها إلى الديمقراطية على النمط الغربي، وهذه الثورة الديمقراطية كما وصفها البعض أدت إلى تدعيم الاتجاه نحو التغيير والإصلاح لدى حكام النظام الشمولي، وقد تدعم هذا الاتجاه أيضا من خلال القوى والاتجاهات المعارضة التي تطالب بالحرية، وبحقها في التنظيم والتغيير والمشاركة السياسية والمنافسة على كسب رضا الرأي العام والوصول إلى السلطة[2].

الانتشار أو المحاكاة (كرات الثلج) يقصد بالمحاكاة أن نجاح عملية التحول الديمقراطي في دولة يشجع ويدفع إلى إحداث تحول ديمقراطي في دولة أخرى،

Diffusion globale , les effets démonstratifs , propagation des valeurs démocratiques

فالتجارب الناجحة تحمل على التحول الديمقراطي خاصة إذا تعلق الأمر بأنظمة سياسية متقاربة جغرافيا وهذا ما يطلق عليه كرات الثلج التي تكبر كلما تدحرجت[3].

Une transition dans un pays favorisant d'autres transitions dans la région

و قد كان لثورة الاتصالات والإعلام والمعلومات دورا كبيرا في التحول الديمقراطي انطلاقا من سهولة الاتصال فيما بين القوى المعارضة السياسية ومنظمات حقوق الإنسان التي تفتح مجالا للمحاكاة من خلال المطالبة بصور الالتزام فالسير في اتجاه التحول الديمقراطي.

عوامل التحول الديمقراطي لدى صاموئيل هانتنغتون: يعتقد هانتنغتون أن النمو الاقتصادي الكبير قد مهد لقيام الموجة الثالثة للتحول الديمقراطي، فالتحول الديمقراطي غير وارد في الدول الفقيرة، ويتطلب حد أدنى من النمو الاقتصادي، وهكذا فإن احتمالات التحول الديمقراطي حسب صاموئيل هانتنغتون تزيد في الدول التي تقع في المستويات المتوسطة، والمتوسطة والعليا من النمو

---

[1] حسنين توفيق إبراهيم، " العوامل الخارجية وتأثيراتها في التطور الديمقراطي في الوطن العربي"، المستقبل العربي، عدد 349، مارس 2008، ص 22.

[2] بلقيس أحمد منصور، مرجع سابق، ص-ص 42-43 .

[3] Arian Theroux -Samuel, les effets de la politique étrangère américaine sur la démocratisation du Moyen-Orient : le cas du middle East Partnership initiative, Mémoire De La Maitrise En Science Politique ,Montréal : McGill university 2007; p 26 .

الاقتصادي، لكن الثراء وحده لا يكفي لتحقيق الديمقراطية فالدول المنتجة للنفط لم تحقق في معظمها الديمقراطية، مما دفع هانتنغتون إلى إضافة شرط النمو الاقتصادي ذا القاعدة العريضة وليس مجرد إنتاج النفط، كسمة للنظم المتوقع تحولها للديمقراطية، وارتبط هذا التحليل بإبراز الأهمية التي تمثلها الطبقة الوسطى.

محوران رئيسيان يمثلان أهمية أساسية في تعزيز التحول الديمقراطي لدى هانتنغتون، يمثلان أولوية كبرى في تلبية المتطلبات والشروط الأساسية لقيام ديمقراطية فعالة يمثلها :

- مستويات أعلى من النمو الاقتصادي ومعدلات التنمية الاقتصادية في المجتمع بما يوسع من الطبقة الوسطى، ويعزز موقعها وأهميتها في المجتمع.
- العوامل القيمية أو الثقافية خصوصا العقيدة منها وما يسميه هانتنغتون بالتغيرات الدينية، والتي من شأنها إذا صاحبت معدلات تنمية اقتصادية أعلى أن توطد وتعزز المزيد من التحولات في اتجاه الديمقراطية .

الفصل الثاني: تطور العلاقات الأوروبية الجزائرية

تتبع سياسة التوجه الاقتصادي لدول الاتحاد الأوروبي نحو المنطقة العربية من تطور عملية التكامل والاندماج الأوروبي، و من ثم بروز الاتحاد الأوروبي كقوة اقتصادية دولية قادرة على لعب دور مهم في السياسات العالمية، فقد شهدت علاقات التعاون بين أوربا و دول المنطقة العربية حالات من الصعود والجمود نتيجة للمتغيرات الدولية و الإقليمية[1]، وقد ساعدت تضافر عدة عوامل على تفعيل دعائم الشراكة مع دول الضفة الجنوبية للمتوسط، و التي من بينها الجزائر، حيث تمتد العلاقات الأوروبية-الجزائرية عبر الاقتصاد، التاريخ، و الجغرافيا، فمشروع الشراكة الأوروبي – الجزائري يطرح جملة من الفرص و التحديات خاصة مع خصوصية الوضع الجزائري.

و عليه سنتطرق في هذا الفصل إلى تطور العلاقات الأوروبية-الجزائرية و ذلك من خلال ثلاثة مباحث كالتالي:

المبحث الأول: العلاقات الأوروبية الجزائرية من اتفاقيات التعاون إلى اتفاقيات الشراكة

المبحث الثاني : مفاوضات الشراكة الأوروبية-الجزائرية

المبحث الثالث :اتفاق الشراكة بين الاتحاد الأوروبي و الجزائر

المبحث الأول: العلاقات الأوروبية الجزائرية من اتفاقيات التعاون إلى اتفاقيات الشراكة

تعود العلاقات التجارية الأوروبية –الجزائري إلى سنوات السبعينات أين وقعت الجزائر اتفاقيات التعاون مع المجموعة الأوروبية، و التي سنتعرض إليها في هذا المبحث من خلال المطلين التاليين:

المطلب الأول: اتفاقية التعاون 26 أفريل 1976

المطلب الثاني : ندوة برشلونة كإطار مؤسساتي لمنطقة التبادل الحر الأورو-متوسطية

المطلب الأول: اتفاقية التعاون 26 أفريل 1976

لقد وقعت الجزائر سنة 1976 اتفاق تعاون مع الإتحاد الأوروبي ذو طابع تجاري مدعما ببرتوكولات مالية تتجدد بصورة دورية كل 05 سنوات، كان الهدف من وراء هذا الاتفاق هو ترقية المبادلات بين الجزائر والسوق الأوروبية، ورفع حجم نمو التجارة الخارجية وتحسين شروط دخول السلع الجزائرية إلى السوق الأوروبية، واستفادت الجزائر في إطار البروتوكولات الأربع (1978-1996) من مساعدة مالية قدرت ب 784 مليون إيكو و – 640 مليون إيكو من البنك الأوروبي للاستثمار في شكل قروض ميسرة.

[1] علي الحاج، سياسات دول الاتحاد الأوروبي في المنطقة العربية بعد نهاية الحرب الباردة، بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية،2005، ص-ص191-195

و سنتناول في هذا المطلب فرعين و ذلك على النحو التالي :

الفرع الأول: مضمون الاتفاقية

الفرع الثاني: تقييم اتفاقية 1976

الفرع الأول: مضمون الاتفاقية

تعتبر العلاقات الأوربية الجزائرية، بالمقارنة مع تونس و المغرب، جد مهمة و ذلك لكون الجزائر دولة مصدرة للمحروقات و ليس للمنتجات الفلاحية.

قبل التوقيع على اتفاقيات التعاون الشاملة لعام 1976 عرف المجتمع الدولي حدثا سياسيا مهما تمثل في حرب أكتوبر وما تمخض عنها من نتائج أهمها: [1]

- بدأ الحوار العربي–الأوروبي في قمة باريس التاريخية التي طالبت بضرورة إنشاء سياسة متوسطية شاملة.
- لقد جاء في إعلان باريس في المادة الحادية عشر:" أن رؤساء الدول و الحكومات مقتنعون و دون تراجع عن المزايا التي تتمتع بها الدول ذات العلاقات الخاصة مع المجموعة الأوروبية، بوجوب أنه تستجيب المجموعة أكثر من أي وقت مضى لطموحات الدول النامية "

أما من الناحية القانونية فقد عرفت هذه المرحلة ظهور مصطلح جديد في المجتمع الأوروبي وهو حق تقرير المصير الاقتصادي. والذي يجد أساسه القانوني في قرارات الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة خاصة قرار رقم 3281(د–29) الصادر في 12 ديسمبر 1974.

هذان الحدثان كان لهما تأثير كبير في التوصل لصيغة تنظيم علاقات المجموعة الأوروبية مع الدول المتوسطية عامة و المغاربية خاصة .

و قد احتوت اتفاقية التعاون على ثلاث جوانب تمثلت فيما يلي: [2]

الجانب التجاري le volet commercial :

و الذي تضمن مبدأ حرية ولوج السلع الصناعية[3] ذات المنشأ الجزائري، وقد استثنى سلعتين و هما الفلين و النفط المكرر، غير أنه تم رفع هذا الاستثناء عام1980، حيث خضعت إلى غاية هذا التاريخ

---

[1] أمال يوسفي ،"العلاقات الاورو–مغاربية من اتفاقيات التعاون إلى اتفاقيات الشراكة"،أطروحة دكتوراه،جامعة الجزائر كلية الحقوق،2006/2005، ص38

[2] فتح الله لعلو، المشروع المغاربي و الشراكة الاورو–متوسطية،الدار البيضاء:دار توبقال للنشر، 1997،ص: 156

[3] المرجع نفسه، ص157

إلى نظام السقف الذي يرتفع كل سنة بنسبة 5 % بالنسبة للمواد البترولية، و3%بالنسبة للفلين، وأن دخول هذه المواد إلى السوق الأوروبية سيتم بالإعفاء من الحقوق الجمركية.

و بصفة عامة قد تركزت أهداف الإجراءات التجارية و المتضمنة في هذا الاتفاق ما يلي:

- تطوير المبادلات بين الجزائر و السوق الأوربية.
- ضمان توازن حقيقي للمبادلات التجارية.
- تسريع عملية نمو التجارة الجزائرية.
- تحسين دخول السلع الجزائرية إلى السوق الأوربية.

المنتجات الزراعية المصنعة:

أما فيما يتعلق بالمنتجات الزراعية، فقد تم منح امتيازات تعريفية عن طريق تخفيض الحقوق الجمركية تتراوح ما بين 20 % إلى 100 % من طرف السوق الأوربية إلى الجزائر، لبعض المنتجات الزراعية الأكثر حساسية [1] و قد تم منح هذه الامتيازات بطريقة تهدف إلى حماية المنتجات الأوربية من خلال:

- احترام التدابير السياسية الزراعية المشتركة باحترام الأسعار المرجعية (الخضر والفواكه)[2].
- وضع جدول زمني للاستيراد يعطي الحق في التخفيضات الجمركية.

و تستفيد الجزائر من (إلغاء العنصر الثابت المتعلق بالجزء المصنع في المنتج) و الذي يطبق على المنتجات الزراعية المصنعة للدول الأخرى الداخلة في السوق الأوربية المشتركة، و أما العنصر المتغير و المتمثل في الجزء الزراعي فقد تم الإبقاء عليه، و لكن المنتجات التي تستفيد من هذه الإجراءات لم تكن تعني الجزائر لأنها غير مصدرة لها مثل (السكريات و العجائن الغذائية و غيرها) [3] .

و في حالة عدم وجود معاملة بالمثل، فعلى الجزائر أن تمنح المجموعة الأوربية معاملة الأولى بالرعاية[4] ويعني ذلك إعطاء المجموعة الأوربية الظروف التجارية التفضيلية التي تقدم إلى دول أخرى. كما تعمل كل من الجزائر و المجموعة الأوربية على عدم استخدام إغراق السوق و على عدم التمييز بين السلع والشركات و المؤسسات.

---

[1] أمال يوسفي، مرجع سابق ص 45.

[2] فقد أعطيت لها تخفيضات تتراوح ما بين 30 و 60 % و في حدود جدول زمني "الطماطم 60 %" " البصل 60 % " ما بين 15 فيفري و 15 ماي.

[3] تقريرالمنظمة العربية للتنمية الزراعية (جامعة الدول العربية، دراسة تقويم أثر اتفاقية الشراكة العربية الأوربية على الزراعة الأوربية)، الخرطوم ، أكتوبر1999 ، ص 55.

[4] المرجع نفسه ، ص 55.

و باستثناء الاتفاقيات التجارية هناك اتفاقيات تعاون صناعي و التطوير التكنولوجي في مجال التعليب و التسويق و تطوير المنتجات الجزائرية، و في المجال العلمي و التكنولوجي و في ميدان الصيد البحري كما أن هناك اتفاقيات التعاون الفني و المالي يتعلق بتطوير القيام بالدراسات و الانجاز و غيرها.

الجانب المالي: le volet financier :

خلال سريان الاتفاق، تم التوقيع على أربع بروتوكالات مالية [1] بين الجزائر و الاتحاد الأوربي و هي:

- البروتوكول الأول ما بين "1976 – 1981 ":

بمبلغ مالي يقدر بـــ 114 مليون (إيكو)، صرف منه 70 مليون (إيكو) استغلت في إنجاز أغلب المشاريع التي أدرجت ضمن البروتوكول المتعلق بالقطاع الزراعي.

- البروتوكول الثاني ما بين "1982 – 1986":

بغلاف مالي قدر بـــ 151 مليون (إيكو)، صرف منه 107 مليون (إيكو) تم استغلاله بشكل كامل و قد تضمن مشروعين خاصين بالقطاع الزراعي.

مشروع تكوين مسيرين زراعيين بتكلفة تقدير بمبلغ 2.9 مليون (إيكو).

مشروع تكوين في مجال الصيد تكلفة 2.7 مليون (إيكو).

- البروتوكول الثالث ما بين "1987 – 1991":

بمبلغ 239 مليون إيكو، صرف من 181 مليون إيكو استغل منه ما يعادل 98.9 % حيث استفاد منها القطاع الزراعي بحوالي 39 % وجهت للهياكل و المنشآت القاعدية الفلاحية.

- البروتوكول الرابع ما بين "1991 – 1996" :

بمبلغ 350 مليون إيكو و هو على شكل منحة لا تسترجع غير أن ذلك المبلغ لم يستغل و بالتالي فإن المشروع واجه عراقيل و مشاكل بيروقراطية. و تنوعت هذه المساهمات المالية للتنمية على نمطين:

- تبرعات خاصة.
- قروض من البنك الأوربي للاستثمار (BEI) و مبلغ 640 مليون إيكو.

حسب شروط السوق الأوربية مع إمكانية الاستفادة من تخفيض بقدر 02 % فيما يخص الفوائد و تحديد المشاريع حسب الأولويات و ذلك من خلال عمليات البرمجة التي تشارك فيها الجزائر واللجنة الأوربية.

[1] commission européenne ,Union européenne – Maghreb 25 ans de coopération 1976 – 2001. Éditer par la délégation européenne au royaume de Maroc 2001p-p 6-8

تمت الموافقة على مشروع واحد من بين 07 مشاريع مفتوحة من الجانب الجزائري و يتعلق بمشروع المستلزمات الزراعية بقيمة 30 مليون إيكو.

كما استفادت الجزائر بمبلغ 157 مليون إيكو تمثل منحا لا تستقطع من ميزانية المجموعة الأوروبية قدمت للجزائر تمويل مختلف المجالات والقطاعات .

الجانب الخاص بالعمالة le volet main d'œuvrer :

نظرا للعدد الكبير لمواطني المغرب العربي العاملين في مناطق الجماعة الأوروبية[1] وعلى الأخص الجزائريين، فإن اتفاقية 1976 قضت بإجراءات خاصة تضمن مبدئيا لهؤلاء العمال شروط العمل والأجر، كذلك تم وضع ترتيبات تهدف إلى تحقيق مكاسب في ميدان الضمان الاجتماعي مساوية لتلك التي يتمتع بها العمال الأوروبيون .

و عليه، فقد سعت هذه الاتفاقية المجالات الثلاث التي تضمنتها إلى تحقيق تبادل تجاري حر وتعاون مالي وتقني غير أنها أي الاتفاقية: لم تحقق الهدف المرجو منها، ويعود ذلك إلى ما سنتعرض له ضمن هذا الفرع.

الفرع الثاني: تقييم اتفاقية 1976

خلاصة القول أن العلاقات التجارية الأوروبية الجزائرية في إطار اتفاقية 1976 تتسم بالأهمية والعمق والتشعب والتبعية، فقد تضمنت هذه الاتفاقية تقديم المعونات المالية والفنية إلى جانب تنشيط المبادلات التجارية، وإذا ما أجرينا تقييم الاتفاقية فإننا سنتناول ذلك على ثلاث مستويات:

- **على مستوى التبادل التجاري:**

فيما يتعلق بالقطاع الزراعي وخاصة تطوير الصادرات من السلع الزراعية نحو الإتحاد الأوروبي ، فبالرغم من أن الاتفاق كان يهدف إلى إعادة تنشيط الصادرات الجزائرية بصفة عامة والمنتجات الزراعية بصفة خاصة [2] وذلك عن طريق تحسين دخول المنتجات الجزائرية إلى السوق الأوروبية إلا أن تلك الامتيازات التفضيلية لم تؤد الغرض المرجو منها ويرجع ذلك الإخفاق إلى مضمون الاتفاق نفسه من جهة وبعد دخول كلا من إسبانيا والبرتغال واليونان[3] إلى السوق الأوروبية المشتركة من جهة

[1] بشارة خضر، أوروبا و الوطن العربي القرابة و الجوار ،(تر:جوزيف عبد الله)بيروت :نركز دراسات الوحدة العربية،1993، ص 189

[2] تقريرالمنظمة العربية للتنمية الزراعية، مرجع سابق، ص 59.

[3] تضمن التوسع الثالث للمجموعة الاقتصادية الأوربية انضمام كلا من البرتغال وإسبانيا حيث بدأت مفاوضات البرتغال في أكتوبر 1978 تليها إسبانيا في فيفري 1979 ، وبانتهاء المفاوضات تتبعت كل من البرتغال و إسبانيا لعضوية المجموعة في أول جانفي 1986 .

أخرى، التي كان يعني إدماج زراعتهم وحرية تنقل سلعهم الزراعية في السوق الأوروبية المشتركة بدون أي قيد أو شرط، فكانت الأولوية بطبيعة الحال تقدم لسلع الدول الأعضاء على سلع الدول المتعاقدة مع السوق، ومن ثم فإن اتفاقية التعاون لعام 1976 بين المجموعة الأوروبية والجزائر ، لم تظهر أي أثر إيجابي للتطلعات الواسعة المتمثلة في تحسين شروط دخول المنتجات الجزائرية للسوق الأوروبية وبالتالي زيادة المبادلات التجارية ودفع وتيرة النمو في الجزائر وعلى هذا ترتب على هذه الاتفاقية زيادة تبعية الجزائر على المستوى التجاري اتجاه المجموعة الأوروبية والمتمثلة في تفوق المجموعة الأوروبية في هيكل المبادلات التجارية للجزائر والتي واجهت صعوبات[1] عديدة متمثلة في :

- الخسارة في سعر الصرف المالي ، بسبب تذبذب سعر الدينار الجزائري .
- تباطؤ في الإجراءات الجمركية ، بسبب التشريعات الجزائرية وجمود في الإجراءات البنكية .
- أسعار الشحن المرتفعة.
- مشكلة التعليب والتكييف واللصائق والرموز .
- عدم وجود المراقبة وغياب شهادة النوعية .
- حواجز تعريفية وغير تعريفية من الجانب الأوروبي تقف في وجه الصادرات الجزائرية.
- و بذلك كان لهذه المعوقات دورا سلبيا في التأثير على نمو وتشجيع وتطوير الصادرات الجزائرية من السلع الزراعية.

- **على مستوى الاستثمار الأجنبي المباشر:**

بالنسبة إلى الاستثمار الأجنبي المباشر[2]، وباعتبار المجموعة الأوروبية من بين الدول ذات المساهمة الكبيرة في هذا المجال، فإنه يلاحظ أن الجزائر لم يكن لها نصيب كبير في مجموع ما حصلت عليه الدول النامية الأخرى، وقد كانت أكثر الدول العربية استفادة من الاستثمار هي مصر[3] الأمر الذي يعكس تدني استفادة الدول العربية الأخرى بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة في هذا المجال، وقد ترتب على غياب الاستثمار في إطار اتفاقية التعاون بين الجزائر والمجموعة الأوروبية العديد من السلبيات نذكر منها على سبيل المثال لا أخص ما يلي :

---

[1] تقرير المنظمة العربية للتنمية الزراعية، مرجع سابق، ص 58.

[2] علي همال ،"أفاق الاستثمار الخارجي المباشر في الجزائر في ظل اتفاق الشراكة الاورو – متوسطية"، أبحاث روسيكادا ،جامعة سكيكدة،عدد 3 ديسمبر،2005،ص 105 .

[3] فإذا كان الاستثمار في جميع الدول النامية قد بلغ خلال السنوات 81–92 ما مجموعه 280.5 مليار دولار استفادت منه مصر بقيمة تبلغ نحو 2.8 % .

- بقاء الجزائر في التبعية الغذائية لأن محتوى صادرات الجزائر تشكل 90 % من المحروقات أما وارداتها فكانت 80 % من المنتجات الغذائية والمصنعة.
- أدى أثر غياب الاستثمار على الاستقرار الاجتماعي لأن وجوده في مختلف القطات من شأنه إيجاد مناصب شغل وبالتالي تحقيق الاستقرار الاجتماعي .
- أثر عدم وجود الاستثمار على عدم مواكبة الجزائر للركب الحضاري، وبالتالي تحقيق التنمية المنصوص عليها في الاتفاق سابق الذكر، فمن دون شك أن غياب الاستثمار عمل على الحد من النقل التكنولوجي التي يمكن أن تستفيد منها الجزائر على المدى البعيد.

- **على مستوى الدعم المالي :**

في إطار المساعدات المالية، تضمنت الاتفاقية بروتوكولات تختلف مبالغها من بروتوكول لآخر، وقد كانت زيادة المساعدات المالية في جانب القروض أكبر منها في جانب المنح، كما اقترنت هذه الزيادة عامة بتطور الأوضاع السياسية في المنطقة.

وعلى الرغم من أن النتائج التي سجلت خلال مرحلة تنفيذه (1976-1996) كانت إيجابية في مجملها، إلا أن الموارد المالية التي رصدت في إطار التعاون الجزائري الأوروبي ، بقيت غير كافية لمواكبة التنمية الاقتصادية بالجزائر إذا اعتبرنا ذلك الدعم كما يشير إلى ذلك الأستاذ عبد الحميد الإبراهيمي : " إن أثر هذه المبالغ على التنمية الاقتصادية تافه ولا معنى له ....." [1]

كما يعود ذلك الفشل بالإضافة إلى ما سبق إلى:

- أن أغلب المشروعات ليست لها طابع الأولوية [2] وقد سجلت في باب المنح.
- أغلب المشروعات المقدمة لم تكن مدروسة بشكل جيد حينما تم تسجيلها في البروتوكولات السابقة الذكر.
- عدم الإطلاع والجهل بالإجراءات والطرق التي تشترطها المجموعة الأوروبية في التعامل مع المشاريع الممولة من قبلها ، مثل الإعلانات والمناقصات [3]
- عدم مطابقة مشاريع الإنجاز مع التشريعات الجزائرية في مجال الصفقات العمومية .

---

[1] د/عبد الحميد الإبراهيمي، المغرب العربي في مفترق الطرق في ظل التحولات العالمية، بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية، 1993، ص 391.

[2] تقرير المنظمة العربية للتنمية الزراعية، مرجع سابق، ص 58.

[3] المرجع نفسه، ص 59 .

و بناء على ما سبق ذكره حول هذه الاتفاقية من 1976-1996، يمكن القول أنها حققت أهداف المجموعة الأوروبية على حساب الجزائر، مما أدى إلى التأثير السلبي على الجانب الاقتصادي الجزائري خاصة بعد تدهور أسعار النفط .

وخلاصة القول أنه إذا كان الهدف المقصود من تلك الاتفاقية إرساء منطقة تجارة حرة عن طريق تحديد المبادلات التجارية وذلك بمنح الامتيازات التفضيلية فإنه ومع مرور الوقت ، اتضح عدم فعالية تلك الاتفاقية ، نظرا لمعوقات كثيرة سواء من أصل جزائري أو أصل أوروبي [1].

المطلب الثاني : ندوة برشلونة كإطار مؤسساتي لمنطقة التبادل الحر الأورو-متوسطية

جاء عقد الاجتماع الوزاري للشراكة الأورو- متوسطية يومي 27-28 نوفمبر 1995 في برشلونة. حيث أفتتح في 27 بخطاب ألقاه العاهل الأسباني خوان كارلوس الأول ثم بدأت المناقشات الرسمية في قضايا عديدة تهم جميع الأطراف وتمت المصادقة على البيان الختامي في 28 نوفمبر 1995، ونتناول في هذا المطلب ، ثلاث فروع ، و ذلك على النحو التالي :

الفرع الأول : الفكرة المتوسطية جذورها وتطورها

الفرع الثاني : دوافع ندوة برشلونة

الفرع الثالث : محتوى ندوة برشلونة

الفرع الأول : الفكرة المتوسطية جذورها وتطورها

إن الفكرة المتوسطية ليست وليدة ندوة برشلونة بل أن جذورها قديمة وكانت تتجدد من عصر للآخر، فمن دون شك أن البحر الأبيض المتوسط عمود فقري في منظومة مجتمعات تربط بعضها بالآخر حيث يشير الدكتور سيار الجميل في ذلك (.....أن عمق العلاقات المتوسطية في حركة التاريخ منذ أقدم العصور إلى آخر العصور الوسطى وعصر النهضة جعلت المنظومة المتوسطية مركزا لكل العالم وخلفت آثارا عظيمة ومازالت مرئية ....) [2]، ولعلى نظرية المؤرخ الفرنسي المعروف (فرنا ند برود يل) صاحب مدرسة الحوليات التاريخية والذي اعتبر أن العالم المتوسطي إطارا حيويا حضاريا جرت وتجري بداخله علاقات تبادل وتصادم حضارات وثقافات ، وأديان وتدافع إستراتيجيات وسياسات ، اقتصادية وحركات سكانية ....[3] البداية الحقيقية لفكرة مشروع المتوسطية الجديدة ، وإبتداءا من الستينات أبرمت المجموعة الأوروبية مع كل من تونس ولبنان وإسرائيل ومصر اتفاقيات تجارية تجددت

---

[1] يوسفي أمال ،مرجع سابق، ص67

[2] سيار الجميل ،العولمة الجديدة و المجال الحيوي للشرق الأوسط مفاهيم العصر القادم، بيروت، ص 213.

[3] مصطفى بخوش، مرجع سابق، ص62

خلال عقد السبعينات حيث رأت الدول الأوروبية أنه من الضروري تجديد تلك الاتفاقيات بما يسمى السياسة المتوسطية الشاملة .(Une Politique Méditerranée) اتجاه الدول المتوسطية وقد تجسد ذلك من خلال اتفاقية التعاون بين السوق الأوروبية المشتركة وكلا من الجزائر والمغرب وتونس سنة 1976 ولبنان ومصر 1977 كما أبرمت دول المجموعة الأوروبية اتفاقيات مماثلة مع دول أخرى .

وخلال التسعينات 1991 كما يرى الدكتور سيار الجميل (....لقد بدأت أفكار المشروع تاريخية وفكرية منذ السبعينات لكي تغدو اليوم في التسعينات عند نهاية القرن العشرين سياسة مستقيمة تتضمنها محتوى اجتماعي واقتصادي يرنو إلى بناء هيكلة إقليمية...)[1] ، حيث نص البيان الختامي الذي ضم الدول المغاربية الخمس بالإضافة إلى فرنسا، إيطاليا ومالطا والذي عرف بيان الجزائر (5+5)، نص على ضرورة تعميق الحوار في الميدان السياسي، وتنمية التعاون في الميدان الاقتصادي، و أمام فشل المؤتمر الذي كان من المقرر عقده في تونس على مستوى رؤساء الدول والحكومات سنة 1992، جاءت فكرة المنتدى المتوسطي الذي عقد أول اجتماع له يومي 3 و4 جويلية 1994، وقد جاء قرار الإتحاد الأوروبي بعقد المؤتمر بعد أن خلص اجتماع المجلس الأوروبي في جزيرة "كورفو" اليونانية في سنة 1994 إلى أن هناك حاجة إلى دعم السياسات المتوسطية الجديدة، وثانيا بعد أن اقترحت اللجنة الأوروبية في أكتوبر 1994 تأسيس شراكة أوروبية متوسطية، وثالثا بعد أن أوضحت اللجنة الأوروبية مبادئ هذه الشراكة المقترحة في ديسمبر 1994، و أخيرا بعد أن أوضح اجتماع المجلس الأوروبي في مدينة" كان" يومي 26و27جوان1995* لمناقشة إمكانية التطوير الفعلي للسياسة المتوسطية المجددة للاتحاد الأوروبي[2].

ثم تلاه هذا الاجتماع الثاني المتوسطي الذي انعقد بمنتجع (سانت ماكسيم) في أفريل 1995، والاجتماع الثالث للمنتدى المتوسطي بمدينة طبرقة التونسية يومي 27 و 28 جويلية 1995 والذي تناول محتوى وطبيعة الوثائق التي ستناقش في الندوة الأوروبية والتي تقرر عقدها يومي 27 و28 نوفمبر1995، ويعتبر إعلان برشلونة وبرنامج العمل المنبثق عنه إطارا للعلاقات الأوروبية المتوسطية المستقبلية فما هي إذن دوافع هذه الندوة ؟

الفرع الثاني : دوافع ندوة برشلونة

---

[1] سيار الجميل، مرجع سابق، ص213.

* وضعت الخطوط العريضة لتصور التحاد الأوروبي لمستقبل علاقته بدول المتوسط في قمة أسن بألمانيا يوم 10ديسمبر 1994.

[2] محمد سالمان،"السياسة المتوسطية للاتحاد الأوروبي "،السياسة الدولية،عدد 138،أكتوبر 1999،ص-ص244-245

إن التطرق إلى الدوافع التي أرست ندوة برشلونة [1] أمر في غاية الأهمية لأنها ستكشف أسلوب العمل المستقبلي الذي ينتهجه الإتحاد الأوروبي إزاء دول جنوب وشرق المتوسط ويمكن إيجاز أهم الأسباب والعوامل التي أدت إلى انعقاد هذا المؤتمر فيما يلي :

- **الأهمية الإستراتيجية للبحر الأبيض المتوسط**

نظرا لكونه ملتقى أسهمت في التفاعل بين الشعوب الأوروبية وشعوب جنوب وشرق البحر الأبيض المتوسط من الناحية الجغرافية والتاريخية والديمقراطية والثقافية ، مما أدى بالشركاء في إعطاء علاقاتهم المستقبلية بعدا جديدا يتركز على التعاون الشامل فيما بينهم حفاظا عل طبيعة العوامل التي تجمع بينهم [2]، فمنطقة حوض المتوسط كانت دائما ملتقى للحضارات على مدى آلاف السنين[3]، بل أن اسمها مستمد في حد ذاته من اعتقاد قديم بأنها تمثل مركز للعالم .

فقد جاء في إعلان برشلونة "إن التبادل على المستوى الإنساني والعلمي والتقني عامل جوهري للتقريب بين الشعوب، وتعزيز التفاهم بينها وتحسين صورة كل منها عند الشعب الآخر، فضلا عن أهمية البحر الأبيض المتوسط الاقتصادية إذ تعد الخطوط الملاحية لهذا البحر بالغة الأهمية في سياق إمداد الإتحاد الأوروبي من الطاقة التي يلبي أغلب احتياجاته منها من الدول الجنوبية المشاطئة له (ليبيا ، الجزائر)[4].

- **الهاجس الأمني**

---

[1] يتسم إطار برشلونة بخمسة ملامح أساسية وهي :

- غموض الهوية : فمصطلح المتوسطية يشير رسميا إلى المشاركين الـ12 بما فيهم السلطة الفلسطينية وهي طرف لا يحمل صفة الدولة كما استبعدت ليبيا بالرغم من أنها بلا شك من دول البحر المتوسط كما أن اليمن وموريتانيا معنيتين بالشراكة رغم أنهما دولتين غير متوسطتين.
- المنهج الكلي : حيث يتسم إطار برشلونة بالمنهج الكلي ففي ندوة برشلونة كانت العلاقات الأوروبية المتوسطية تستند أساسا إلى عوامل اقتصادية الاتفاقيات ثنائية معقدة .
- النوايا الديمقراطية : أما السمة الرئيسية الثالثة في إطار برشلونة فهي ما تتضمنه من نوايا ديمقراطية حيث أكد الإتحاد الأوروبي احترام سيادة القانون والديمقراطية وتقوية أواصر التعامل بين كل من دول الإتحاد الأوروبي وشركائه المتوسطيين .
- اقتصاد سوق حرة : حيث يهدف هذا الإطار من الناحية الاقتصادية إلى خلق منطقة تجارة حرة أي منطقة من الرفاهية المشتركة لتحقيق هذين الهدفين ينبغي أن يكون هناك دعم مالي واستثمارات .
- التعددية الثقافية : آخر سمات برشلونة هي التعددية الثقافية التي تعد حتمية لأن الأطراف المشاركة في إطار برشلونة تمثل الديانات التوحيدية الثلاثة اليهودية ،المسيحية والإسلامية .

[2] عبد الإله بلقزيز،العولمة و الممانعة،سوريا:دار الحوار للنشر و التوزيع،2002،ص-ص104-107

[3] Assia Alaoui Bensalah, Jean Daniel, Dialogue Between Peoples and Cultures in the Euro-Mediterranean Area, THE EUROPEAN COMMISSION ;REPORT BY THE HIGH-LEVEL ADVISORY GROUP ESTABLISHED AT THE INITIATIVE OF THE PRESIDENT OF THE EUROPEAN COMMISSION, Issue No 68, December 2003,p9

[4] د/أركيه رمزاني، "الشراكة الأورو-متوسطية إطار برشلونة"، دراسات علمية ،مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 22 (د.ت.ن) ص 08 .

تشعر دول الإتحاد الأوربي بتوجس الأمني إزاء البلدان الجنوبية[1]، حيث ترى أن زيادة الاستقرار الجهوي يدعو إلى العمل التشاوري لكل دول المنطقة لإيقاف التطرف الأصولي وإنهاء التوترات المتمثلة في الجريمة المنظمة، وتجارة المخدرات وتخفيض ضغوط الهجرة من أجل جعل فضاء المتوسط فضاء للسلام و الإستقرار.

وتبدو مظاهر التهديد تلم فيما أحدثته الثورة الإيرانية عام 1979 وقضية احتجاز الرهائن الأمريكيين في طهران[2]، واحتجاز الرهائن الأمريكيين في لبنان فضلا عن الخطر الذي يرمز إليه " بالخطر الأخضر "، كبديل عن" الخطر الأحمر" الذي كان يرمز إلى الشيوعية .

وإذا كان الإتحاد الأوروبي يتوجس من انتشار التيار الإسلامي منذ الثورة الإيرانية فإن قيام قوة الحركات الإسلامية في كل من الجزائر[3] وتركيا أثار مشاعر الخوف من احتمال حدوث نوع من الانهيارات المتسلسلة في منطقة الحوض المتوسط، فالجزائر وتركيا قريبتان من الإتحاد الأوروبي ويتعذر معهما الاطمئنان إلى ما يجري فيهما، إضافة إلى تدفق المهاجرين العاطلين عن العمل، ويشكل ذلك خطر حقيقي على دول الإتحاد الأوروبي مما دفع هذا الأخير إعادة تجديد شامل لمقاربته في البحر الأبيض المتوسط ،خاصة وأن ظهور مشاكل جديدة كالمد الإسلامي، هذا ما تطلب اقترابا واعيا لعملية البناء الأمني للمنظومة الأوربية المتوسطية وفي هذا الإطار جاء خيار برشلونة في نوفمبر 1995 حتى يمكن التوصل إلى ميثاق عام ينظم الأوضاع الأوربية المتوسطية، وبما يستهدف خلق بيئة إقليمية قادرة على امتصاص النزاعات واحتواء الصراعات ومنع انتشارها أو اتساع نطاقها على أساس تبني مجموعة من المبادئ الأساسية في العلاقات الدولية كاحترام أراضي الدول وحدودها السياسية، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية أو المساس بحق تقرير المصير للشعوب، كل هذا دفع إلى ضرورة وجود شكل أخر من العلاقات فكانت الشراكة.[4]

- **البحث عن دور إقليمي أكبر**

بعد انتهاء الحرب الباردة وانهيار الإتحاد السوفيتي تحول النفوذ الذي كانت تتمتع به الولايات المتحدة الأمريكية إلى هيمنة، إذ بعد انتهاء حرب الخليج 1991/02/28 تجسد على أرض الواقع ما

---

[1] يوسفي محمد ، الشراكة الأورو–متوسطية وآثارها على بلدان إتحاد المغرب العربي ، مجلة الإدارة، مجلد 10 ، العدد 02 سنة 2000 ص 106.

2 محمود أبو العينين،"العلاقات الأوروبية –الإفريقية بعد انتهاء الحرب الباردة"،السياسة الدولية، مصر :مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية، عدد142،أكتوبر 97،2000

3Melanie morisse-schilbach ,l'Europe et la question algérienne ,paris :presses universitaire de France,1999 ,p-p26-27

[4] Ibid,p27

يمكن تسميته بالسلام الأمريكي [1]، ولهذا السبب كان الإتحاد الأوروبي عازما على القيام بدور إقليمي أكبر في المنطقة، وقد تجسد ذلك ميدانيا باقتراح إيطاليا لأول مرة فكرة جديدة تتلخص في تطبيق مبادئ "هيلسنكي" على الساحل الجنوبي للمنطقة من المغرب إلى إيران، وأطلق على المقترح اسم" مؤتمر الأمن والتعاون في منطقة البحر المتوسط والشرق الأوسط" ، ومن جهة أخرى طرحت فرنسا خطة تهدف إلى الجمع بين دول الإتحاد الأوروبي وعدد من دول المغرب العربي[2]، وقد أطلقت على دلك المقترح " الخطة الأوروبية لإلغاء القطبية في سياق الأمن في منطقة البحر المتوسط " .

كما وجد الإصرار الكامل على القيام بدور أكبر في عمليات السلام مجالا للتعبير عنه [3]، لأول مرة عقب مؤتمر برشلونة إبان الهجوم الضاري الذي شنته إسرائيل على لبنان عام 1996 على مدى 17 يوما، مما كان الإتحاد الأوروبي أن ذاك مسلحين بإطار برشلونة الذي يلزمهم على العمل على تحقيق السلام والاستقرار في المنطقة، وكانت وجهة النظر الأوروبية تستند على أنه لا يجب أن تحتكر الولايات المتحدة عمليات السلام لنفسها [4] .

فالاتحاد الأوروبي يحاول أن يستعيد مكانته على الساحة الدولية والقارية و المغاربية نتيجة منافسته من قبل الولايات المتحدة الأمريكية وخاصة في قضية السلام في أوروبا(البوسنة والهرسك) وفي منطقة المغرب العربي (تدخله في قضية لوكاربي والصحراء الغربية)، بمعنى تفعيل دور الاتحاد الأوروبي على الصعيدين الإقليمي والدولي وذلك من خلال تعزيز النزعة الاستقلالية لأوروبا وتحريرها تدريجيا من الضغوطات الأمريكية خاصة النزعة الفرنسية والألمانية في هذا المجال وتفعيل الاستقلال السياسي الأوروبي في مواجهة المشروع الأمريكي في المنطقة[5]

و عليه، فالاتحاد الأوروبي بصدد نسج علاقات اتفاقات شراكة من أجل لعب دور مؤثر في سياسة وتنمية دول جنوب المتوسط و خاصة الجزائر[6].

كما أن التوقيع على معاهدة ماستريخت من1992 بتقوية وتأكيد دور الإتحاد الأوروبي كفاعل مستقل مؤثر على العلاقات الإقليمية و طرف حامل لمشروع سلام.

---

[1] أنظر سعيد اللاوندي ، "أمريكا أوروبا ، العولمة والعولمة المضادة" ، مجلة السياسة الدولية ، العدد 123 جانفي 1996 ص 128 وما بعدها .

[2] مصطفى بخوش ،مرجع سابق،ص-ص88-89

[3] بدأ وزير الخارجية الفرنسي "ديرفيه ديشارات" بدبلوماسية الجولات المكوكية بإعقاب الهجوم الإسرائيلي الخاطف بينما إلتقت كل من وزيرة الخارجية الإيطالية "سوزان أنجيكي" ووزير الخارجية الإسباني " كارلوس " ووزير الخارجية الإيرلاندي " ريتشارد " بالرئيس السوري السابق حافظ الأسد وطرحوا عددا من الأفكار والخطط لوقف إطلاق النار بين إسرائيل وحزب الله في لبنان .

[4] بحيث لم يرقى هذا التدخل الأوروبي لرئيس الوزراء الإسرائيلي السابق ولا لوزير الخارجية الأمريكي " كريستوفر " بحيث حذر " بيراز " من أن التدخل قد يقضي إلى فوضى شاملة ، بينما أكد "كريستوفر" أن على الولايات المتحدة مسؤوليات خاصة تجاه الزعامة .

[5] محمد الأمين لعجال أعجال، مرجع سابق، ص148.

[6]Melanie morisse-schilbach, l'Europe et la question algérienne op-cit,p29,

- **تحقيق التوازن في التزامات الاتحاد الأوربي**

يهدف الاتحاد الأوربي إلى تحقيق توازن بين التزاماته الجديدة اتجاه أوربا الشرقية و أوربا الوسطى من جهة، والتزاماته اتجاه دول جنوب البحر الأبيض المتوسط من جهة أخرى، فقد أشارت اللجنة الأوروبية إلى ذلك حين وصفت الشراكة بأنها تعبيرا عن الوعي بحاجة دول البحر المتوسط الملحة لإقامة منطقة تعاون أوروبي متوسطي[1]، من ذلك أن انهيار حائط برلين و إعادة توحيد شطري ألمانيا و التغيرات التي حدثت في أوربا الشرقية بعد انهيار الاتحاد السوفيتي[2]، بحيث انطلق الاتحاد الأوربي مدفوعا بالقاطرة الألمانية في عملية تعاون كثيف لفائدة بلدان أوربا الوسطى و الشرقية، و قد تم هذا على حساب بلدان البحر الأبيض المتوسط، فحسب إحصائيات بروكسل فإن الميزانية التي خصصتها المجموعة الأوربية لجارتها الشرقية منذ 1992/1991 تمثل ضعف المبالغ المخصصة لكل بلدان المتوسطية الجنوبية، لذلك أدرك الاتحاد الأوربي الحاجة إلى معالجة القصور في الاهتمام الموجه إلى منطقة البحر الأبيض المتوسط من خلال دعم العلاقات مع دول تلك المنطقة، فإن كانت تلك هي الأسباب و الدوافع التي أدت إلى عقد ندوة برشلونة فما هو إذا محتواها؟

الفرع الثالث : محتوى ندوة برشلونة

ولقد توصلت الأطراف المشاركة [3] في المؤتمر من حيث المبدأ إلى إقامة شراكة بين الاتحاد الأوروبي من ناحية، والبلدان المتوسطية الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من ناحية أخرى. حيث تدخل دول الشمال الإفريقي الخمس (مصر،تونس،الجزائر،المغرب،و موريتانيا) في علاقة خاصة مع دول الاتحاد الأوروبي، بحكم كونها(فيما عدا موريتانيا) ليست طرفا في إطار لومي[4]، وقد شملت هذه الشراكة الشراكة ثلاث مجالات أساسية: الأول يتعلق بالسياسة والأمن. والثاني بالاقتصاد والمال. والثالث بالنواحي الاجتماعية والثقافية[5]

- **المحتوى السياسي و الأمني**

---

[1] خميس شماري و كارولين ستايني، دليل حقوق الإنسان في الشراكة الأوروبية المتوسطية،(تر:إيمان شكيب ،شهرت العالم).مصر:مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان،2000،ص12

[2] B. Khader, le partenariat Euro Méditerranéen après la conférence de Barcelone. Les chaires de confluences. L'Harmattan. 1997 p 67 et S.

3 بالإضافة إلى مجلس الاتحاد الأوروبي والمفوضة الأوروبية شاركت الدول التالية في المؤتمر ممثلة بوزير خارجيتها ألمانيا، النمسا،بلجيكا، قبرص، الدانمرك، أسبانيا، فنلندا، فرنسا، اليونان، إرلندا، إيطاليا، للوكسمبورغ، مالطا، هولندا، البرتغال، السويد، تركيا، إسرائيل، الجزائر، المغرب، الأردن، لبنان، تونس، سوريا، المملكة المتحدة، مصر والسلطة الفلسطينية ممثلة برئيسها

[4] محمود أبو العينين،"العلاقات الأوروبية الإفريقية بعد انتهاء الحرب الباردة "،السياسة الدولية،القاهرة:مركز الأهرام،عدد140، أفريل2000، ص19

[5] محمد الأطرش،" المشروعان الأوسطي والمتوسطي"، المستقبل العربي ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، عدد 210، 1996/08، ص 13

يهدف هذا الجانب في الشراكة إلى جعل منطقة البحر الأبيض المتوسط منطقة استقرار على الصعيد الإقليمي، كما يعمل على تشجيع قيام نظم سياسية تحريرية تحترم الديمقراطية وحقوق الإنسان و التعددية السياسية لتساعد على خلق بيئة مواتية للازدهار و النشاط الاقتصادي و تحفيز المبادرات الفردية في إطار التحول نحو القطاع الخاص.

و في هذا الجانب تعهدت الأطراف المشاركة على عدة أمور أساسية يتمثل أهمها :[1]

- العمل وفق ميثاق الأمم المتحدة و البيان الدولي لحقوق الإنسان إضافة إلى الإيفاء بالالتزامات نحو القانون الدولي.
- تنمية دولة القانون، والديمقراطية مع التأكيد على إعطاء الحق لاختيار النظام السياسي والاقتصادي و الاجتماعي و الثقافي.
- احترام حقوق الإنسان و الحريات الأساسية و ضمان التنفيذ القانوني لهذه الحريات، و التي تتضمن حرية التعبير عن الآراء و حرية تكوين تجمعات و حرية الأديان و الثقافات دون تمييز بين الأفراد من ناحية العرق و الجنس و اللغة و الدين، و يؤكد مؤتمر برشلونة على ضرورة إيلاء التعليم أهمية ناتجة في مجال حقوق الإنسان و الحريات الأساسية.
- الاهتمام الايجابي بالحوار بين الأطراف المختلفة و تبادل التعاقدات فيما يتعلق بحقوق الإنسان والحريات الأساسية.
- احترام التنوع و التعددية داخل المجتمعات للدول الأطراف و مكافحة مظاهر التعصب في تقرير المصير.
- احترام حق سيادة الدول الأعضاء و الامتناع عن التدخل المباشر و غير مباشر في الأمور الداخلية للشريك، و كذلك احترام السيادة القومية و الوحدة للشركاء الآخرين.
- احترام الحقوق المدنية للأفراد و حقوقهم في تقرير مصيرهم في ظل الأسس المتبعة في الأمم المتحدة، و حسب القانون الدولي.
- تسوية النزاعات بالوسائل السلمية استنادا إلى الأسس المتبعة في الأمم المتحدة و القانون الدولي.
- توطيد التعاون من أجل الوقاية من الإرهاب و مكافحة و محاربة الجريمة المنظمة و معالجة مشكلة المخدرات.

[1] علي الحاج، مرجع سابق، ص207

- تشجيع أمن المنطقة في مجال الأسلحة الذرية، الكيميائية البيولوجية و كذلك عدم فتح و إنشاء أسواق حرة للأسلحة، كما يعمل الأعضاء على إنشاء منطقة أوسطية خالية من أسلحة الدمار الشامل.

كما تعمل الأطراف الموقعة على الاتفاقية على منع تكريس الأسلحة النووية الكيميائية و البيولوجية والأسلحة التقليدية الزائدة[1].

الملاحظ على هذا المحور أن المبادئ جاءت لترضي مصالح الدول المشاركة، فحقوق الإنسان والديمقراطية و دولة القانون بالنسبة للاتحاد الأوربي، مكافحة الإرهاب بالنسبة لكل من الجزائر و مصر، عدم شرعية احتلال أراضي الغير بالنسبة لكل من سوريا و لبنان و فلسطين، و جعل منطقة البحر الأبيض المتوسط خالية من أسلحة الدمار الشامل [2] بالنسبة لدول المتوسطية المشاركة في الندوة.

و من الجدير بالذكر أن إسرائيل أصرت على تعريف آخر للإرهاب يسري أيضا على أعمال العنف التي تقوم بها جماعات "حزب الله في لبنان" و منظمة حماس الفلسطينية، و قد أوشك هذا الخلاف أن يهدد التوصل إلى إعلان برشلونة إلا أنه أحرز نوع من التفاهم على حل وسط من خلال إعمال لغة العمل الدبلوماسي، حيث تم الاتفاق على أن يستخدم مصطلح "إرهاب" للإشارة إلى أمرين هما استخدام القوة ضد سلامة أراضي الدول، و ذلك ما أرادته الدول العربية، وزيادة التعاون لمنع الإرهاب و ذلك وفقا لرغبة إسرائيل.

- **المحتوى الاقتصادي و المالي:**

يؤكد بيان برشلونة على أهمية النمو الاقتصادي و الاجتماعي المتوازن في خلق منطقة ازدهار مشتركة وقد حدد البيان الأهداف بعيدة المدى التالية[3]:

- تسريع عجلة النمو الاجتماعي و الاقتصادي المستديم.
- تحسين ظروف الحياة للسكان و رفع مستوى التشغيل.
- تشجيع التكامل و التعاون الإقليميين في كافة القطاعات الاقتصادية و الزراعية و الصناعية والنقل و الطاقة و البيئة.
- تشجيع التعاون بين المؤسسات و الشركات و توفير البيئة في الإطار القانونين اللازمين لذلك.

---

[1] أنظر إعلان برشلونة،الملحق رقم 01

[2] و قد نشب خلاف بين إسرائيل و مصر، حيث ركزت إسرائيل على عدم انضمامها مع الانتشار النووي و كررت مصر مطالبها بجعل منطقة الشرق الأوسط خالية من لأسلحة النووية و لم يحد أي من الطرفين على موقفه: لكنهما تعهدا بالعمل على جعل منطقة البحر الأبيض المتوسط خالية من أسلحة الدمار الشامل.

[3] انظر إعلان برشلونة ، ملحق رقم 01

- الحفاظ على البيئة.
- تنشيط الحوار فيما يتعلق بسياسة الطاقة.

و من أجل تحقيق هذه الأهداف تركز المشاركة الاقتصادية على ما يلي:

- إقامة منطقة تجارة حرة بين شركاء الاتحاد الأوربي تدريجيا حتى عام "2010".

و لهذا الغرض سيتم إزالة العوائق التعريفية للسلع التي يتم الاستثمار بها و للخدمات تدريجيا حسب جدول زمني يتفق عليه من قبل الأطراف المتفاوضة و سيتم إنشاء منطقة تجارة حرة من خلال ما يلي:

- اتخاذ المعايير المناسبة لإصدار قواعد المنشأ و حماية حقوق الملكية و المنافسة [1].
- اتخاذ سياسات تنموية معتمدة على مبدأ اقتصاد السوق الحر و تكامل اقتصاديات الدول المتفاوضة.
- تعديل و تطوير القطاعات الاجتماعية و الاقتصادية مع التركيز على القطاع الخاص و إنشاء المؤسسات و التنظيمات المناسبة لاقتصاد السوق.

وفي صدد تنمية التبادل والتعاون الاقتصادي أقر المشاركون في مؤتمر " برشلونة " على ما يلي :

- إزالة المعوقات أمام الاستثمار بشكل متسارع بحيث يؤدي ذلك إلى الإبداع في نقل التكنولوجيا وزيادة الإنتاج والتصدير [2].
- تشجيع الأطراف المشاركة على عقد اتفاقيات فيما بينها بشكل اختياري، ذلك للوصول إلى منطقة تجارة حرة.
- تشجيع الأطراف المشاركة على عقد اتفاقيات فيما بينها في مجال التحديث الصناعي وتوفير مناخ و إطار قانوني موازيين .
- التأكيد على أهمية التوفيق بين التنمية الاقتصادية وحماية البيئة ومراعاة النواحي البيئية في مختلف السياسات الاقتصادية.
- التأكيد على ضرورة استمرار الحوار بين الأطراف حول مشكلة الديون وزيادة المساعدات المالية لبلوغ الأهداف المشتركة[3].

ومما يلاحظ على هذا المحور أنه نظرا لانضمام دول الإتحاد الأوروبي لاتفاقية " الجات"، فلقد أصبحت السياسة الأوروبية المتوسطية تقوم على مبدأ أنه في مقابل قيام الإتحاد الأوروبي بفتح أسواقه

---

[1] أمال يوسفي، مرجع سابق،ص58.

[2] جمال عمورة، مرجع سابق ص331.

[3] محمود أبو العينين، مرجع سابق، ص22.

لمنتجات الدول غير الأعضاء، فإنه يطالب بفتح حدود تلك الدول أمام المنتجات الأوروبية مع الدول المتوسطية، وتقدم أية مزايا تفضيلية عن طريق واحد على النمط الذي أتبعته في اتفاقيات "1976" .

وأصبحت الاتفاقيات المتوسطية الجديدة تقوم على أساس تبادل المزايا بين الجانبين، مع بعض التسهيلات في منح فترة انتقالية تؤخر التزام دول المتوسط بتقديم المزايا المقابلة لفترة تمتد إلى "12سنة "، كما يدعو مشروع الاتفاق إلى تحرير انتقال رؤوس الأموال، وسينتج أيضا اتخاذ إجراءات تقييمية عند مواجهة مصاعب في الميزان التجاري .

يلاحظ أيضا من دراسة هذا المحور أن إقامة منطقة للتبادل الحر تواجهها السياسة الحمائية المتشددة تجاه المنتجات الزراعية لبعض الدول المتوسطية وحل ذلك يذكر " أركيه رمازان" (..... إلا أن اللغة التي صيغ بها إعلان برشلونة تثير العجب فإذا كان تحقيق هذا الهدف يسمح بإلغاء الحواجز الجمركية واللاجمركية التي تعرقل التجارة على نحو مطرد فيما يتعلق بالسلع الصناعية ، فإن تجارة المنتجات الزراعية ذات الأهمية الكبرى ستصطدم بالسياسة الحمائية الأوروبية المتشددة) [1]، ومن جهة أخرى تجد أن الإتحاد الأوروبي يطالب شركائه المتوسطين فتح أسواقها في نفس الوقت الذي يهمل فيه حرية تنقل الأشخاص التي تعتبر ذات أهمية خاصة في إنشاء منطقة التبادل الحر.

إن تحقيق جملة هذه المبادئ أو البنود المشكلة للشراكة في مجالها الاقتصادي والمالي، تتطلب دعما كبيرا، لهذا فإننا نجد أن الاتحاد الأوروبي سارع إلى تقديم الدعم المالي كمبادرة لتحقيق الانتعاش الاقتصادي، خصوصا في إطار الخوصصة من خلال إعادة تأهيل الهياكل الاقتصادية وتدعيم الاستثمار الخاص، وكل النشاطات التي تساهم في خلق مناصب عمل، كما يتكفل التعاون المالي بالتقليل من الآثار السلبية التي تحدثها منطقة التبادل الحر[2].

ويندرج التعاون المالي بين الطرفين ضمن إطار مشروع ميدا MEDA للشراكة الأورومتوسطية، والذي يعتبر الأداة الاقتصادية للاتحاد الأوروبي وقوام هذا البرنامج ميزانية تبلغ 4,685 مليار أورو وذلك في الفترة الوقعة ما بين 1995 و 1999. بالإضافة إلى مبالغ مالية مماثلة من القروض المقدمة من بنك الاستثمار الأوروبي[3].

---

[1] أنظر أركيه رمزاني ، مرجع سابق ص 25 .

2 كما أكد "لوتشير غيراتور " رئيس وفد الاتحاد الأوروبي بالجزائر أن الهدف من مشروع التأهيل ليس تمويل المؤسسات أو تجهيزها ولكن تعليمها كيفية إدماج أدوات التسيير الأمثل

3 COMMISSION DES COMMUNAUTÉS EUROPÉENNES, RAPPORT DE LA COMMISSION, RAPPORT ANNUEL, DU PROGRAMME MEDA 1999,p-p6-7

كما نجد أن اللجنة الأوروبية عملت على وضع برنامج آخر مكمل للبرنامج الأول والمتمثل في "ميدا-2"[1].

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن الاتحاد الأوروبي وبقيادة فرنسا يسعى وبكل الطرق إلى إرساء معالم هذه الشراكة، والعمل باستمرار على دعم وإعادة تجديد العلاقات بين الضفتين.

- **المحتوى الاجتماعي والثقافي**

يركز هذا الجانب من الشراكة على تنمية الموارد البشرية وتشجيع التفاهم بين مجموعة من الثقافات والسكان .كما يشمل حرية حركة القوى العاملة من دولة إلى أخرى و مدى الالتزام بقوانين و لوائح الدولة المضيفة، و الحد من الهجرة غير الشرعية ،و الانخراط المستمر في حوار ثقافي بين الطرفين[2].

ويؤكد الأطراف على التعليم والشباب والمشاركة في التدابير التقييمية، والمعيشية للسكان، ودعم المؤسسات الديمقراطية وتوطيد مكافحة الإجرام والفساد ومختلف مظاهر العنصرية [3].

التأكيد على التعاون من خلال برنامج التعاون الموجهة ، ويشمل هذا البرنامج :

(MEDCANPUS) (MEDURBS) (MEDMEDEA)

هذا وقد تم إنشاء مجلس وزاري مشترك يتولى الإشراف على التعاون ولتنفيذ الاتفاقية بشكل عام، ويتولى متابعة تنفيذ الاتفاقية لجنة من كبار الموظفين.

ويلاحظ حول هذا المحور أن السبب العملي للاعتراف بالتنوع الثقافي والحاجة للمزيد من التفاهم يعود لوجود عشرات الملايين من المسلمين الذين يعيشون في مجتمعات دول الإتحاد الأوروبي لذلك أقر الجانبين بأهمية الدور التي تؤديه الهجرة في العلاقات بينهما .

و قد اختيرت طريقتان متكاملتان لإنشاء الشراكة الأوروبية-المتوسطية:

- الأولى تتم على الصعيد الثنائي، حيث تستفيد الاتفاقات الأوروبية المتوسطية الموقعة أو الموجودة قيد التفاوض بين الاتحاد الأوروبي من جهة ،و بين الشركاء من جهة أخرى ،من أغلبية المصادر المالية. و تعكس هذه الاتفاقات المميزات الخاصة للعلاقات بين الاتحاد الأوروبي و كل من الشركاء المتوسطين ،بالإضافة إلى كونها تقوم على مجموعة من الأسس التي تميز العلاقات الأوروبية المتوسطية الجديدة .

[1] Ibid,p13

[2] مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم،" الشراكة الأوروبية المتوسطية:ترتيبات ما بعد برشلونة "،مرجع سابق،ص-ص484-485

[3] أنظر اعلان برشلونة ،الملحق رقم1

- الثانية تتم على الصعيد الإقليمي ، حيث يشكل الحوار أحد الأوجه الأكثر تجديدا في هذه الشراكة . فبالإضافة إلى الحار السياسي الثنائي ،تضيف الشراكة المنبثقة من مؤتمر برشلونة بعدا متعدد الأطراف ،و ذلك عبر تهيئة المجال لإيجاد حوار سياسي شامل بجعل من منطقة المتوسط محورا للحوار لأول مرة[1].

و الحقيقة التي لا يمكن أن تخفى على أحد هو أن الاتحاد الأوروبي من خلال هذه الميكانيزمات إنما يبحث عن تحقيق مايلي :

- مواجهة المنافسة الأمريكية والصينية لاكتساب أسواق دول متوسطية تتميز اقتصادياتها بالميزة الاستهلاكية
- توسيع السوق الأوروربية بما يسمح بتصريف المنتجات الأوروبية إلى أسواق عالمية جديدة خاصة إذا كانت متوسطية و اقتصاداتها ضعيفة.

و الشيء الذي يؤكد ذلك، هو أن أوروبا تنجز حاليا أحسن نتائجها التجارية مع دول جنوب المتوسط ،و بالتالي فإن طموحات الاتحاد الأوروبي لا تقف عند هذا الحد فمن مصلحته أن ترفع القيود عن صادراته إلى الدول المتوسطية الأخرى (و هذا الأمر متبادل أي أن يرفع قيوده عن صادرات هذه الدول هو أيضا). لكن يقتصر الأمر على المنتجات الصناعية. مع إقصاء للمنتجات الزراعية و اليد العاملة التي مازالت تعاني من إجراءات يطبقها الاتحاد الأوروبي تجعلها أقل تحررية[2].

ومن خلال ما تم عرضه يتبين لنا أن محتوى ندوة برشلونة التي تطرقت إلى ثلاث جوانب كان أهمها هو إقامة منطقة للتبادل الحر والتي سوف تكون أكبر التجمعات التجارية الإقليمية إلى جانب اتفاق التبادل الحر في أمريكا الشمالية والتجمع الاقتصادي في آسيا .

المبحث الثاني : مفاوضات الشراكة الأوروبية-الجزائرية

ذكرنا سابقا أن تحرير التبادل التجاري بين الطرفين، يعود إلى اتفاق 1976 في إطار السياسة المتوسطية الشاملة عن طريق منح امتيازات تفضيلية، غير أنه وبعد ظهور المنظمة العالمية للتجارة (OMC) لم يعد بالإمكان منح تلك الامتيازات التفضيلية إلا عبر نهج تجاري واحد وهو منطقة التبادل الحر والتي تعد أهم محور في موضوع الشراكة الأورومتوسطية[3] .

---

[1] علي الحاج ،مرجع سابق،ص-ص203-204

2 كمال رزيق ،مسدور فارس ،"الشراكة الجزائرية الأوروبية بين واقع الاقتصاد الجزائري و الطموحات التوسعية لاقتصاد الاتحاد الأوروبي"، محاضرة قدمت في الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة سعد دحلب بالبليدة

[3]Partenariat euro-med, Algérie : document de stratégie 2002-2006 Programme indicatif national(2002-2004),p3

وإذا كانت المفاوضات التي دارت بين الجزائر والإتحاد الأوروبي ، والتي نتج عنها إبرام اتفاق الشراكة بجميع محاوره السياسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية، ورغم ترابط هذه المحاور يبعضها البعض، فإننا سنتعرض إلى هذا المبحث من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول: مضمون مشروع التفاوض

المطلب الثاني: الخصوصية الوطنية و المطالب الجزائرية

المطلب الأول: مضمون مشروع التفاوض

قبل أن يعلن رسميا عن انطلاق المفاوضات الشراكة الاورو–جزائرية، كان الاتحاد الأوروبي قد بلغ مراحل متقدمة في مساراته التفاوضية مع العديد من البلدان المتوسطية في إطار ما يعرف بمفاوضات الشراكة الاورو–متوسطية. وقد أعطيت إشارة انطلاق المسار التفاوضي مع الجزائر بتاريخ 11 جوان 1996 عقب الدعوة التي وجهها الاتحاد الأوروبي للمفوضية الأوروبية، خلال مجلسه المنعقد بتاريخ 15–16 ديسمبر 1995، حيث دعاها إلى تقديم مشروع تعليمات توجيهية حول موضوع المفاوضة مع الجزائر[1].

و في الفترة التي سبقت الإعلان الرسمي عن بدأ المفاوضات، و قبل أن يتم عرض المشروع للإقرار في 10 و11 جوان 1996، كانت قد حصلت العديد من اللقاءات بين الطرفين. عرفت هذه اللقاءات بجولات التفاوض الاستكشافية (مرحلة ما قبل المفاوضات الرسمية)، و هي المرحلة التي يستكشف فيها كل طرف مكاسب و تكاليف القضية المتفاوض بشأنها.

دخلت الجزائر في المفاوضات بشكل فريق عمل لدراسة المشروع في ديسمبر1993، وكان أول لقاء مع الوفد الأوروبي في 18 جوان 1994 في الجزائر، حيث كرس هذا اللقاء أساسا لتبادل وجهات النظر حول الخطوط العريضة للاتفاق المقبل. وبعد ذلك تم الاتفاق على إنشاء ورشات عمل حسب كل موضوع، وقد توقفت المفوضات من الطرف الجزائري منذ ماي1997، بسبب أمني لتستأنف في أفريل 2000 لمواصلة الجولة الخامسة من المفاوضات[2].

وقد تضمن مشروع اتفاق الشراكة بصفة عامة ثمان عناوين وهي:

- حوار سياسي وأمني.

[1] Jean-François Daguzan, ‘the fate of love and hate France Algeria: an inextricable relationship ,obtenu en par courant: http:// www.liv.ac.uk/ewc/html/body_daguzn.html

[2] Ibid,,p6

- حرية تنقل السلع. وذلك بإقامة منطقة حرة للتبادل(ZLE) وهذا خلال فترة انتقالية تم تحديدها ب 12 سنة ابتداء من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ وهذا طبقا لإجراءات المنظمة العالمية للتجارة.
- قانون المؤسسات والخدمات.
- حركة رؤوس الأموال .
- التعاون الاجتماعي والثقافي.
- التعاون المالي.
- أحكام مؤسساتية .

تضمن المشروع إنشاء منظمة للتبادل الحر بين الجزائر والإتحاد الأوروبي[1] خلال مرحلة انتقالية تبلغ 12 سنة كأقصى تقدير، على أن لا تشمل الميدان الفلاحي والذي يتم معاينته بصفة استثنائية، باعتبار حساسيته وخصوصيته، وفيما يلي سنعرض الجوانب الأساسية المرتبطة بمنطقة التبادل الحر.

- **الجانب الصناعي**

نص المشروع على أن يتم قبول المنتجات الصناعية الجزائرية داخل المجموعة معفاة من الحقوق الجمركية والرسوم ذات المفعول المماثل، وبذلك تعفى واردات الإتحاد الأوربي ذات المنشأ الجزائري من الرسوم الجمركية والرسوم ذات الأثر المماثل وكذلك القيود الكمية والإجراءات ذات الأثر المماثل. غير أن الإتحاد الأوروبي يظل محتفظ بالعنصر الزراعي والمتعلق بالسلع ذات المنشأ الجزائري، ويتم حساب الجزء الزراعي على أساس الفرق بين الأسعار في السوق الأوربية للمنتجات الزراعية، على اعتبار مستخدمة في إنتاج تلك السلع، و أسعار الواردات من دولة ثالثة عندما تكون إجمالي التكلفة لتلك المنتجات الأساسية أكثر ارتفاعا داخل المجموعة، و فيما يتعلق بالمنتجات الواردة من الاتحاد الأوربي فقد تم تصنيفها إلى أنواع، حيث سيعمل على إلغاء الرسوم الجمركية مباشرة بعد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ بالنسبة للمواد التي لا يصنع مثيلها في الجزائر، وإلغاء هذه الرسوم تدريجيا بالنسبة للمواد الأخرى حسب برنامج يراعي حماية المنتجات الوطنية.

كما تعفى واردات الجزائر ذات المنشأ الأوربي من الرسوم الجمركية و الرسوم ذات الأثر المماثل بمجرد سريان مفعول الاتفاق، حيث تلتزم الجزائر بإلغاء تدريجي للرسوم الجمركية على السلع التي منشأها الاتحاد الأوربي و التي تستوردها الجزائر.

[1] وقد تناولت ذلك المادة 06 من اتفاقية الشراكة بين كل من ، تونس والإتحاد الأوروبي والمغرب والإتحاد الأوروبي أما إسرائيل فقد نصت المادة على تقوية منطقة التجارة الحرة بينها وبين الإتحاد الأوروبي، وقد شملت المواد من 07 إلى 13 بالنسبة إلى حرية المبادلات اتفاقية الشراكة الأوروبية المغربية ومن 04 إلى 17 بالنسبة إلى اتفاقية الشراكة الأوروبية التونسية .

و من جهة أخرى تلتزم الجزائر بإلغاء الأسعار المرجعية[1] في مدة أقصاها 3 سنوات بعد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ بالنسبة للمواد المتفق عليها.

كما يمكن للجزائر حسب نص المشروع اتخاذ تدابير استثنائية لأجل محدود و بنسب محدودة على شكل رسوم جمركية بالنسبة للصناعات الفنية الخاضعة لإعادة الهيكلة 2 و التي تواجه صعوبات حادة أو يمكن أن تنتج عنها مشاكل اجتماعية خطيرة.

- **الجانب الزراعي**

نص مشروع الشراكة تعمل كل من الجزائر و المجموعة الأوربية بصورة تدريجية، و كل من جانبه على تحرير المبادلة الثنائية و قد قدر المشروع بفترة 05 سنوات[3] كفترة أولى لقيام الطرفين بإجراءات التحرير.

كما نص المشروع على أن الإجراءات المطبقة على الصادرات الواردة في اتفاق التعاون و البروتوكول الملحق و تشريع السوق الأوربية المشتركة رقم 92-176، سوف تدرج كما هي ضمن الاتفاق الجديد ويمكن استكمال هذه الإجراءات بامتيازات جديدة مع الأخذ بعين الاعتبار على مستوى المجموعة و بصفة ملائمة الامتيازات الجديدة الناجمة على النظام الثنائي المطبق من فرنسا، و الذي يلغى بدأ من دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ.

أما فيما يخص الصادرات الزراعية للمجموعة الأوربية نص المشروع على أن الحقوق الجمركية سوف تخفض تدريجيا بهدف الوصول إلى تحرير أوسع لها، كما يتضمن الاتفاق بند نص على أنه ابتداء من السنة الخامسة من المرحلة الأولى تدرس كل من الجزائر و المجموعة الأوربية الوضعية بهدف تحديد تدابير مشتركة للتحرير.

و قد تضمن المشروع من جهة أخرى الإبقاء على بند الحماية التقيدية و ذلك باتخاذ تدابير ملائمة عند ارتفاع كمية المستوردات لمنتوج ما من طرف ما[4]، و الذي يسبب أو يهدد أو يمكن أن يسبب مشاكل خطيرة للطرف الآخر، كما يمكن اتخاذ التدابير الملائمة المطابقة لقواعد الـــ "OMC" عندما يلاحظ أن هناك تصرفات لإغراق السوق من أحد الطرفين و البند الذي يسمح بمنع أو الحد من الصادرات أو المستوردات والعبور لأسباب تمس بالأخلاقيات العامة الأمن العام و حماية الصحة.

---

[1] و هو السعر الذي يغطى واردات الاتحاد الأوربي و الخضروات و الفاكهة، و عندما يوضع السعر لأول مرة فإنه يتم على أساس متوسط سعر المنتج للثلاث السنوات السابقة، مضافا إليه زيادة في تكاليف الإنتاج

[2] المنظمة العربية للتنمية الزراعية، مرجع سابق، ص 112.

[3] أمال يوسفي، مرجع سابق ص58.

[4] المرجع نفسه ، ص 114.

و حين دخول اتفاق حيز التنفيذ لا تطبق الجزائر أي تقليص كمي أو تدابير ذات أثر مماثل على المنتجات ذات الأصل من المجموعة الأوربية.

- **إقامة الشركات و الخدمات**

في هذا الإطار ينص المشروع على إمكانية إقامة شركات[1]، و تحرير الخدمات[2] من قبل الطرفين و سيقوم مجلس الشراكة بإنجاز هذا الهدف في أجل أقصاه 05 سنوات، كما سيقوم بعد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ بدراسة قطاع النقل البحري لوضع إجراءات التحرير المناسبة.

- **حركة رؤوس الأموال**

ينص المشروع محل التفاوض بأن يلتزم الطرفان بحرية تنقل رؤوس الأموال المتعلقة بالاستثمارات المباشرة[3]، غير أنه يمكن اتخاذ تدابير تنفيذية من هذه المعاملات لأجل محدود و في حالة ظهور صعوبات خطيرة لأحد الطرفين.

- **المنافسة**

ينص المشروع على التزام الطرفين بضمان الشفافية في مجال الدعم الحكومي و التقويم التدريجي لاحتكارات الدولة ذات الطابع التجاري، و ذلك بهدف إزالة التمييز بين رعايا الطرفين. كما نص المشروع على أن يتخذ مجلس الشراكة الإجراءات اللازمة للتحرير المتبادل [4] الصفقات العمومية و تتعارض النقاط التالية و سير هذا الاتفاق إذا كان من شأنه أن يؤثر بين المجموعة الأوربية و الجزائر.

- كافة الممارسات التي تهدف إلى منع أو تقليص أو تشويه المنافسة.
- أي عمل يخل أو يهدد المنافسة و ذلك بتفضيل بعض الشركات أو بعض المنتجات المعينة.

- **الاستثمارات و حمايتها**

و قد نص المشروع بشأن ذلك على :

يهدف التعاون إلى خلق بيئة ملائمة و مستقرة [5] للاستثمارات في الجزائر عن طريق:

---

[1] و ذلك ما ورد في المادة 23 من الاتفاق التونسي و المادة 23 من الاتفاق المغربي، و المادة 21 من الاتفاق الإسرائيلي.

[2] و قد تضمنت الاتفاقية العامة للتجارة و الخدمات "GATTES" ثلاث عناصر رئيسية، الأول يتضمن الاتفاق على الإطار الذي يرسي المبادئ و القواعد العامة التي ستطبق على كافة الإجراءات، التي تؤثر على تجارة الخدمات بما في ذلك معاملة الدولة الأولى بالرعاية، كما تتكون من التزامات محددة خاصة بالقطاعات بشأن المعاملة الوطنية و إتاحة الوصول إلى أسواق و هي مدرجة في جدول، تقدمه كل دولة، و على عكس ما ورد في القسم الرابع من "الجات" فإن الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات لا تنص على معاملة تفضيلية للدول النامية، كما أنها لا تفرض عليه التزامات كثيرة.

[3] أنظر المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 19-394 المؤرخ ب- 17 /10 /94المتضمن صلاحيات وسير وكالة ترقية الاستثمارات دعمها ومتابعتها، الجريدة الرسمية العدد 67 بتاريخ 1994/10/19

[4] المرجع نفسه ، ص 113.

[5] علي همال، مرجع سابق، ص –ص106–107

- تنسيق و تبسيط الإجراءات الإدارية و آليات الاستثمار المشترك خاصة بين الشركات الصغرى والمتوسطة الحجم بين الطرفين و التعرف على فرص الاستثمار.
- إنشاء إطار قانوني للاستثمار بين الطرفين و خاصة عن طريق إبرام اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي.
- توسيع مجالات التعاون لتشمل تخطيط و تنفيذ المشروعات التي تحتاج لنقل التكنولوجيا وتنمية فرص الموارد البشرية و خلق فرص عمل محليا.

- **حماية الملكية الفكرية**

نص الإطار المبدئي للمشروع الأوربي الجزائري بتقديم حماية ملائمة و فعلية لحقوق الملكية الفكرية و التجارية و الصناعية، لما يتماشى مع أرقى المقاييس الدولية بحيث يقوم الطرفان بمراجعة منتظمة بتنفيذ هذا البند، و في حالة وجود صعوبات في مجال الملكية الفكرية والصناعية و التجارية – من شأنها أن تأثر على المبادلات التجارية – تجري مشاورات عاجلة بناءا على الطرف المعني للوصول إلى حل مرضي مع الطرف الآخر.

- **الإغراق**

تضمن مشروع بنود تنص على أنه في حالة ما إذا لاحظ أحد الطرفين حدوث إغراق في التجارة مع الطرف الآخر بمفهوم المادة 06 1 من اتفاقية "الجات"، أن يتخذ الإجراءات المناسبة ضد هذه الممارسة وفقا للاتفاقية المتعلقة بتنفيذ المادة 06 من "الجات".

كما تناول المشروع اتخاذ إجراءات الحضر و التقييد التي تبررها دواعي الأخلاق العامة والسياسة العامة والأمن العام، على أن لا يجب أن تشكل تلك القيود مسائل للتمييز التعسفي، أو تقييدا مقنعا على التجارة بين الطرفين و من جهة ثانية تناول المشروع أن تعمل كل من الجزائر و المجموعة الأوربية في إطار مجلس الشراكة بشأن اتحادات جمركية أو مناطق التبادل الحر و عند الضرورة حول جميع الموضوعات الفرعية المتعلقة بسياستهم التجارية مع دولة ثالثة بحيث تجري هذه المشاورات عند احتمال انضمام بند آخر للمجموعة، و ذلك لضمان مراعاة المصالح المتبادلة بين الجزائر و المجموعة.

2- التعاون الاقتصادي المرتبط بالتبادل التجاري الحر

يهدف هذا التعاون[1] إلى تدعيم و تعزيز منطقة التبادل الحر بين الجزائر و الاتحاد الأوربي و قد تضمن المشروع الأوربي جوانب هذا التعاون فيما يلي:

[1] تعتبر المادة 06 من اتفاقية "الجات"، تعتبر الصادرات إغراقية في حالة ما إذا تم تصدير السلعة بأقل من تكلفة إنتاجها، أو في حالات التي فيها سعر التصدير عن سعر بيع المنتجات المماثلة لأغراض استهلاكية في بند التصدير لمعدل يفوق 02 % و هو ما يعرف بهامش الإغراق.

- التعاون الصناعي

يشجع التعاون على وجه الخصوص :

- المنافسة المتعلقة بالسياسات الصناعية و التنافسية في الاقتصاد المفتوح.
- التعاون الصناعي بين المجموعة و الجزائر متضمنا دخول الجزائر في شبكات المجموعة للتقارب التجاري و كذا خلق شبكات التعاون اللامركزي.
- تحديث و تنويع الصناعة الجزائرية.
- تأسيس البنية اللازمة لتطوير المنشأة الخاصة و ذلك بتحفيز النمو و تنويع الإنتاج الصناعي.
- تقييم الموارد البشرية و نمو سوق رأس المال بتمويل الاستثمارات المنتجة.

- المواصفات و تقييم المطابقة:

يهدف الطرفان إلى تخفيض من اختلافات في المواصفات و تقييم المطابقة و لذلك يتعاون الطرفان على:

- زيادة تطبيق قواعد المجموعة في مجال المواصفات و خاصة فيما يتعلق بالصحة.
- زيادة مستوى المعامل الجزائرية بهدف التوصل في نهاية الأمر إلى إبرام اتفاقيات من شأن الاعتراف المتبادل في ميدان تطبيق المطابقة.
- تنمية الهياكل الفكرية و الصناعية و التجارية و المواصفات و معايير الجودة.

- تقريب التشريعات:

يهدف التعاون بين المجموعة و الجزائر حسب المشروع المطروح أمامها على تقريب تشريع الجزائر لتشريع المجموعة الأوربية و ذلك لتسهيل تنفيذ هذا الاتفاق، و يتمثل مجال التشريع قانون الشركات، قانون البنوك، الخدمات المالية[2]، قانون الجمارك، قواعد المنافسة، حماية صحة الأفراد، و القواعد الفنية و القياسية والنقل و البيئة.

- **الخدمات المالية:**

يهدف المشروع إلى تقريب القواعد و المعايير المشتركة خاصة تشجيع إعادة الهيكلات في الجزائر وتحسين أنظمة المحاسبة، و المراجعة و المراقبة في البنوك و التأمين[3].

- **الزراعة و الصيد البحري:**

---

[1] راجع في جوانب هذا التعاون، تقرير المنظمة العربية و التنمية الزراعية، مرجع سابق، ص 94.

[2] جمال عمورة ،مرجع سابق،ص342.

[3] لمزيد من التفصيل حول الاتفاقيات التي أبرمتها الجزائر مع الاتحاد الأوربي في مجال الخدمات راجع:
Signature de trois conventions de financement, partenariat Europe Algérie de la dilégation de la commission européenne en Algérie N° 1 février mars 2001 p8-9

يهدف المشروع بشأنها تحديث و إعادة هيكلة قطاعات الزراعة و الصيد البحري من خلال تحديث البيئة البنية التحتية و التجهيزات و تطوير تقنية التخزين و التسويق و تحسين قنوات التوزيع ...الخ.

3 التعاون المالي

و قد نص المشروع على إرساء التعاون لفائدة الجزائر وذلك بهدف المساهمة الكاملة في إنجاز هذا الاتفاق من خلال:

- تسهيل الإصلاحات الهادفة إلى تحديث الاقتصاد.
- رفع البنية التحتية الاقتصادية.
- الأخذ بعين الاعتبار الآثار المترتبة على الاقتصاد الجزائري.

4 المؤسسات المسئولة عن تنفيذ الاتفاقية

بهدف تنفيذ الاتفاقية في ظروف حسنة يتضمن المشروع إرساء مؤسستين:

- مجلس الشراكة على مستوى وزاري، يجتمع على الأقل مرة كل سنة، يطلع على المشاكل المهمة المطروحة في إطار الاتفاقية، و تتم رئاسته بالتناوب من قبل أعضاء الطرفين.
- لجنة الشراكة على مستوى موظفين تتم رئاستها بالتناوب، بتدبير الاتفاقية مع مراعاة الاختصاصات الممنوحة للمجلس، و يمكن لمجلس الشراكة تفويض كل اختصاصاته أو جزء منها لهذه اللجنة، كما تعقد اجتماعاتها بالتناوب في الجزائر و في المجموعة.

و يمكن لمجلس الشراكة أن يؤسس أي جهاز لتنفيذ الاتفاقية.

بعدما تعرضنا لمشروع الاتحاد الأوربي بشأن إقامة منطقة للتبادل لحر فسنعرض فيما يلي الخصوصية الوطنية الجزائرية التي استند عليها المفاوضون في مطالبهم لذلك نتناول ضمن هذا المطلب الخصوصية الوطنية و مطالب الجزائر.

المطلب الثاني: الخصوصية الوطنية و المطالب الجزائرية

يتناول هذا المطلب الخصوصية الوطنية و المطالب الوطنية و ذلك من خلال الفرعيين التاليين:

الفرع الأول: الخصوصية الوطنية

الفرع الثاني: المطالب الجزائرية

الفرع الأول: الخصوصية الوطنية

ركزت الجزائر في المفاوضات على الخصوصية الاقتصادية، السياسية و الجيو-إستراتيجية التي تميزها و طالبت بالحصول على معاملة خاصة ضمانا لشروط أفضل لإنشاء منطقة تبادل حر مع الاتحاد الأوربي، و سنتناول هذه الخصوصية الوطنية فيما يلي:

- **الخصوصية الجيو- إستراتيجية**

من البديهي الاعتراف أن دخول الإتحاد الأوروبي في شراكة مع الجزائر كان نابعا من وجود مصالح أوروبية يتعزز بأهمية الجزائر في المنطقة هذا من جهة و من جهة أخرى، لا يكفي لبلد ما للدفاع عن مصالحه التجارية المشروعة أن يختار الحجج القوية و العبارات المؤثرة لكي يقنع شركاؤه من الأطراف القوية بحقه وموقفه، بل يتحتم عليه تعزيز قوته في المساومة من خلال إدراكه لما يتمتع به من أهمية، التي تصبح ورقة رابحة إذا ما حسن استغلالها.

توضح العديد من الدراسات الكلاسيكية و الحديثة في العلاقات الدولية، ارتباط الموقع الجغرافي بالمكانة السياسية، فالجزائر بموقعها الجغرافي الممتاز، شساعة إقليمها و توسطها لبلدان المغرب العربي تعتبر في منطقة يتم فيها عبور أكبر المصالح العسكرية و الاقتصادية في العالم، و بهذا الموقع تعتبر الجزائر دولة محورية[1] من منظور دول الاتحاد الأوربي، وهي نافذة تطل بها على دول العالم الثالث، و في هذا الصدد يعبر الخطاب السياسي الفرنسي عن ذلك من خلال مقولة الرئيس الفرنسي السابق "جاك شيراك" (كل شيء يدعونا للذهاب بعيدا مع الجزائر أكثر من أي دولة أخرى و ذلك لوضع شروط ملموسة للتعاون بيننا)[2] .

- **الخصوصية السياسية**

و تتمثل خصوصية الجزائر السياسية في هذا الصدد في أنه تم تحضير الشعب لممارسة حقوقه و حريته و إعادة بناء الصرح المؤسساتي و تعميق الممارسة الديمقراطية، و الذي تم في زمن عدم الاستقرار السياسي و الاضطراب الأمني و بالتالي فإن خصوصية الجزائر في هذا المجال كونها تواجه مشاكل أمنية حادة مما أدى إلى عزوف المستثمرين للقدوم إلى البلاد و إعادة بعث الاقتصاد الوطني.

- **الخصوصية الاقتصادية**

[1] الدولة المحورية هي الدولة المهمة جدا إقليميا والتي يؤدي انهيارها إلى حدوث أضرار تمتد إلى خارج حدودها مثل الهجرة، العنف، الأمراض من جهة أخرى، فإن التقدم والاستقرار في الدولة المحورية يعزز النمو والاستقرار السياسي في المنطقة كلها، ومن ضمن هذه الدول حسب تصنيف بعض الدراسات الأمريكية: المكسيك، البرازيل، الجزائر، مصر، جنوب إفريقيا، الهند، باكستان واندونيسيا، لأن جميعها تواجه مستقبلا محفوف بالمخاطر، وأن نجاحها أو فشلها يؤثر على مصالح القوى الكبرى .

[2] Melanie morisse-schilbach, l'Europe et la question algérienne op-cit,p97

تتمثل تلك الخصوصية في أن الجزائر بلد يعتمد أساسا على البتر–وكيماويات (الطاقة) الموجهة للتصدير و التي تشكل موردا أساسيا لعائداتها من العملة الصعبة.

فالجزائر و انطلاقا من وعيها بثقلها الاستراتيجي خاصة في مجال الطاقة، تسعى لاستشعار الاتحاد الأوروبي بأنها شريك يختلف عن المغرب و تونس و نتيجة لذلك، فأن الاتحاد الأوروبي و الدول المغاربية الثلاث يعلمون يقينا أن ملفات الشراكة الثلاث التونسية، المغربية، و الجزائرية، لن تحمل أبدا نفس المعاني، و لن تعترضها نفس العقبات، و لن تستدعي نفس المجهود من الاتحاد الأوروبي أو الدول المعنية.

و بذلك تختلف طبيعة اقتصادها عن بعض الدول العربية المتوسطية الأخرى كتونس و المغرب و مصر، فهذه الدول لديها ما يمكن أن تصدره للإتحاد الأوربي من المنتجات الزراعية و التي يمكن أن تتدخل في منطقة التبادل الحر، بينما في الجزائر و في الوقت الذي توجد فيه إمكانيات زراعية كبيرة، إلا أنه و نظرا لعدة ظروف يبقى الاقتصاد الجزائري يرتكز أساسا على ما تدره الأراضي الجزائرية من الطاقة نفط و غاز، و الذي يمثل موردا أساسيا للبلاد من العملة الصعبة و هكذا يتحدد معالم الاقتصاد الجزائري من هذا المنظور كونه اقتصاد يعتمد على الريع (نفط و غاز)، و الذي تشكل نسبته أكثر من 90 % من الموارد المالية الجزائرية و لهذا الاعتبار أعربت الجزائر طيلة المفاوضات أن يأخذ الاتحاد الأوربي تلك الخصوصية بعين الاعتبار.

و من جهة أخرى نجد أن النسيج الصناعي الجزائري و برغم تنوعه و أهميته، إلا أنه ليس بالقدر الكافي الذي يؤهله لمنافسة المنتجات الأجنبية التي أخذت تكتسح السوق الجزائرية ابتدأ من تخلي الدولة عن احتكارها للتجارة الخارجية[1] .

و من ثم فإن القطاع الصناعي بحاجة إلى تأهيله و رفع مستواه حتى يستطيع أن يقف أمام المنافسة الدولية، و من جهة أخرى يتحمل الاقتصاد الجزائري يتحمل فاتورة غذائية سنوية ثقيلة.

و نظرا لتلك الخصوصيات فإن مطالب الجزائر في مفاوضاتها مع الاتحاد الأوربي بشأن إرساء منطقة للتبادل الحر تمثلت في الآتي:

الفرع الثاني: المطالب الجزائرية

لم يبدي الطرف الجزائري أي اعتراض على إنشاء منطقة للتبادل الحر في آفاق 2010، و لكن المفاوضين الجزائريين شددوا على أن تكون منطقة التبادل الحر وسيلة لتحقيق التنمية و ليست غاية في

[1] جمال عمورة ،مرجع سابق،ص443.

حد ذاتها، و على هذا دعت الجزائر إلى ضرورة الدخول الجدي بتقليص الفارق بين المستويين الأوربي والجزائري ورد اعتبار النسيج الصناعي كي يساهم في التنمية الاقتصادية الشاملة.

فضلا عن اشتراط الطرف الجزائري ضرورة بناء اقتصاد الجزائر بتشجيع الاستثمار وتسهيل تنقل الأموال والخدمات، وتعتبر أن حرية تنقل الأشخاص من الأولويات[1] ، غير أن الإتحاد الأوروبي تحفظ فيما يخص هذا المطلب، وتتبع وجهة نظر الجزائر من أنه لا يمكن تحريك منطقة التبادل الحر مع الإتحاد الأوروبي من دون حرية تنقل الأشخاص[2] التي يجب أن ترافق حرية تنقل السلع والخدمات .

ويربط الطرح الجزائري قيام منطقة التبادل الحر بالنمو الاقتصادي بغية تحقيق التوازن في المبادلات التجارية وعدم الاكتفاء بفتح الأسواق الجزائرية أمام المنتجات الأوروبية، ولتحقيق ذلك حرصت الجزائر على الحصول على مساعدات من طرف الإتحاد الأوروبي من أجل تسهيل عملية استخدام التكنولوجيا، وزيادة الاستثمار و رسكلة الديون .

فقد برزت مسألة المديونية لتكون نقطة خلاف حساسة بين دول الشمال ودول الجنوب، فالجزائر اقترحت إجراء حوار سياسي حول المديونية بغية تحقيق توازن في المبادلات التجارية .

ومن جهة أخرى حرصت الجزائر على مطالبة الإتحاد الأوروبي بتقديم تعويض مالي مقبول يساهم في دعم موارد الخزينة الجزائرية من جراء التقليص الضريبي المتزامن مع إنشاء منطقة للتبادل الحر، ونظرا لاعتبار مسألة التخفيض الضريبي إحدى أهم الآثار السلبية على إنشاء تلك المنطقة، وفي هذا اعترف السيد " سانبونغ" مسئول مكلف بالعلاقات بين الإتحاد الأوروبي والجزائر للجنة الأوروبية أن الجزائريون يرفضون التحطيم الضريبي كما فعلت تونس والمغرب في اتفاقيتهما مع الإتحاد الأوروبي، و قد كان التخوف الجزائري يستند على أنه في حالة توقيع اتفاق شراكة مع الإتحاد الأوروبي المتضمن إنشاء منطقة للتبادل الحر سيكلف الخزينة الجزائرية " بليون ومائتان مليون دولار " من الضرائب التي تحصل عليها من الواردات الأوروبية[3] .

وبالنظر لخصوصية القطاع الزراعي فقد كان اقتراح الجانب الجزائري أن يتضمن الاتفاق برنامجا للتعاون، ويهدف إلى إعادة هيكلة المجالات التي هي بحاجة إلى ذلك في قطاعي الزراعة والصيد البحري ومن أجل تحقيق ذلك طالبت الجزائر :

---

[1] يرى الأستاذ فتح الله ولعلو أن الإتحاد الأوروبي أهمل جانبا أساسيا في منطقة التبادل الحر والمتمثل في حرية تنقل الأشياء والتي يعتبرها بعدا رابعا من أبعاد المنطقة .

[2] من الجدير بالذكر أن البرلمان الأوروبي صادق في دورته في بروكسل 03 فيفري 2001 على تقريران يتضمنان منح تسهيلات لرعايا دول جنوب المتوسط لنقل الأشخاص واقترح إقامة تأشيرة مشتركة .

[3] Heba Handoussa, Jean-Louis Reiffers,le partenariat euro-méditerranée a l'an 2000,édité par la commission européens, juillet 2000,p-p67-71

- بالنسبة للصادرات الزراعية طالبت بضرورة تسهيل دخول السلع الجزائرية إلى السوق الأوروبية.
- تقليص التعريفات الجمركية والتقليل من بعض التدابير مثل الأسعار المرجعية وتوسيع الجدول الزمني (لتصدير الخضر والفواكه) .
- بالنسبة للواردات طالبت الجزائر بعدم تقليص التعريفات الجمركية المطبقة على المنتجات الأوروبية خلال المرحلة الأولى 05 سنوات، وبالتالي فإن التفاوض بشأن هذه المنتجات لا يكون إلا بعد نهاية المرحلة الانتقالية وبعد أخذ بعين الاعتبار حساسية كل منتج والآثار التي سوف تترتب عليه بعد فتح السوق.

ولما كان الجانب الأمني إحدى خصوصيات الوضع الجزائري فإن الجزائر دعت إلى ضرورة الربط بين الأمن والاستقرار لتحقيق الاندماج والتقدم، بل اعتبرتها المسألة الأمنية محورا هاما لإرساء منطقة التبادل الحر، لذلك طالبت الجزائر بضرورة أن يتكفل الإتحاد الأوروبي بهذا الجانب من خلال اتخاذ إجراءات إستعجالية تحد من تفاقم الأزمة الأمنية للبلاد، وهذا عبر مساندة الحكومة الجزائرية ماديا لمواجهة تلك الأزمة .

وقد كان الطرح الجزائر في هذا المضمار يستند على أن إنشاء منطقة للتبادل الحر لن يأتي إلى بتحقيق تنمية داخل البلاد، والقضاء على مصادر العنف في الجزائر.

المبحث الثالث :اتفاق الشراكة بين الاتحاد الأوروبي و الجزائر

لم تحذ الجزائر حذو تونس والمغرب التي وقعتا اتفاقيات شراكة مع الإتحاد الأوروبي في15 /1995/07- 17 /1995/11 على التوالي، فقد عبرت الجزائر مرارا عن رغبتها في الحصول على معاملة خاصة من الإتحاد الأوروبي بمراعاة خصوصياتها الاقتصادية والجيو-إستراتيجية والسياسية، فالخصوصية الاقتصادية للجزائر تتمثل في كونها بلد يعتمد على النفط كمورد أساسي لعائداتها، وبالمقابل فإن نسيجها الصناعي ورغم اتساعه إلا أنه لا يتمتع بالنجاعة الاقتصادية والقدرة الكافية التي تؤهله لمنافسة المنتجات الأجنبية لاسيما بعد تراجع الدولة من التدخل في النشاط الاقتصادي، أما الخصوصية الإستراتيجية فتتمثل في الموقع الجغرافي الممتاز الذي تتميز به بتوسطها لبلدان المغرب العربي وإقليمها الواسع الذي يعتبر بمثابة بوابة إفريقيا، أما فيما يتعلق بالخصوصية السياسية فتتمثل

أساسا في الحركية الأساسية التي انتهجتها الجزائر والمتمثلة في استكمال الصرح المؤسساتي وتعميق الممارسة الديمقراطية وحرية التعبير[1].

ففي إطار اتفاق برشلونة 1995بين الاتحاد الأوروبي و الدول المتوسطية الأخرى، وقعت الجزائر اتفاق شراكة في 19ديسمبر 2001 ببروكسل بعد سلسلة من المفوضات وذلك بحضور الرئيس الجزائري السيد عبد العزيز بو تفليقة حيث جاء هذا الاتفاق بنفس جديد و صيغة جديدة للاتفاق المبرم سنة 1976.

و يمكن تناول هذا المبحث من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول:أولوية الاتحاد الأوروبي في المعاملات الجزائرية

المطلب الثاني:جوانب الاتفاق الأوروبي –الجزائري

المطلب الأول :أولوية الاتحاد الأوروبي في المعاملات الجزائرية

ما يجب الإشارة إليه أن الإتحاد الأوروبي يعتبر بالنسبة للجزائر من أهم الشركاء التجاريين، حيث تمثل واردات الجزائر من الإتحاد الأوروبي أكثر من % 65 خلال الفترة الممتدة مابين (1997-2003)، وأما صادرات الجزائر إلى الإتحاد الأوروبي هي الأخرى تمثل نسبة معتبرة حيث وصلت إلى % 60 خلال نفس الفترة، وهذا يدل على العلاقات التجارية القوية بين الطرفين، ويمكن استشفاف ذلك من خلال الجدول التالي [2] :

	2004		2005	
المناطق الاقتصادية	صادرات	صادرات	صادرات	صادرات
الاتحاد الأوروبي	10097	17396	11255	25593
منظمة التعاون و النمو الاقتصادي خارج الاتحاد الأوروبي	3071	11054	3506	14396
دول أوروبية أخرى	1097	91	1058	15
أمريكا اللاتينية	1166	1902	1249	3124
أسيا	1952	673	2506	1218

[1] محمد يوسفي، مرجع سابق، ص114

2 Direction générale des Douanes, Collections Statistiques - (1992-2005), série E, Statistiques Economiques, n°130. Alger : Office National des Statistiques, 2006, P.12.

استراليا	56	-	31	-
دول عربية	525	521	387	621
دول المغرب العربي	169	407	218	418
دول افريقية	175	29	148	49
المجموع	18308	32083	20357	46001

جدول توضيحي لتطور التبادلات التجارية بين الجزائر دول العالم.(بالمليون دولار أمريكي)

يتبين من خلال هذا الجدول المناطق الاقتصادية المفضّلة بالنسبة للمبادلات التجارية الجزائرية مع الخارج، بحيث تستحوذ دول الاتحاد الأوروبي، على حصة الأسد من الصادرات والواردات، حيث بلغت واردات الجزائر القادمة من دول الاتحاد الأوروبي في عام 2005 قيمة 55.33%، في حين وصلت واردات الجزائر في عام 2004 نسبة20. 55% ، إذ من بين40. 20 مليار دولار من حجم الواردات الجزائرية من الخارج فإن قيمة30 .11مليار دولار تمّ استيرادها من دول الاتحاد الأوروبي [1].

كما يمثل الجدول التالي تطور النسب المئوية (%) للواردات والصادرات للبضائع من وإلى الاتحاد الأوروبي :

1 - :الواردات الجزائرية من الاتحاد الأوروبي:[2]

	2001	2002	2003	2004
الاتحاد الأوروبي -الجزائر	%59.2	%55.3	%57.4	%53.4

2-الصادرات الجزائرية إلى الاتحاد الأوروبي:[3]

	2001	2002	2003	2004
الجزائر -الاتحاد	%63.8	%63.9	%59.0	%54.6

[1] Collections Statistiques (2006), OPCIT, P.12.

[2] Office National des Statistiques (Algérie), Evolution des échanges de marchandises de 1992-2004, Collections statistiques, série E : Statistiques Economiques, n° 124, octobre 2005, P.18.

3 Office National des Statistiques (Algérie), OP.CIT, P.84.

الأوروبي				

إن اتفاقية الشراكة الأور–جزائرية لا تختلف في جوهرها عن اتفاقيات الإطار التي اعتمدت مع كل من تونس والمغرب ومصر عن طريق التطرق إلى المسائل التالية: الحوار السياسي من حيث أبعاده وأهداف وأهميته للتوصل إلى إنشاء منطقة أمن وسلام خالية من الأخطار بحوض البحر الأبيض المتوسط تضمن الاستقرار لشعوب المنطقة والتي تحفز على العمل الدءوب لتحقيق التنمية في مختلف جوانبها الجوانب الاقتصادية من مسألة حرية تنقل البضائع من مواد صناعية وزراعية خدمات قضايا النقل والمنافسة والجباية كل المسائل المالية والنقدية وحركة تنقل الأموال تدعيم القطاع الخاص الوطني والأجنبي قضايا الملكية الفكرية والتعاون الثقافي والاجتماعي.

المطلب الثاني :جوانب الاتفاق الاوروبي –الجزائري

إذا كانت الاتفاقيتان التونسية و المغربية تتفقان من حيث الشكل و المضمون، فإن الاتفاقية الجزائرية تختلف بعض الشيء عنهما، و هذا راجع لخصوصية العلاقات الأوروبية– الجزائرية، فمن حيث الشكل جاءت الاتفاقية في 110 مواد (في حين جاءت الاتفاقيتان التونسية و المغربية في 96 مادة فقط)، أما من حيث المضمون، فقد استحدث الطرفان الأوروبي و الجزائري محورين جديدين من مجالات التعاون و هما : ملف العدالة والشؤون الداخلية وحرية تنقل الأشخاص وملف مكافحة الإرهاب وتوابعه، و يمكن من خلال الاتفاقية إبراز ثلاثة مرتكزات أساسية للشراكة تتمثل في :[1]

- ضمان إستراتيجية انفتاح اقتصادي كآلية لإصلاح الأوضاع الداخلية.
- التشديد على الحوار السياسي لضمان التقارب بين المجتمعات والشعوب.
- إبراز دور المجتمع المدني وترقية حقوق الإنسان لإحداث التغيير.

من خلال ما تقدم يمكن التطرق إلى محتوى الاتفاقية وجوانبها الجديدة كالآتي:

لقد احتوى الاتفاق الجزائري–الأوروبي على 110 مادة، و قد قسم إلى ثمانية (08) محاور أجملت في الجوانب الآتية :

- **الجانب الأول :** يتمثل في إقامة حوار سياسي بين الطرفين يسمح بإقامة علاقات دائمة للتضامن بين المتعاملين تساهم في تحقيق رفاهية وأمن المنطقة المتوسطية (وهذا ما جاءت به المواد3 ،4،5

[1] محمد لمين لعجال أعجال،مرجع سابق ،ص197

من الاتفاقية) وإعطاء الفرصة للجزائر في التعاون العسكري مع الاتحاد الأوروبي عبر القوة العسكرية الأوروبية التي تم إنشاؤها والتي تعتبر لبنة أولى لبناء الحلف العسكري الأوروبي.

- **الجانب الثاني :** يتعلق بحرية تنقل البضائع) التبادل التجاري، (وذلك بإقامة منطقة حرة وهذا خلال فترة انتقالية تم تحديدها ب 12 سنة ابتداء من دخول الاتفاقية حيز (ZLE) للتبادل التنفيذ وهذا طبقا لإجراءات المنظمة العالمية للتجارة، (المادة 06) ، أما فيما يتعلق بمجال تبادل المنتجات الفلاحية ومنتجات الصيد البحري، تنص الاتفاقية على أن يعمل الطرفان على تحرير أوسع للمبادلات فيما بينهما بصفة تدريجية[1] ، وذلك بالتركيز على المبادئ الآتية:[2]

- عدم فرض قيود كمية جديدة على الواردات واتخاذ إجراءات أخرى مماثلة على المبادلات بين الطرفين.
- إلغاء القيود الكمية والإجراءات ذات الأثر المماثل المطبقة على المبادلات.
- إمكانية اتخاذ إجراءات حمائية ووقائية في حالة ممارسة الإغراق في علاقاته مع الطرف الآخر، أو دخول منتجات عن طريق الاستيراد بكميات وشروط من شأنها أن تلحق الضرر بالمنتجين الوطنيين.

- **الجانب الثالث :** يتعلق بحقوق التأسيس أو الإنشاء وتقديم الخدمات Droit d'établissement et prestation de service، حيث اتفق الطرفان على توسيع مجال تطبيق الاتفاقية بشكل يسمح بإدراج الحق في إنشاء أو تأسيس المؤسسات في إقليم الطرف الآخر ,وتحرير الخدمات (المالية، البنكية، المواصلات والاتصالات...الخ[3]

- **الجانب الرابع :** الدفع، رأسمال، المنافسة، وإجراءات أخرى اقتصادية ، حيث تعهد الطرفان بالسماح بعملية الدفع وتسوية العمليات أو الصفقات الجارية بعملة قابلة للتحويل، مع الالتزام بإمكانية كل طرف من عملية تحويل أو إخراج الأرباح الناتجة عن الرساميل المستثمرة، وحرية تنقل رؤوس الأموال المتعلقة بالاستثمارات المباشرة في الجزائر التي تقوم بها الشركات المنشئة وفقا للتشريع الجاري العمل به(المواد38 –39) ، وتم في هذا الجانب اتفاق الطرفان على اتخاذ إجراءات تقييدية في حالة تعرض أحد الطرفين لاختلالات في ميزان مدفوعاتها ,شريطة أن يتم إبلاغ الطرف الآخر بهذه الإجراءات ,وأن يتم إزالتها فيما بعد فور تصحيح هذا الاختلال ,كما ينبغي أن تكون محددة وفق رزنامة متفق عليها[4].

---

[1] جمال عمورة ،مرجع سابق،ص335

[2] Voir l'article N°17 et 22 de l'accord de l'association, de l'accord de l'association entre L'UE et L'Algérie, (signé le 22/04/2002, entré en vigueur le 01/09/2005) http://www.deldza-cec.eu.int/fr/ue-algerie/Accord d'association.htm.

[3] Voir les articles N°(30-34) de l'accord, op.cit.

[4] Voir l'article N°4 de l'accord d'association entre L'UE et L'Algérie, op.cit.

- **الجانب الخامس :** التعاون الاقتصادي حيث تهدف الاتفاقية إلى تحضير الجزائر من الناحية الاقتصادية والسياسية والمالية لتصل في مرحلة أولى إلى الدخول في منطقة التبادل الحر المتوسطية بحلول عام2010، وفي مرحلة تالية إدماج الجزائر في اقتصاد السوق والاقتصاد العالمي عبر الانخراط في المدى البعيد في منظمة التجارة العالمية نتيجة لإمكانياتها البشرية والمادية المعتبرة[1].
- **الجانب السادس:** التعاون الاجتماعي والثقافي، حيث ينقسم المحور الاجتماعي،الثقافي و الإنساني في اتفاقية الشراكة الاورو-جزائرية إلى شقين: شق يتعلق بالأحكام الخاصة بالعمال المهاجرين، و آخر يتعلق بالأنشطة الخاصة بالتنمية الاجتماعية في الجزائر.

الأحكام الخاصة بالعمال الجزائريين :

نصت كل من المادة السابعة و الستون و الثامنة و الستون من اتفاق الشراكة الاورو- جزائري على أحكام تتعلق بالحقوق و الحريات الممنوحة للعمال المهاجرين الشرعيين في الجزائر و أوروبا ، و هي أحكاما -كما سنرى- تتوافق والمواثيق الدولية .

فالمادة السابعة والستون تنص على المساواة في معاملة العاملين حتى و إن كانوا مؤقتين في كل ما يتعلق بظروف العمل و الأجور و الفصل من العمل، وهذا ما يعد تمهيدا لقانون هجرة جديد بين كل من الجزائر و الاتحاد الأوروبي، و ذكرها في الاتفاقية له قيمة رمزية و مرجعية إن لم تكن قاعدة قانونية تحترم باستمرار من طرف الاتحاد الأوروبي .

أما المادة الثامنة و الستون فتتعلق بتوفير ضمان اجتماعي للعمال المهاجرين، حيث أكدت على ضرورة حماية العمال المهاجرين في إطار ضمان اجتماعي عادل.

وتشمل عبارة الضمان الاجتماعي فروع الضمان الاجتماعي المتعلقة بتقديم علاوات المرض و الأمومة و علاوات العجز و الشيخوخة، و علاوات حوادث العمل و الأمراض المهنية، و علاوات البطالة و العلاوات العائلية[2].

الأنشطة المتعلقة بالتنمية الاجتماعية في الجزائر:

تطرقت الاتفاقية الاورو-جزائرية لهذه الأنشطة باعتبارها تعمل على تعزيز التعاون في الميدان الاجتماعي لما له من أهمية بالغة، فالمادة الرابعة و السبعون نصت على ما يلي :

- يعترف الطرفان بأهمية التطور الاجتماعي و الذي لابد أن يتماشى مع التطور الاقتصادي، ويوليان الأولية بصفة خاصة لاحترام الحقوق الاجتماعية الأساسية.

[1] محمد لمين لعجال أعجال،مرجع سابق،ص198

[2] أمال يوسفي ، مرجع سابق ،ص147

- بغية تعزيز التعاون الاجتماعي بين الطرفين، يتم تبني أعمال و برامج حول كل موضوع له اهتمام بالنسبة لهما.

أما فيما يخص قضية حقوق المرأة، فقد اتفق الطرفان على إعادة النظر في قوانين حقوق المرأة الجزائرية، و كذلك في قضية حكم الإعدام التي كانت متوقفة منذ 1993و التي تتجه الأنظار الدولية وخاصة الأوروبية إلى إلغائها.

أما بخصوص المجال الثقافي فقد ركزت الاتفاقية على جملة من التدابير نوجزها كالآتي[1]:

- إعادة النظر في النظام التعليمي والتكوين العام والمهني بما يتلاءم والمعطيات الجديدة في هذا المجال عن طريق إصلاح المنظومة التربوية في كافة أطوارها، إحداث نظام أقطاب الإمتياز.
- الاهتمام بالنوعية .
- تشجيع تبادل الخبرات والوسائل والمعلومات في قطاع الثقافة والتركيز على السمعي البصري وتشجيع تبادل الشباب عن طريق تنظيم التظاهرات الثقافية والعلمية والمشاركة في المنتديات العلمية.
- توزيع المجلات والكتب الأدبية والتقنية والعلمية وتشجيع حركة الترجمة.

- **الجانب السابع** : التعاون المالي الذي يقوم على ما يلي:

- دعم الإصلاحات الهادفة إلى تحديث وعصرنة الاقتصاد بما فيها التنمية الريفية.
- إعادة تأهيل الهياكل الاقتصادية.
- ترقية الاستثمارات الخاصة والأنشطة المؤدية إلى خلق فرص العمل.
- الأخذ بعين الاعتبار الآثار الناتجة عن وضع منطقة التبادل الحر على الاقتصاد الجزائري، خاصة عن طريق إعادة تأهيل الاقتصاد.

- **الجانب الثامن** : التعاون في مجال العدالة والشؤون الداخلية و ذلك [2]:

بتقوية مؤسسة الدولة والقانون.

- التعاون في مجال تنقل الأشخاص خاصة ما يتعلق بالتأشيرات.
- التعاون في مجال رقابة الهجرة غير المشروعة.
- التعاون في مجال محاربة الجريمة المنظمة.

[1] محمد لمين لعجال أعجال،مرجع سابق ،ص198

[2] Voir les articles (82-91) du même accord, op.cit.

- مقاومة تبييض الأموال، وذلك بمنع استعمال الأنظمة المالية لهذه الدول في تسهيل العملية الناتجة عن تنقل رؤوس الأموال الناشئة عن أنشطة إجرامية كالمخدرات...
- التعاون من أجل القضاء على الإرهاب الدولي ومحاربة الفساد والرشوة.

الفصل الثالث: مسار التحول الديمقراطي في الجزائر بين المحددات الداخلية و التأثيرات الخارجية

يجمع الكثير من الباحثين على أن الديمقراطية هي عملية تحول تدريجي مستمر ومتواصل، وليست مفهوما مجردا وجاهزا فالديمقراطية كثورة سياسية وفكرية واجتماعية لم تأتي اعتباطا، بل عرفت نضالات مستميتة خلال قرون اعترضتها عوائق كثيرة، كما أنها ليست مجرد انعكاس لعوامل اقتصادية واجتماعية وثقافية محددة فقط وإنما هي بدورها تخلق الظروف المواتية لمناخ سوسيولوجي متطور ومتجدد، و في سياق تاريخي متميز أيضا، وبذلك تترسخ كممارسة حضارية لدى التشكيلات الاجتماعية كافة عبر المؤسسات كلها، وتأخذ لها مواصفات مميزة من بلد لآخر ومن حقبة تاريخية لأخرى.

الديمقراطية في التحليل الأخير ليست نظاما يولد منذ البداية، بل هي كما يقول عبد الحسين شعبان عملية تطور تاريخي حضاري مؤسسي[1]، لا تقوم دون تداول سلمي على السلطة وسيادة القانون واستقلال القضاء وبناء تقاليد لاحترام الرأي الآخر، ومساءلة الحاكم، وحق التعبير والمشاركة السياسية وغيره، مادام أنها تعبر عن صيرورة اجتماعية تتطلب توافر شروط أو عوامل داخلية لنشأتها واستمراريتها، سواء كانت اقتصادية أم اجتماعية أم سياسية أم ثقافية[2].

تعتبر الجزائر من بلدان الجنوب التي شهدت عملية تحوّل من التنظيم السياسي الواحد إلى التعددية السياسية. وقد شكل هذا التحوّل انفراجا لأغلب القوى الاجتماعية والسياسية في الممارسة العلنية، وأصبح يشار إليه كونه فاصلا بين مرحلتين مهمتين في تاريخ تطور النظام السياسي في الجزائر. فهذا التحوّل شكل نقلة نوعية في طبيعة هذا النظام بتحوله من الشمولية إلى التعددية، مما يعني أنّ الجزائر حققت تحوّلا سياسيا يندرج تحت تأثير الموجة الثالثة للدىمقراطية التي اجتاحت العالم وإن كانت للجزائر خصوصيتها التي تميزت بها في عملية التحوّل الدىمقراطي، فالنظام السياسي في الجزائر عرف تطورات وتداعيات مختلفة منذ الاستقلال كان لها تأثيرها على إقرار عملية التحوّل، من خلال خلق الأسباب الدافعة للتحوّل أو التكيف مع بيئته الداخلية والخارجية .وبالتالي نجد أنفسنا أمام مجموعة من الأسئلة لابد من الإجابة عليها حتى نستشف دور السياسة الأوربية في دفع عملية التحول الديمقراطي في الجزائر، منها: ما هي المؤثرات التي دفعت إلى اتخاذ قرار التحوّل الديمقراطي؟ و ما هي مؤشرات هذا التحول؟

---

[1] عبد الحسين شعبان ،"معوقات الانتقال إلى الديمقراطية في الوطن العربي : الديمقراطية الموعودة ...الديمقراطية المفقودة في إسماعيل الشطي وآخرون :مداخل الانتقال إلى الديمقراطية في البلاد العربية،مرجع سابق،ص238

[2] France Farago,les grands courants de la pensée politique,(Paris: Armond colin,1998), p54.

للإجابة على هذه التساؤلات سنحاول في هذا الفصل دراسة خلفيات وعوامل التحوّل الدىمقراطي ومؤشراته في الجزائر ولهذا تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين كما ىلي:

المبحث الأول: عوامل التحول الديمقراطي في الجزائر

المبحث الثاني:مؤشرات التحول الديمقراطي في الجزائر

المبحث الأول : عوامل التحول الديمقراطي في الجزائر

بداية وبالرجوع إلى التحليل النسقي للأستاذ **دافيد ايستون** ومحاولة إسقاطه على المعطيات السابقة، يتبين لنا أن الجهاز السياسي Political system[1] أثناء صناعته للقرارات عادة ما يتأثر بما يطرأ عليه من ضغوطات مختلفة من البيئتين الداخلية والخارجية. حيث يتلقى تلك الضغوطات ويحاول إيجاد قرارات وسياسات للتأثير عليها وإخضاعها لمصالحه وأهدافه، بما يُمكنه من مواجهة كل التحديات والتعامل معها بدقة وفعالية وكفاءة، حتى يضمن بقاءه واستقراره ومن ثم استمرار يته[2]، ولقد واجه النظام السياسي الجزائري الذي يستند إلى معادلة الحزب/ الدولة/الجيش في نهاية الثمانينيات، العديد من الضغوطات شكلت مدخلات للبيئتين الداخلية و الخارجية ،شكلت هذه المدخلات معا تحديا وضغوطات على النظام القائم. و عليه يمكن تناول هذا المبحث من خلال مطلبين وذلك كالتالي :

المطلب الأول: العوامل الداخلية للتحول الديمقراطي في الجزائر

المطلب الثاني: العوامل الخارجية في التحول الديمقراطي في الجزائر

المطلب الأول: العوامل الداخلية للتحول الديمقراطي في الجزائر

تعتبر أحداث الخامس من أكتوبر 1988 بمثابة نقطة تحول حاسمة في تاريخ الدولة الجزائرية، وبعيدا عن كل ما قيل حول نسبة تلقائيتها أو أنها مدبرة، أي انعكاس لصراع الأجنحة داخل النظام أوفجرها جزء من النظام ضد جزء آخر، أو أنها ثورة شباب يائس أو ثورة خبز، أو أنها من تدبير أيادي أجنبية، فالجدير بالذكر أن هذه الاضطرابات هي الأكثر عنفا منذ الاستقلال، وهو ما يفسر إسراع الرئيس الأسبق الشاذلي بن جديد إعلان إصلاحاته لمعالجة الإختلالات الحاصلة[3].

---

[1] يستخدم دفيد ايستون كلمة جهاز ليبين أنه في حركية دائمة، يقوم بوضع القرار متأثرا بعوامل تأتيه من بيئتيه الداخلية والخارجية

[2] عادل فتحي ثابت، النظرية السياسية المعاصرة، الإسكندرية :دار الجامعة الجديدة، 1997، ص191 .

[3] منعم عمار، "الجزائر و التعددية المكلفة" من مؤلف: الأزمة الجزائرية الخلفيات السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية ط2 بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية 1999، ص 44.

لقد تعددت الأسباب التي كانت وراء انفجار هذه الأحداث بين السياسية، الاقتصادية والاجتماعية، التي تعكس في مُجملها ضعف استجابة النظام السياسي للمطالب المجتمعية اقتصاديًا وسياسيًا ويمكن التدليل على ذلك وفق الفروع التالية:

الفرع الأول : المتطلبات السياسية

الفرع الثاني: المتطلبات الاجتماعية و الثقافية

الفرع الثالث : المتطلبات الاقتصادية

الفرع الأول : المتطلبات السياسية:

يصنف النظام السياسي الجزائري ضمن نمط الدولة النيوباتريمونيالية [1]، و التي تقوم على نظام من القيم و العلاقات يعتمدها هذا النظام ليحافظ على نفسه و يجددها، أين تسود فيها خصائص سلبية تشوه نمط الحكم وطريقة إدارة شؤون الدولة، و تتلخص المؤثرات السياسية التي دفعت النظام السياسي الجزائري إلى التحول نحو التعددية السياسية في مجموعتين من الأزمات التي أحاطت بالنظام:

المجموعة الأولى : وهي مجموعة الأزمات الهيكلية "الحاكمة" وهي تمثل مسلك النظام في مختلف الأزمات وهي : أزمة البناء المؤسسي للسلطة السياسية في الجزائر، وأزمة الصراع داخل أجنحة النخبة السياسية.

من حيث طبيعة البناء المؤسسي للسلطة السياسية في الجزائر وما صاحبه من احتكار للسلطة:

اتسمت المؤسسات السياسية في الجزائر بضعف شديد وان لم يكن بعدم الفاعلية، وذلك لانتشار ظاهرة عدم الاستقرار المؤسسي إلى جانب وجود حالة من الاختلال بين مؤسسات المشاركة ومؤسسات التنفيذ كما اتسمت المؤسسات بعدم الاستقلالية إذ هي امتداد للسلطة التنفيذية التي يأتي على رأسها رئيس الدولة الذي حول الحزب الواحد إلى أداة من أجل تعبئة الجماهير، فالحزب الواحد والمتمثل في جبهة التحرير الوطني التي اعتبرها الميثاق الوطني المؤسسة الرسمية الأولى، تتصدر بقية المؤسسات بل هي الدولة بعينها، فهي التعبير المادي للدولة و الأخيرة ليست إلا التعبير المعنوي

---

[1] (neo-patrimonialisme) هناك عدة تصنيفات لطبيعة نظام الحكم في الجزائر،فنجد مثلا الباحث منعم العمار يصنف النظام الجزائري بأنه أقرب إلى النظام السلطوي، باعتماده على مبدأ شخصنة السلطة و نظام الحزب الواحد، كما يصنف الباحث التونسي عبد الباقي الهرماسي النظام الجزائري بأنه نظام تعبوي، حيث ينظر هذا النمط إلى الحكومة على أنها سلاح تنظيمي يهدف إلى أعادة تنظيم المجتمع، و بالتالي نظام جديد من الو لاءات، كما يتم تعبئة الجماهير لاستخدامهم كوسيلة لدعم قرارات النظام و مساندة مختلف برامجه، أنظر منعم العمار، المرجع نفسه ، ص46

للقطر، فنظام الأحادية القائم على(الحزب/الدولة)، الذي ارتكزت عليه الجزائر منذ إعادة بناء الدولة، يتميز بإمكانية توحد الحزب مع الدولة أو التطابق معها، سواء كان الحزب هو الذي يتجه لاستيعاب الدولة، كما حدث في مرحلة حكم الرئيس أحمد بن بلة :أولوية الحزب على الدولة، أو اتجاه الدولة لاستيعاب الحزب كما حدث في مرحلة حكم الرئيس هواري بومدين: أولوية الدولة على الحزب[1]، وظلت بذلك جبهة التحرير الوطني طيلة ثلاث عقود هي الحزب الوحيد الذي يملك الشرعية وقائد الأمة في ظل المشروع التاريخي الثوري التحرري، بحجة أن الاعتماد على الحزب الواحد هو أمر ضروري لإعادة بناء الدولة الجزائرية. وهو ما أكد حتمية ارتباطه بهذه الدولة التي تمثل الجميع، وتقف ضد الانشقاقات والتحزب وتدينه باعتباره ضد الوحدة الوطنية[2].

فقد استند حزب جبهة التحرير الوطني في ممارسة السلطة إلى شرعية تاريخية ثورية ارتكزت بدورها على المقاومة الوطنية ضد الاحتلال الفرنسي، و هي شرعية لم يسبق و أن حصلت عليها أي قوة سياسية أو حزبية في الجزائر سوى جيش التحرير الوطني، و قد أكدت جميع النصوص القانونية عليها حيث مارس دورا فعالا، سياسيا و تعبويا مانعا ظهور قوة منافسة، الحزب منذ بداية الاستقلال(بل في نظر البعض منذ سنوات الثورة التحريرية)، ساهم بقدر كبير في خنق الحريات الفردية والعامة والتضييق إلى درجة إلغاء حرية التعبير، وفرض قوالب جاهزة، ونفي الاختلاف والتمايز، وفرض أحادية متعسفة في كل شيء، يضاف إلى كل ذلك التعسف في استعمال السلطة واحتكار الامتيازات، وتصلب الجهاز البيروقراطي وفشله في أداء مهامه كوسيلة للاتصال وأداة لتنفيذ البرامج والمخططات. وقد أدى كل ذلك إلى توسيع الفجوة بين المجتمع والسلطة السياسية، وفقدان مؤسّسات الدولة لمصداقيتها لدى شرائح عريضة من المجتمع[3].

و عليه ظل النظام السياسي الحاكم منذ سنة 1962 إلى غاية سنة 1988، مُعتمدًا على الحزب الواحد المتمثل في جبهة التحرير الوطني قائد الكفاح المسلح ومحقق الاستقلال، وأكثر من ذلك المتحكم والمسيطر على الحياة السياسية والمجتمع، حيث أكدت المواثيق الوطنية والرسمية، على أن الجبهة هي

---

[1] منعم العمار، مرجع سابق ،ص43

[2] نور الدين ثنيو،"الدولة الجزائرية المشروع العصي"، مجلة المستقبل العربي، عدد242،1999،ص36

3 عبد الباسط دردور، العنف السياسي في الجزائر وأزمة التحوّل الديمقراطي، القاهرة :دار الأمين للنشر . والتوزيع، 1996 ، ص4

المؤسسة الأولى التي تتصدر بقية المؤسسات بل هي الدولة بعينها، وهي الوحيدة المحتكرة لجميع أوجه النشاط السياسي، ما أعطاها دور الموجه والمرشد السياسي إلى غاية صدور دستور سنة1989[1].

وظلَّ هذا المشهد السياسي الجزائري المتميز بشخصنة السلطة واحتكارها وسيطرة الحزب الواحد، مسيطرًا على الحياة السياسية إلى غاية أحداث أكتوبر1988 ، ما نتج عنه تراث سياسي قائم على خنق الحريات، واستبعاد أي إمكانية لقيام مؤسسات سياسية تمثيلية من أحزاب سياسية ومؤسسات المجتمع المدني[2].

خلال هذا الظرف، كان المجتمع يتطلع إلى المزيد من التغيير، مما أدى إلى انتشار التذمر والرفض ضمن الفئات الاجتماعية الواسعة، حول الهوة الموجودة بين المجتمع و هياكل الدولة الرسمية والتشكيك في شرعية النظام، و فقدان الثقة في جبهة التحرير الوطني خاصة و أن دورها أصبح محدودا بما يقرره الرئيس منذ مرحلة البناء الأولى و حتى بداية التحول إلى التعددية، و هو ما اتسق تماما مع أهداف الثورة الجزائرية و نمط التنمية المعتمد و الذي خصص 40 % من الدخل النفطي في مشاريع صناعية ضخمة أضرت بالاقتصاد الجزائري على المدى البعيد بسبب تأثرها بانخفاض سعر النفط وبتفاقم المشاكل الاقتصادية، لتعجز في الأخير الخطط الاقتصادية عن تحقيق معدل نمو اقتصادي يزيد على معدل النمو السكاني[3].

و هذا إضافة إلى الأخطاء التي وقعت فيها جبهة التحرير الوطني: كالاعتماد على الجيش منذ 1965 و تحول الحزب إلى جهاز يفتقر إلى الشرعية إضافة إلى عمق الانفصام بين إيديولوجية النص والفعل الذي أدى بدوره إلى إضعاف مصداقية الحزب في التمسك بمواثيق الثورة ناهيك عن الصراع داخل الحزب و تفشي الفساد والبيروقراطية داخل الجبهة مما أدى إلى فقدان ثقة الجماهير فيها و فشلها في أدائها السياسي.

و لم تكن الأحداث التي مرت بها الجزائر عام 1988 إلا محصلة و تعبيرا عن أزمات عانى بتبعاتها النظام السياسي، و هي الأزمات التي تبلورت في شكل عدد من الضغوط المتوالية أوجبت على

---

1 خميس حزام والي، إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية مع إشارة إلى تجربة الجزائر،بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية،2003،ص145

[2] ثناء فؤاد عبد الله، الدولة والقوة الاجتماعية في الوطن العربي :علاقات التفاعل والصراع، بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية، 2001، ص 184.

[3] منعم عمار، مرجع سابق ،ص 47.

النظام السياسي مواجهتها عبر عمليات التكيف المتعددة، و استيعابها من خلال تعديل بناه و مؤسساته أوزيادة تأثيره في حصر المتغيرات المجتمعية و التي تعج بها و بيئة النظام ذاته.

من حيث الصراع داخل أجنحة النخبة السياسية:

قبل الاستقلال كانت معظم التيارات تشارك في العمل السياسي من داخل جبهة التحرير، أما بعد الاستقلال مباشرة فقد ظهرت الصراعات متمثلة في:

- صراعات في شكل صدامات بين الولايات (صراع الولاية الثانية مع الولاية الرابعة)
- اخذ الصراع بين الولايات بعدا ثقافيا بصراع الولاية الثالثة مع الولايات الأخرى.
- صراع مختلف الأجنحة العسكرية الموزعة على ولايات الجزائر ، والذي أخذ شكل الزحف على العاصمة عقب إعلان فرنسا خروجها من الجزائر.

تبلور الصراع حول مشروع المجتمع بين العسكر والساسة ، بعد أن كرس مؤتمر الصومام الفصل بين الداخل والخارج والعسكر والسياسيين، وبذر بذور الشقاق بين مختلف أجنحة جبهة التحرير في الداخل والخارج، بالإضافة إلى الصراع بين أنصار التعددية السياسية والأخذ بالليبرالية، (فرحات عباس ومحمد بوضياف)ومن نادى بالحزب الواحد (ابن بلة وبومدين، قيادة المؤسسة العسكرية) ، غير أن قيادة أركان الجيش قد حسمت النزاع لصالح الطرف الأخير. وجاءت المرحلة الأولى تكريسا لمنطق الجهوية الذي أفرزه الصراع ، وفي مرحلة الشاذلي تطور الصراع بين أنصار الانفتاح والمعارضة، رغم إجماع الجميع على عدم تسرب السلطة خارج الحزب.[1] إلى أن انفجرت عقب خطاب ألقاه الشاذلي في 19 سبتمبر 1988 ، هاجم فيه صراحة الذين يعارضون إصلاحاته وفي هذه المرة تركزت محاور الصراع حول:

- التعددية السياسية في مواجهة الحزب الواحد.
- اتساع دور القطاع الخاص في مواجهة سيطرة القطاع العام على النشاط الاقتصادي
- الهوية الجزائرية وهل هي عربية إسلامية أم فرانكفونية.

المجموعة الثانية:

فقد عانت الجزائر من مجموعة من الأزمات المحورية السياسية، الاجتماعية والاقتصادية، و التي لعبت دورا مهما في إعادة تشكيل النظام السياسي من جديد، و فيما يلي استعراض لبعض الأزمات التي تعرضت لها الجزائر:

---

[1] غسان سلامة ، ديمقراطية من دون ديمقراطيين، بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية،1995 ، ص298

1- أزمة التوزيع:

و قد تمثلت بوادرها في ضعف قدرة النظام السياسي الجزائري على التوفيق بين الاعتبارات الاقتصادية الفنية في التوزيع و بين الاعتبارات الاجتماعية التي تفترض العدالة، و إذا كان بعضهم يرد بعض فروض تلك الأزمة و أسبابها إلى ما واجهه النظام من أعباء اقتصادية بسبب انخفاض عائدات النفط، فإن بعضهم الآخر يردها إلى سوء الإدارة و التخطيط و غياب القادة الميدانية للقطاعات الإنتاجية التي أصدرت بموجبها جهود التنمية طوال الفترة المنصرمة[1].

2-أزمة المشاركة:

شهدت الجزائر أزمة المشاركة السياسية. وتصبح المشاركة السياسية أزمة من أزمات التنمية السياسية عندما تأخذ جماعات جديدة بالمطالبة بإشراكها في الحكم على نحو أو آخر، فهي ناتجة من عدم تمكن الأعداد المتزايدة من الإسهام في الحياة العامة لبلادهم، مثل المشاركة في اتخاذ القرارات السياسية، كما تحدث عندما لا تتوفر مؤسسات سياسية يمكن أن تستوعب القوى الراغبة في المشاركة[2]. وفي الوقت نفسه تنطوي على أزمة شرعية وتشكل تهديداً لمركز الجماعة الحاكمة وعلى الأخص إذا بدت هذه الأخيرة لا تستجيب إلى مطالب القوى الصاعدة ،ولا ريب أن كل ما يؤدي إلى تغيير المجتمع مادياً كالتصنيع والتكنولوجيا أو إعادة النظر في النظم الزراعية وغير ذلك، يؤدي إلى تصاعد جماعات اجتماعية تطالب بإشراكها في الحكم.

وهنا لابد من التأكيد على أن الجزائر عرفت نوعاً من المشاركة يتفق في خطوطه العامة مع ما عرفته معظم بلدان العالم الثالث، وهو ما يمكن أن يكون اقرب إلى مفهوم التعبئة mobilisation منه إلى المشاركة، كمبدأ سياسي وكإجراء نظامي وكجوهر لمفهوم الديمقراطية في الممارسة السياسية[3].

كما أدى حزب جبهة التحرير الوطني دوراً في ترسيخ هذا النمط من المشاركة وتوجيهه، باعتباره الأداة التي من خلالها يتم ربط الجماهير بالنظام، ولكن حتى هذا الدور ظل مقروناً بمؤسسة الرئاسة. ويمكن ملاحظة ذلك بوضوح خلال عهد الرئيس الأسبق احمد بن بله والرئيس الأسبق الراحل هواري بومدين والى حد ما الرئيس الأسبق الشاذلي بن جديد، إذ ظل دور الحزب محدودا بما يقرره الرئيس، فأصبح الأداة التي يتم من خلالها تعبئة الجماهير.

---

[1] منعم عمار، مرجع سابق، ص 48.

[2] أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث ،الكويت : المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، سبتمبر،1997 ، ص31

[3] رياض الصيداوي، الانتخابات و الديمقراطية و العنف في الجزائر، المستقبل العربي، عدد 245، جويلية 1990، ص 28

استمر النمط التعبوي للمشاركة لفترة طويلة وتحديداً منذ عام 1962 وحتى عام 1989 مع الأخذ بنظر الاعتبار أن الرئيس الأسبق الشاذلي بن جديد قد أعطى هامشا محسوبا لحرية التعبير وتكوين النقابات، ولكن مع استمرار ذلك النمط من المشاركة السياسية ،كيف تعامل النظام السياسي مع محاولات الجماعات الصاعدة الرامية إلى تحقيق مطالبها؟ تلك مسألة ارتبطت بالوضع الاقتصادي في الجزائر لان المتعارف عليه انه في ظل الوفرة لا يمكن الحديث عن أزمة مشاركة، أو لم تكن حادة أو مهددة للنظام السياسي. وفي حالة الجزائر لم تظهر أزمة المشاركة بصورة جدية طالما أن عوائد النفط أدت إلى الوفرة، لكن طرحت نفسها كأزمة وعانى منها النظام السياسي مع تدني عوائد النفط وتدهور الوضع الاقتصادي. وبحسب غسان سلامة " فان الدولة النفطية (الدولة الريعية) ليست بحاجة إلى الاعتماد المطلق على العائدات الضريبية وهي ليست بحاجة لتلك العائدات إذا أمن لها النفط أسباب استمرارها وهي بالتالي إذا ذهبنا بالمقارنة إلى حدها الأقصى ليست بحاجة لإقناع الناس بدفع الضرائب وبالتالي ليس فيها الكثير من القابلية للتحول إلى المنحى الديمقراطي[1] .

نستنتج مما تقدم أن التناقض بدا واضحا بين النمط المتبع للمشاركة وبين تطبيق هذا النمط، لان الأصل يفرض أن تكون هناك قنوات مؤسسة. لكن في حالة الجزائر ظل مقرونا بالحزب والرئيس. وحتى في الحالة التي يفترض أن يكون للحزب دور رئيس في تكريس هذا النمط إلا انه ظل حبيس التناقض بين الدور والأداء، فالدور المنوط بالحزب دستورياً هو أن يقود عملية التحول، ولكن الأداء عبرت عنه مؤسسة الرئاسة وشخص الرئيس تحديدا. لذلك نلاحظ انه مع فقدان الرئيس ولاسيما هواري بو مدين الذي كان يجسد هذه العملية من المشاركة، وتفاقم تدهور الوضع الاقتصادي طرحت أزمة المشاركة السياسية بحدة في الجزائر، وخرجت بذلك الجماعات الصاعدة من المحور الذي ظل يوجه حركتها .

3-أزمة التكامل :

تشير أغلب الدراسات الخاصة بالمجتمع والدولة في الجزائر إلى أهمية الطابع الانقسامي للمجتمع، المتميز بسيطرة بنى تقليدية تعتمد على علاقات القرابة والجهوية حيث يعاني النظام الجزائري من انقسامات لغوية ودينية، وانقسامات طبقية خاصة بعناصر التكوين الاجتماعي، وانقسامات جغرافية خاصة بالتباينات الجيلية والعمرية. ولقد جسدت أزمة التكامل تعدد الولاءات والانقسامات التي تشكل

---

[1] غسان سلامة، "قوة الدولة و ضعفها"، في مؤلف :الأمة و الدولة و الاندماج في الوطن العربي ،ج1،بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية،1989،ص204

تهديدا للكيان الاجتماعي والسياسي ذاته، حيث غالبا ما يتضمن عدم التكامل الوطني عناصر لأشكال عدم التكامل الأخرى مثل عدم التكامل القيمي والسلوكي[1].

4-أزمة الهوية:

تشير أزمة الهوية إلى غياب فكرة المواطنة بين الإفراد والجماعات البشرية المشكلة للمجتمع، وترجع جذور أزمة الهوية في الجزائر إلى المرحلة الاستعمارية، الذي حاول القضاء على الشخصية الجزائرية الحضارية من الدين واللغة والتاريخ، وإنشاء نخب موالية له، وانقسم المجتمع إلى عروبي، إسلامي، الهوية الإفريقية البربرية...الخ.

و عليه تبدو أزمة الهوية من أخطر الأزمات التي واجهها المجتمع الجزائري. نظرا إلى انقسامه بين اتجاهات متعددة، حيث أخذ بعضهم يتمسك بالاتجاه الفردي و آخر يرى في الإسلام بديلا و محققا لذلك التوازن المقصود في الشخصية القومية. و قد كانت فرص نجاح ذوي الرأي الأخير بناءا على ما قدمه الإسلام في إطار و هوية الشخصية الجزائرية، في حين ارتبط بعضهم الآخر بالهوية الإفريقية البربرية، ومما زاد في خطورة الموقف في الجزائر هو الدور الذي بدأت تلعبه في بداية الثمانينات الحركة الإثنو – ثقافية الأمازيغية في المطالبة بكيانها الثقافي داخل إطار الدولة، وهنا نشير إلى الاضطرابات والتظاهرات التي اندلعت في جامعة الجزائر وفي تيزي وزو خلال عامي 1980 و1981 للمطالبة بالاعتراف الرسمي لإحياء الثقافة الأمازيغية داخل البلاد[2].

فبدلا من استيعاب جميع الأطياف السياسية والثقافية ضمن مشروع التعددية في إطار الوحدة، سار المنطق الثوري الإقصائي[3]، الذي ولد ردود أفعال مختلفة من طرف العديد من القوى الاجتماعية، ظهرت هذه الردود بشكل واضح مع بروز أزمة هذه الدولة، ولذلك ظهرت إشكالية الهوية بشدة لتطرح نفسها من جديد تحت عدة مسميات، تارة بمفهومها الثقافي اللغوي وتارة أخرى بمفهومها العرقي، غير أنّ ما هو متفق عليه أنّ كل هذه التوترات المتعددة الأوجه، هي وليدة مناورات التيار الفرانكفوني الموالي لفرنسا، ويذهب الباحث السوسيولوجي المغربي عبد الصمد الديلمي إلى أن إرادة التقسيم بصفتها

---

[1] حسين توفيق إبراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية . بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، 1992 ، ص223

[2] أحمد مصطفى العملة، "أحداث الجزائر وانعكاساتها على المغرب العربي"، السياسة الدولية، العدد 106 ، أكتوبر،1991 ، ص116

3 نور الدين ثنيو ، " الدولة الجزائرية...المشروع العصي"، المستقبل العربي، السنة 28 ، العدد 242، أفريل،1999 ص27

المحرك الأساسي للسياسة الاستعمارية هي التي أدت إلى خلق الكائن الأمازيغي لهجة خاصة وعرفا مستقلا عن الشريعة الإسلامية وتنظيما اجتماعيا سياسيا بدائيا، وبالتالي اصطناع الأسطورة الأمازيغية التي تعتبر العرب والإسلام كقوى استعمارية تسلطت على السكان الأمازيغ لتسلب منهم ممتلكاتهم وهويتهم على الخصوص، ومن ثم يصبح دور الاستعمار هو الدفاع عن الإنسان الأمازيغي المضطهد الذي حافظ رغم طول الاستعمار الإسلامي المزعوم على أصالته واستقلاليته، وتجسدت حماية الاستعمار الفرنسي في مستويين، الأول :العمل على عدم أسلمة القبائل الأمازيغية، والثاني :العمل على عدم تعريب هذه القبائل[1]

ولضمان ذلك تمت تهيئتهم لتبني ثقافة فرنسية حديثة بدل الثقافة العربية الإسلامية كما ورد في أحد التقارير الاستعمارية (بحجة أنهم جزء لا يتجزأ من الثقافات الآرية ذات الأصول الأوربية)[2]، وهو الشيء الذي انعكس على التشكيلات الاجتماعية الثقافية التي يتكون منها المجتمع الجزائري، وحال دون نموه الطبيعي، فأصبح يعيش على وضع الأزمات البنائية العميقة التي أصبحت تبرز دائما مع كل مرحلة قطيعة أو تحول يشهده هذا المجتمع.

ومن جهة أخرى، نسجل هنا المغالاة في تسييس النقاش حول الهوية والتمادي في استخدام عناصرها ومكوناتها الأساسية (اللغة، الدين، الانتماء الحضاري) في تنوعها وتعددها، سواء من قبل السلطة أومختلف التيارات السياسية، ولا شك أنّ الاستخدام الدائم للهوية في المنافسة السياسية حسب الدكتور العياشي عنصر ينم عن ضعف جوهري في مستوى التطور الاجتماعي والسياسي للمجتمع، بل أكثر من ذلك يشير إلى وجود تناقضات جوهرية عالقة تميز بنية المجتمع وتمنع صيرورة الحداثة، وتعيق بلورة ممارسات ومؤسّسات عصرية، إذ يعني ذلك استمرار التأثير القوي لقيم ومعايير مرتبطة بالبنى الاجتماعية القديمة المعبّرة عن مصالح قوى اجتماعية رافضة للحداثة والتطور على جميع الأصعدة، لما يمثل ذلك من تهديد لوجودها وهيمنته[3].

---

[1] سالم لبيض، " من أجل مقاربة سوسيولوجية لظاهرة القبيلة في المغرب العربي "، المستقبل العربي، السنة 23 ، العدد 261 ، نوفمبر 2000 ،ص6.

[2] محمد حافظ ذياب، " علم الاجتماع في الجزائر :الهوية والسؤال "، في :سليمان الرياشي وآخرون، الأزمة الجزائرية...، مرجع سابق، ص31 .

[3] العياشي عنصر، سوسيولوجيا الديمقراطية والتمرد بالجزائر، مرجع سابق، ص48 .

و قد استفاد التيار الإسلامي من هذا التشتت والانقسام، فضلا عن ما مثله من قاعدة مشتركة بين العرب و البربر ليؤطر فعله و يصعد من نشاطه الذي كان سببا في انهار شرعية النخبات والمؤسسات الحاكمة لتكتسب أزمة الهوة بعدا آخر تبعا لارتباطها بأزمة الشرعية[1].

2- **أزمة الشرعية:** استمدت الجزائر كدولة شرعيتها من الشرعية التاريخية لجبهة التحرير الوطني، التي ارتكزت على المقاومة ضد المحتل وتحقيق الاستقلال. وترتب عليها في أن حدث تداخل بين الدولة والجبهة. إذن أزمة الشرعية كانت في الأساس من الأيام الأولى للاستقلال.

اخذ مفهوم الدولة في عهد الرئيس الراحل هواري بومدين معنى جديد ،فالدولة لديه هي السلطة والنظام ووحدة الشعب،وحين أعلن الرئيس بومدين على بناء جهاز فعال ومؤسسات تستجيب لمطالب الشعب، كان بذلك قد وضع حدا للشرعية الثورية ،وطرح قيام الشرعية الدستورية[2].

إن هذا الإعلان قد أوحى للشعب انه سيعيش حرية سياسية مجسدة في هياكل تمثيلية جديدة داخل الدولة، ولكن العكس هو الذي حدث، حيث حرص الرئيس على أن تبقى له السيطرة والأولوية على الحزب.

بعد وفاة الرئيس الراحل بومدين، عين الجيش شخصية عسكرية لتولي مصب رئاسة الحكم الشاذلي بن جديد، هذا الأخير الذي قوى الحزب واستعمله في صراعه ضد مراكز القوى في الجيش. وشهد عهده إبعاد بعض رموز النظام السابق بغية استعادة شرعية جديدة لنظامه[3].

وفي ظل تآكل وانهيار شرعية حزب التحرير، ونشوب الصراعات الداخلية بين كوادره وقيادته وصراعاتهم على الحكم، وتدهور مكانة الايدولوجيا التعبوية للحزب والنظام في ظل تطورات الأوضاع الداخلية، الإقليمية، والدولية، وشيوع الفساد الداخل في الإدارة، والحزب، والجيش..أدى كل ذلك لفقدان الشرعية.

يضاف إلى ذلك و كمتغير داخلي، أن الجزائر و قبل التحول إلى التعددية الحزبية، لم تكن تملك أي تقاليد أو ميراث يفصح عن مشاركة سياسية حقيقية، فالمفهوم السائد هو التعبئة و ليست المشاركة، كما أن الساحة السياسية كانت مغلقة تماما على الجبهة التي تسيطر عليها العناصر العسكرية المتعددة والتكنوقراط. وعلى الرغم من التطور الذي شهدته الجزائر في تكوين الجمعيات خلال السبعينات إلا

---

[1] رياض الصيداوي،مرجع سابق ، ص 48.

2 خميس حزام والي، مرجع سابق ،ص127

[3] المرجع نفسه ، ص139

أن النظام السياسي بقي مفتقدا ذلك النضج المؤسسي الذي يجعل من الديمقراطية قيمة عليا تحكم حياة المجتمع.

و بناءا على ما تقدم، فقد عجز النظام السياسي و نواته عن استقبال التطورات الاجتماعية وامتصاصها و التعبير عنها، و هكذا تأكدت أزمة سباق بين النظام و بين قدرته على احتواء التطورات والتغيرات الاجتماعية، الأمر الذي أدى في النهاية إلى نمو حركات الرفض السياسي والاجتماعي.

الفرع الثاني: المتطلبات الاجتماعية و الثقافية

ما يميز الجانب الاجتماعي – الثقافي في الأزمة الجزائرية هو الاختلال الحادث في سلم القيم والمعايير التي تحكم وجود المجتمع و تنظيمه، و سيره لما هو مجموعة علاقات ذات طابع مؤسسي يخضع لقواعد تحظى بالاتفاق النسبي للأفراد و الجماعات، و تبدو هذه القضايا بوضوح أكبر من خلال الممارسة في تدهور قيم العمل و الأداء و الفعالية و الكفاءة[1].

فالأزمة في الجزائر هي وليدة مطلب للتغيير نابع من المجتمع و من التطورات التي عرفها المجتمع الجزائري، و من رفض هذا التغيير والوقوف في وجهه من قبل الذين لم يدركوا ضرورة التغيير أو الذين اعتقدوا أن لا مصلحة لهم في هذا التغيير. [2]

إضافة إلى عجز المجتمع عن تحقيق الانتقال من وضعية تقليدية متميز بسيطرة بنى اجتماعية قائمة على روابط الدم و العرق و الانتماء إلى مجموعات نظامية محدودة في الزمان و المكان تحدد هويتها عوامل مثل الدين و اللغة، في عزلة عن التفاعل مع المحيط و مواجهة التحديات و الضغوط التي يفرضها وسط ثقافي متنوع و متجدد في بنائه و تعابيره و دلالاته القيمية و المعيارية، فالفشل الذي مني به مشروع التنمية مرتبط بالفشل في تحقيق هذه النقلة النوعية نحو تحديث الدولة والمجتمع، و تعتبر الرشوة المحسوبية، الزبونية، روح الاتكال، المضاربة، من بين الظواهر المرضية للتخلف الاجتماعي – الثقافي، ناهيك عن فشل المؤسسات الاجتماعية و عجزها عن أداء دورها و وظيفتها بفعالية، بما في ذلك الأسرة والمدرسة و منظومة التكوين و التعليم عموما.

---

[1] عبد الحميد مهري، "الأزمة الجزائرية: الواقع و الآفاق"، المستقبل العربي، السنة 20، العدد 226، ديسمبر 1997، ص4.

[2] العياشي عنصر، "سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر"، من مؤلف: الأزمة الجزائرية :الخلفيات السياسية والاجتماعية و الاقتصادية، مرجع سابق، ص-ص 227 – 229

و هناك مظهر آخر يتجلى فيه البعد الاجتماعي للأزمة و يتمثل في اتساع فجوة التفاوت بين الشرائح و الفئات الاجتماعية المختلفة، و كذا التباين الشديد في الأوضاع المعيشية للفئات الاجتماعية، والقصور البالغ في مستوى إشباع الحاجات الأساسية للغالبية السكانية " الفئات الصغير"[1].

خصوصا أن هذا التفاوت يفتقد أسس مشروعية تبرره في ظل غياب نسق قيمي يحظى باتفاق نسبي بين القوى الاجتماعية، إذ يقوم التفاوت على مجموعة عناصر تعتبر موضع احتجاج ومعارضة من قبل الغالبية الفاعلة في المجتمع (الطبقة العاملة، و الطبقة الوسطى) لما يرتبط به من شعور بالظلم واللامساواة وعدم تكافؤ الفرص، خاصة و أنه ارتبط بالتشكيل السريع لثروات ضخمة وبطرق مشبوهة وغير شرعية، كالمضاربة، الاختلاس، وتحويل الأموال العمومية. الأمر الذي يعني عدم إخضاعه لضوابط مهما كان مصدرها أو طبيعتها، نتج من كل ذلك، رفض مزدوج للتفاوت الاجتماعي الحاد الذي يميز بنية المجتمع الجزائري منذ منتصف الثمانينات، وبالتالي أصبحت ظاهرة التفاوت الاجتماعي التي كانت خلال مراحل سابقة من تطور المجتمع، مرفوضة حتى على مستوى الخطاب السياسي المتميز بنزعة شعبوية قوية، أصبحت ميزة جوهرية من الصعب التخلص منها أو التخفيف من حدتها.

كما أن الاستخدام المستديم للهوية في المنافسة السياسية ينم عن ضعف جوهري في مستوى التطور الاجتماعي و السياسي للمجتمع، بل أكثر من ذلك، يشير إلى تناقضات تميز بنية المجتمع تمنع سيرورة الحداثة وتحول دون بلورة مؤسسات عصرية في المجتمع. [2]

الفرع الثالث : المتطلبات الاقتصادية

شهدت الجزائر منذ النصف الثاني من ثمانينات القرن العشرين تدهوراً اقتصادياً واضحاً وهو ما كشفت عنه بوضوح مؤشرات النشاط الاقتصادي في الجزائر[3]. وتمثلت ابرز مظاهرها في:

أ- **فشل التسيير البيروقراطي للاقتصاد الوطني**: لقد أصبحت الدولة عاجزة عن التسيير البيروقراطي للأنشطة الاقتصادية التي فرضتها ، فكان أسلوب الإنتاج الاشتراكي سائدا لكن الفعالية الاقتصادية الخاصة تتناقض تماما مع أسلوب التسيير البيروقراطي الذي فرضته الدولة فمسيرو المؤسسات العمومية الاقتصادية بحكم سلطتهم يتصرفون في موارد مؤسساتهم وهم متحررون من ميكانيزمات ضغوط السوق ، طالما أن بقاءهم في مناصبهم مرتبط بالتعيين من فوق ، وبالتالي فان معيار الربح يتم التخلي عنه4، كما

---

[1] عبد الحميد براهيمي، المغرب العربي في مفترق الطرق في ظل التحولات العالمية ، بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية، 1996 ،ص130.

[2] المرجع نفسه ، ص – ص 230 – 231.

[3] Abderrahmane Mebtoul ,l'Algérie face aux défis de la mondialisation ,vol 2,Alger :opu,2002,p-p35-37

[4] Ibid,p38

وصل العجز المالي للمؤسسات الاقتصادية العامة إلى 250 مليار دينار جزائري ، دون أن ننسى مبلغ 120مليار دج الذي يوزع سنويا على شكل أجور في الإدارات التي تعرف فيها كتلة الأجور تزايدا مستمرا دون مقابل يذكر، ولم ينتج عن ذلك إعادة إنتاج موسع للرأسمال في القطاع العام الإنتاجي ، وإنما حصل توسع لقوة العمل ، وتضخم كبير للوظائف المرتبطة بالإدارة في جهاز الإنتاج ، وبدأت تظهر مديونية المؤسسات نتيجة نظام الأسعار الممركز ، وعدم فعالية النظام الجبائي ، لأن المؤسسات الوطنية كان يغلب عليها الطابع الاجتماعي والسياسي ، فالجزائر عرفت اقتصاد مسيس وليس سياسة اقتصادية قائمة على الجدوى والنجاعة ، لذلك كانت المشاريع الاقتصادية في الواقع خاضعة لتقلبات القرارات والأحكام السياسية التي لا تعرف الاستقرار[1].

ويعني هذا أن نسبة كبيرة من الموارد توجه إلى مجال غير منتج ، وهذا ما أثر بشكل كبير على معدل النمو الاقتصادي وبالتالي اتجاهات الاستثمار في الجزائر، ونجم عن ذلك تطور تناقضات حادة في توفير وتوزيع الحاجيات، هنا في ظل انعدام رقابة اجتماعية حاسمة ، كان الهروب إلى الحل الأسهل وهو السوق الخارجي سواء بالاستيراد أو الاقتراض ومنه اللجوء إلى المؤسسات المالية الدولية[2]

1989	1988	1987	1986	1985	1984	1983	1982	1981	1980
%2.9-	%1.8-	%1.1-	%1	%5.2	%4.1	%5.6	%4	%3.6	%0.9

جدول يوضح تطور معدل النمو الاقتصادي في الجزائر

المصدر :أحمد طعيبة ، مرجع سابق، ص137

فضلاً عن التدني في أسعار المحروقات و قد نتج عن ذلك الانخفاض عجزٌ في تلبية المطالب الاجتماعية المتصاعدة باستمرار جراء الزيادة السكانية ومن جراء الآلة الإنتاجية المفككة التي أصبحت عاجزة عن استقبال عمالة جديدة لدرجة انه بدأ التفكير جدياً في تسريح العمال [3]

- العجز في ميزان الحساب التجاري، فبعد أن حقق فائضاً بلغ (1014) مليون دولار في سنة 1985. سجل عجزاً في السنة التالية بلغ (2230) مليون دولار وقد انخفض العجز إلى

---

[1] عمر فرحاتي،إشكالية الديمقراطية في الجزائر،رسالة ماجيستير ،جامعة الجزائر،معهد العلوم السياسية و العلاقات الدولية،(1992/1993)،ص56

2 المرجع نفسه ، ص56.

[3] عبد الباسط دردور، العنف السياسي في الجزائر، وأزمة التحول الديمقراطي، القاهرة: دار الأمين ،1996،ص 62

(772) مليون دولار في 1988، ولكن بتكلفـــة اقتصادية واجتماعية لا يمكن إلا أن تكون شديدة الارتفاع. لقد تحقق هذا الانخفاض مثلاً على حساب الواردات التي ضغطت بشكل مستمر خلال الثمانينات، فبعد أن كانت قيمتها (15,367) مليون دولار في سنـــــة 1986 و (10,116) مليون دولار في سنة 1987 و (9,637) مليون دولار فقط سنة 1988[1]. نتج عن ذلك، وصول نسبة الانكماش في الواردات بين 1986 و 1988 إلى (18,48) ويعود ســـبب ذلك إلى انخفاض قيمة الصادرات الجزائرية من المحروقات،فضـــلاً عن التـــدني في أسعار المحروقات، وقد نتج عن ذلك الانخفاض عجزٌ في تلبية المطالب الاجتماعية المتصاعدة باستمرار جراء الزيادة السكانية ومن جراء الآلة الإنتاجية المفككة التي أصبحت عاجزة عن استقبال عمالة جديدة لدرجة انه بدأ التفكير جدياً في تسريح العمال [2].

ج – خدمة المديونية الخارجية وارتفاعها:

بعد أن كانت الدول النامية(ومن بينها الجزائر) تسعى إلى تحقيق تنمية فعلية، فإنها منذ منتصـــف الثمانينات تسعى إلى حل مشكل الدیون الخارجية المتراكمة التي أعاقت تماما مجهودات التنميـــة بهـــا[3]. فقد قدرت قيمة المديونية الخارجية طويلة الأجل في ســـنة 1988 حـــوالي (23,229) مليـــون دولار أمريكي. أي بنسبة (44,5 %) من الناتج القومي الإجمالي ، ووصلت خدمتها إلـــى (6,343) مليـــون دولار. أي بنسبة(72,3%) من حصيلة الصادرات والسلع والخدمات.

وهذا ما دفع إلى تقليص الواردات، شملت بعض الحاجيات الأساسية، رغم أنها ضرورية لصـــلتها الوثيقة بالحياة اليومية للمواطن[4](نشوء ظاهرة ندرة المواد الغذائية)، أو بسير المؤسّسات الاقتصـــادیة الوطنية، الأمر الذي دفعها إلى تقليص طاقتها الإنتاجية(بلغت مردودیة المنشآت والمصانع في أحســـن الحالات مابين 30 إلى % 50 من طاقتها الفعلية) ، وذلك ما شكل خطرا على بقائها .فقد وصلت نســـبة الانخفاض في الواردات إلى20 %، إذ تجسد ذلك في الفترة ما بين 1988 1985 على النحو التالي[5]:

السنة	1985	1986	1987	1988
قيمة الواردات(بالمليار دج)	59.3	50.9	40	48.9

[1] ابراهيم عوض، الازمة الاقتصادية والاحتجاج والتطور الديمقراطي، القاهرة :مركز البحوث والدراسات السياسية، 1990، ص8

[2] عبد الباسط دردور، مرجع سابق،،ص 62

[3] Abderrahmane Mebtoul ,l'Algérie face aux défis de la mondialisation, op-cit,p42

[4] محمد الامين الاعجال ،مرجع سابق،ص–ص123–125

[5] أحمد طعيبة،مرجع سابق،ص138

جدول يوضح تراجع الواردات منذ منتصف الثمانينيات من القرن الماضي

المصدر :أحمد طعيبة ، مرجع سابق ،ص138

لقد عولجت أزمة انخفاض عائدات البترول في الجزائر منذ بداىتها على أنها أزمة ظرفية قصيرة الأجل، وبالتالي لم تكن هناك إستراتجية طويلة الأمد لتسيير هذه الديون، بل اعتمدت على وضع منظومة قانونية بين سنتي 1991 1986 تنظم اللجوء إلى الاقتراض الخارجي غير أنّ هذه الإجراءات لم تأخذ بعين الاعتبار قدرة الجزائر على الاستدانة وذلك ما جعل لدىون وخدماتها ترتفع وتؤثر سلبا على معل النمو الاقتصادي وعلى توازن ميزانا لمدفوعات، بحكم أنّ عملية إنعاش الاقتصاد أصبحت صعبة، بل أكثر من ذلك صعوبة ضمان توفير مواد الاستهلاك ووسائل الإنتاج نظرا للوضعية السيئة للسيولة بالعملة الصعبة وهو ما نستنتجه من الجدول التالي:

السنة	1985	1986	1987	1988	1989	1990	1991	1992
الديون الخارجية بالمليار دولار	**26 25**	**26.5**	**25.8**	**25.10**	**21**	**24.70**	**25**	**17.50**
خدمات الديون بالمليار دولار	**9.42**	**3.37**	**8.89**	**7.01**	**6.55**	**5.28**	**4.13**	**4.79**
نسبة خدمات الديون إلى قيمة الصادرات	%35	%62.6	%55.5	%80.3	%69.5	%66.6	%72.7	%77
سعر الصرف الدينار	**50.3 دج**	**4.71 دج**	**4.84 دج**	**5.93 دج**	**7.61 دج**	**8.93 دج**	**18.13 دج**	–

مقابل الدولار								

جدول يوضح تطور حجم الديون الخارجية للجزائر وحجم خدماتها منذ منتصف الثمانينيات من القرن الماضي

المصدر :أحمد طعيبة ، مرجع سابق، ص138

ازدادت حدة مشكلة الدىون لكون أنّ القروض ذات طبيعة تجارىة وبالتالي قصيرة الأمد، مما جعلها تمتص نسبة كبيرة من العائدات لتسدىدها[1]، إنّ التنافس بين تخصيصات خدمة المدىونية، وعائدات الاستيراد، دفع الجزائر إلى إتباع سياسة تقشفية للوفاء بالالتزامات المالية المترتبة على الدىون، واعتمدت هذه السياسة على ضغط الاستيراد والإنفاق العام ومواصلة تسدىد الدىون المستحقة . لكن رغم أنّ ذلك وفر بعض الأموال للدولة، خففت عنها العجز نسبيا في ميزان المدفوعات، إلا أنها من جهة ثانية أسهمت في زىادة حالة الركود الاقتصادي، وزىادة معدل تدفق الأموال إلى الخارج، وبالتالي الضغط على الخدمات الاجتماعية والإنفاق على السلع الأساسية وزعزعة الاستقرار .أصبح بذلك الاقتصاد الجزائري حبيس حلقة مفرغة، فهو ىقترض أموالا لا تستعمل في الاستثمار المنتج [2]. وفي نفس الوقت مضطر إلى دفع ثلثي عائداته كل سنة إلى المؤسّسات المالية الدولية . إنّ العجز المالي الذي عرفه الاقتصاد الوطني، دفع بالجزائر إلى اللجوء إلى الصندوق النقد الدولي والبنك العالمي للإنشاء والتنمية لطلب المساعدة المالية[3]، وأبدت نيتها في إجراء إصلاحات اقتصادىة هيكلية، هذا ىعني ضمنيا الاستعداد لربط السياسة الاقتصادىة بتوجيهاتهما وقراراتهما، وبالتالي الخضوع لشروطهما المسبقة[4]

إلا إنّ الإىدىولوجية التي كانت سائدة في الجزائر قبل 1988 ، القائمة على الفكرالاشتراكي، لم تكن لتسمح للنظام السياسي بالخوض في مثل هذه الإصلاحات التي تشترطها المؤسّسات المالية الدولية، فكان لابد من تفتح سياسي ىسمح باتخاذ إجراءات في هذا الاتجاه الجدىد، خاصة وأنها في صالح الدولة

---

[1] أحمد طعيبة، مرجع سابق، ص139

[2]إنّ انخفاض أسعار البترول منذ 1986 أدى إلى تقلص محسوس في الموارد المالية وفي المقابل تزايد مستوى الإنفاق العام(بسبب نمط الحياة الاستهلاكي غير الرشيد الذي برز مع بداية الثمانينات بتشجيع من النظام من خلال سلسلة من الإجراءات، أشهرها برنامج مكافحة الندرة المعتمد على الاستيراد المكثف للسلع .وقد جاء تجسيدا لشعار من أجل حياة أفضل الذي رفعته بيروقراطية الحزب الحاكم.

[3] لقد وصلت نسبة مستحقات ديون الجزائر أكثر من % 75 من قيمة الصادرات، وهي من أعلى المعدلات في العالم، تفوق بعشرة10)مرات المتوسط العالمي .فمقارنة مع بعض الدول العربية تصل هذه النسبة في المغرب إلى% 30.1 ، موريتانيا 27%، تونس% 20.2 ، مصر % 15.2، رغم أنّ هذه الأخيرة تحتل المركز الأول من حيث حجم المديونية (قبل الجزائر) بقيمة40مليار دولار

[4]أ حمد طعيبة، مرجع سابق، ص139.

التي أرهقتها التكاليف الاجتماعية للتنمية، وأصبحت عاجزة عن الوفاء بوعودها التي ينتظر المواطنون تحقيقها.

ضعف القطاع الفلاحي: وهذا بسبب ارتكاز الاقتصاد الجزائري على عائدات المحروقات الموجهة أساسا إلى الصناعة (خاصة الصناعات البتروكيميائية)، وبالتالي سوء التخطيط وعدم وجود سياسة منطقية تأخذ بعين الاعتبار أهمية الفلاحة ودورها الهام في التنمية، وآمثال على ذلك انتشار البناءات على سهل "متيجة "الغني الذي آان في وقت سابق يغطي حاجيات الجزائر ويصدر منه إلى الخارج، إضافة إلى إتباع الطرق التقليدية في استغلال الأراضي الفلاحية .وهكذا انخفضت نسبة الإنتاج الفلاحي من % 27 سنة 1985 إلى % 5.6 سنة 1986 ، واستقرت سنة 1987 في حدود% 6.8 ، ولكن تدهورت أكثر في سنة 1988 لتصل إلى حد سلبي قدره-5.1%، علما أنّ الإنتاج الفلاحي لا يحقق إلا % 14 من الإنتاج الداخلي العام .بل إنه مع بداية التسعينات سجل القطاع الفلاحي أضعف مردود له محققا أدنى حد على مستوى بلدان البحر الأبيض المتوسط، ليخلق عجزا كبيرا في توفير المنتجات الفلاحية للبلاد، علما أن مردود نفس القطاع بالمغرب مثلا يغطي % 70 من الاحتياجات الداخلية في نفس الفترة.

هذا الوضع المتردي جعل الجزائر تخصص حوالي مليار دولار سنة 1988 لاستيراد المنتجات الغذائية، أي ما يعادل % 12.5 من عائدات البترول، والنتيجة الحتمية هي التبعية الغذائية للخارج، توسعت عام بعد أخر .كما سجلت الفلاحة عجزا قدره 15 مليار دينار جزائري تولت خزينة الدولة دفعه دون مقابل[1]

ورغم محاولة تدارك الموقف من طرف المسئولين، إلا أنّ مبادرتهم باءت بالفشل، إذ أنّ عملية توزيع 800.000 هكتار من تعاونيات الثورة الزراعية ومزارع الدولة على المستفيدين منها بإصدار قانون المستثمرات الفلاحية الخاصة لم تحقق ما كان منتظرا منها خاصة تحقيق الاكتفاء الذاتي للبلاد، وهذا بفعل التجاوزات التي وقعت عند توزيع الأراضي على أساس العلاقات الاجتماعية والمحاباة والرشوة[2]

اعتماد السياسة الاقتصادية على الخارج : حيث ربطت عملية التنمية ، بالاعتماد على الغير(من الفني الخبير إلى الرأسمال والآلة) ، وكان من نتائج ذلك انتهاج سياسات فاق طموحها إمكانيات البلاد، ولكون الجزائر مرتبطة بالسوق الدولية ماليا وفنيا واقتصاديا أدى ذلك إلى زيادة في استيراد المعدات والخبرة

---

[1] سعيد بوشعير ، النظام السياسي الجزائري، مرجع سابق، ص17

[2] أحمد طعيبة،مرجع سابق،ص 142

الفنية برغبة في تسريع عملية الخروج من التخلف، إذ تم شراء أعداد كبيرة من المصانع التي بدأ الأجانب يفكرون في التخلي عنها نتيجة لعمليات التحديث الجارية هناك . كما أن شراء هذه المصانع مع عدم كفاية الموارد دفع إلى الاقتراض الميسر الذي بدأ جذابا لشرائها.وترتبت على ذلك ديون وفوائد تحولت إلى عبء يثقل كاهل الاقتصاد الجزائري. رافق هذه التبعية الاقتصادية تبعية في نمط المعيشة والاستهلاك للدول المتطورة بفعل سياسة الانفتاح الجديدة[1].

سوء التسيير والتصرف في الإمكانيات والموارد المتاحة منذ الاستقلال، ونقص الاستثمارات مع بداية الثمانينات، وتكفي الإشارة هنا إلى مظاهر التبذير والاختلاس للأموال وصرفها دون مراقبة أو محاسبة، هذه الوضعية أربكت الجهاز الاقتصادي وجعلته عاجزا عن اتخاذ المبادرات اللازمة، إذ اقتصرت مهمته على التسيير اليومي للشؤون الجارية وهذا ما جعل الجزائر عرضة للتقلبات الاقتصادية الدولية، ومن مظاهر ذلك ما صرح به رئيس الحكومة السابق" بلعيد عبد السلام ..."حول المبالغ الضخمة التي كانت مخصصة أساسا للقطاعات المنتجة الهادفة إلى توفير مناصب شغل، ولكنها حولت بقرار رئاسي إلى بناء مقام الشهيد[2]...

المطلب الثاني: العوامل الخارجية في التحول الديمقراطي في الجزائر

بالرغم من أهمية الاعتقاد السائد بأن الديمقراطية لا تفرض من الخارج، و أن إدارة هذه العملية واستمراريتها وترسيخها متوقف بالأساس كما رأينا على اعتبارات داخلية اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية، وبخاصة دور القوى السياسية المستنيرة التي تؤمن بالديمقراطية وتناضل من أجل تحقيقها، لا يمكن تجاهل العامل الخارجي الذي برزت أهميته بصفة خاصة في مرحلة ما بعد الحرب الباردة عند تفكك الاتحاد السوفيتي وتحول الكثير من دول أوربا الشرقية إلى الديمقراطية في ظل الدور الذي لعبه الإعلام الخارجي في زعزعة الحكم التسلطي وتدعيم الحركة الديمقراطية ماديا ومعنويا.

---

[1] برتراند بادي ، الدولة المستوردة ، (تر : لطيف فرح الله) . القاهرة : دار العالم الثالث ، 1996 ،ص56

[2] Lhouari Addi, " Vide Du Pouvoir Et Intolerance: Le Chois Des Algériens " **, Le** Monde Diplomatique, N° 435, Du (Juin 1990), P.06.

نقلا عن :عمر فرحاتي، إشكالية الديمقراطية في الجزائر، مرجع سابق، ص58

فمن الناحية التاريخية ارتبط الحديث عن البعد الخارجي في عملية التحول الديمقراطي إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية بحالتين أساسيتين هم:حالة اليابان وحالة ألمانيا الغربية المتحولتين بفعل عسكري خارجي[1].

فالبيئة الخارجية تلعب دورا لا يقل أهمية عن البيئة الداخلية من حيث خلق الضغوط والتأثيرات على النظام السياسي، ودفعه إلى مسايرة كل تحولاتها وتطوراتها، خاصة وأنّ النظام الدولي الجديد بدأ تشكله بالسير في اتجاه فرض توجهات واحدة سياسية واقتصادية وثقافية في إطار ما يعرف بظاهرة العولمة، لا يمكن لأي نظام سياسي أو دولة ما، التغاضي عنها أو إغفالها، أو تجاوزها، فعامل التأثر (خاصة بالنسبة لدولة متخلفة) أصبح أمرا لا مفر منه في ظل التطور التكنولوجي الهائل الذي جعل من العالم قرية صغيرة محدودة الأطراف، وليس بمقدور أية دولة اليوم أن تعرقل تدفق المعلومات والأفكار عبر حدودها الوطنية.

حيث لعبت المتغيرات الخارجية دورا في صياغة فعل التحوّل نحو الديمقراطية في الجزائر .فقد تزامنت عملية التحوّل مع ما شهده النظام الدولي المعاصر من تطورات سريعة أثرت بفاعليتها على جميع الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية .الأمر الذي ترك آثارا عميقة على مجمل التفاعلات الدولية السياسية المعاصرة، التي شكلت بدورها ضغوطا على صناعة القرار في دول العالم الثالث، خاصة وأنّ هذه التحوّلات ونتيجة لعمقها أثرت في مجرى التاريخ السياسي والفكري العالمي وجاءت لتفصل بين مرحلتين تاريخيتين من مراحل بروز وتطور النظام الدولي المعاصر .آما أنّ هذه التحوّلات عملت على إلغاء كل ما قبلها من ثوابت وتفاعلات دولية كانت قائمة على مدى أربعين (40) سنة، وأخذت تؤسس لقواعد ومفاهيم ومراكز قوى دولية جديدة ومختلفة عما كان سائدا من قبل[2].

و بتتبع بسيط لتوالي الأحداث التي شهدتها منذ أكتوبر 1988 تبين لنا تأثرها الواضح برياح التغيير الدولية والتي جاءت بنسقين متناقضين[3]: أعباء الهوة الأصلية و التعبير عنها سياسيا و الانجذاب نحو القيم النفعية و الاقتصادية الغربية حقيقية للأنظمة التسلطية.

و في هذا السياق يمكننا الإشارة إلى نوعين من المغيرات:

---

[1] نبيل كريبش ،"دوافع ومعيقات التحول الديمقراطي في العراق و أبعاده لداخلية و الخارجية"،أطروحة دكتوراه،جامعة باتنة ،قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية،2008/2007،ص52

[2] عبد الله عبد الخالق،" النظام العالمي الجديد...حقائق وأوهام" السياسية الدولية، العدد 124 ،ابريل 1996، ص36

[3] ناصيف يوسف حتي، التحولات في النظام العالمي و المناخ الفكري الجديد و انعكاسه على النظام الإقليمي العربي ، المستقبل العربي، السنة 15 ، العدد 156 نوفمبر 1992 ، ص 44.

الفرع الأول: المتغيرات الإقليمية

و هي تلك المتغيرات التي جاء بها النظام الإقليمي العربي و النظام الفرعي للمغرب العربي، و ربما بعض الدول الإسلامية. و قد كان لهذين النظامين تأثيراتهما الخاصة في الجزائر بحكم دورها و ارتباطاتها المتعددة و المتميزة. فقد شهد النظام العربي، و منذ فترة ليست بالقصيرة تقلص دور الدول الراديكالية فيه لصالح الدول المحافظة التي بدأ نفوذها يتصاعد و يؤثر في مجمل تفاعلات النظام[1]. كما كان للموقع الذي تحتله الجزائر في منطقة المغرب العربي سببا في زيادة تأثرها بالتطورات التي شهدتها تلك المنطقة، و التي جاءت ضخامتها بحاجة ملحة لتحقيق وفاق جزائري – مغاربي في جميع المجالات، وذلك لا يتم من دون إصلاحات داخلية تتماثل لدى الجميع. و من هنا يرى بعضهم أن اتحاد المغرب العربي لم يكن ليتم لولا التماثل الذي شهدته أقطاره بخصوص الفعل الداخلي و الذي أقر التوجه نحو التعددية.

من جانب آخر، تأثرت الجزائر، و تبعا لارتباطاتها المتميزة، بالعديد من تجارب الدول الإسلامية، و لاسيما اتي سبقتها في تبني الانفتاح باتجاه فسح المجال للقوى الإسلامية . فبالنسبة إلى إيران حاولت التأثير في التجربة الجزائرية من خلال مد جسور العلاقة مع التيارات والتنظيمات الإسلامية، و خصوصا مع جبهة الإنقاذ الإسلامية، وقد تنبهت الحكومة الجزائرية إلى هذا التحرك، و إن جاء متأخران فوجهت تحذيرا إلى الحكومة الإيرانية، ثم اضطرت فيما بعد إلى تجميد العلاقات الدبلوماسية، ثم قطعها بشكل تام بعد أن تبين تورط إيران في تجاوزاتها من خلال الانتخابات التي أجريت في الجزائر عام 1991 و التي رغبت من ورائها في خلق نموذج مشابه لنموذجها المعروف في الجزائر.

الفرع الثاني: المتغيرات الدولية

لقد لعبت المتغيرات الدولية دورا في التحول الديمقراطي في الجزائر. فقد كان من الطبيعي أن تتأثر الجزائر، تبعا لعوامل عديدة، بالظروف الدولية المحيطة بها.

أولا: موجة التحوّل في الأنظمة الشيوعية والاشتراكية:

شهدت الأوضاع الدولية منذ بداية الثمانينات تطورات حاسمة في العلاقات الدولية،خاصة بفعل بوادر النظام الدولي الجدىد، وما أفرزه من مد عالمي للنموذج الدىمقراطي الغربي. لقد لعب الظرف الدولي دورا في إقرار التحوّل إلى الدىمقراطية تحت ضغط اقتصادي محض أحيانا، ومن باب الدعاىة

[1] عامر السعيدي، ماذا يدور في الجزائر الآن؟ قضايا دولية، العدد 223 ،1994 ، ص 10.

في أحيان أخرى .وىنحصر هذا الظرف بصفة خاصة في ما أحدثته الأفكار والممارسات التي أدخلها الرئيس السوفيتي السابق "ميخائيل غورباتشوف "في إطار البرىسترويكا) إعادة الهيكلة (والغلاسنوست)الشفافية(من تغيرات جذرية في الاتحاد السوفيتي نفسه، وفي أوربا الشرقية وتطور الحركة الدىمقراطية فيها[1]،التي أطاحت بالأنظمة الشيوعية، واحتكار الحزب الشيوعي للسلطة، ثم انهيار الاتحاد السوفيتي وتفككه وبالتالي بطلان الدعوة القائلة بالدىمقراطية الاجتماعية، فهذه الأخيرة هي خيار اقتصادي أثبتت التجربة أنه لا يمكن تحقيقه بإلغاء الديمقراطية السياسية[2]

لقد أوضح فرانسيس فوكوىاما F.FUKU YAMA مستشار الأمن القومي في الإدارة الأمرىكية سابقا في مقال له صدر عام1989[3] ثمّ طوره إلى دراسة مفصلة صدرت عام 1992بعنوان نهاية التاريخ بأنّ العالم انقسم في نهاىة القرن العشرىن إلى قسمين :قسم تمثله دول ما بعد التارىخ (التي تشرف على النظام العالمي القائم على ليبرالية اقتصادىة وسياسية قصوى)، وقسم تمثله دول تارىخية تتجه إلى الانكماش كلما ابتعدت عن التحرير الكامل لاقتصادىاتها ومؤسّساتها السياسية (الدىمقراطية الليبرالية)، ولن تسمح دول ما بعد التارىخ بأي تهدىد للنظام العالمي أو الإطار الجدىد للنظام الدولي، وىنبغي أن لا ىتردد هذا النظام الدولي في استعمال القوة في صورة بوليس عالمي لإقرار النظام.

وبغض النظر عن الجدل الفكري الذي أثارته وتثيره مثل هذه الاستنتاجات، فالمؤكد أنّ قضية الدىمقراطية وحقوق الإنسان قد أصبحت قضية عالمية وأحد أبرز ملامح التطور السياسي على الصعيد العالمي خلال الربع الأخير من القرن العشرىن .وقد شملت هذه الموجه دولا عدىدة في جنوب أوروبا وآسيا وإفرىقيا وأمرىكا اللاتينية وشرق ووسط أوربا. وتنامي دور ما ىعرف بالمجتمع المدني العالمي (المنظمات الدولية غير الحكومية)، فضلا عن بروز دور منظمات التموىل الدولية (وفي مقدمتها صندوق النقد والبنك الدوليين) في توجيه السياسات والخيارات الاقتصادىة لدول الجنوب ومنها الدول العربية[4]

إنّ هذه التحوّلات جعلت المسألة الدىمقراطية في العالم الثالث تتحرر من حاجزىن كبيرىن كانا ىحولان دون طرحها طرحا جدىا وبإلحاح على رأس الأولوىات:

---

[1] أحمد طعيبة،مرجع سابق،ص179

[2] محمد عابد الجابري ،" المسألة الديمقراطية والأوضاع الراهنة في الوطن العربي "، المستقبل العربي ، العدد 157 ،(مارس 1992) ،ص12 .

[3] أصدره في مجلة the national interest، عدد 16 (صيف1989)

[4] حسنين توفيق إبراهيم،" التطور الديمقراطي في الوطن العربي :قضايا وإشكاليات"، السياسة الدولية، العدد142 (،أكتوبر 2000)،ص26.

الحاجز الأول :هو النموذج السوفيتي للتنمية الذي كان يضرب به المثل في سرعة التطور الاقتصادي والاجتماعي، والذي كان متبعا في أغلب دول العالم الثالث .كان يطمح إلى تحقيق تنمية سريعة وشاملة، بواسطة تعبئة الجماهير في إطار الحزب الواحد، إلا أنّ غياب الديمقراطية وتفاقم البيروقراطية كان له أثر بالغ في تقوقع وجمود هذا النموذج، ثم تفككه وانهياره وبالتالي سقطت الدعاية التي كانت تستبعد أو تؤجل الديمقراطية السياسية باسم تحقيق الديمقراطية الاجتماعية والتنمية الشاملة أولا[1].

الحاجز الثاني :يتعلق بالتحوّل الحاصل في العلاقات الدولية، حيث أنّ نظام القطبين لم يكن في صالح الدول النامية لإقرار الديمقراطية واستمرارها، لأنه قائم على خلق عدم الاستقرار في المناطق التابعة لكل قطب لتسهيل محاصرة الخصم وإضعافه.

إنّ النظام الدولي الجديد سيدعم دون شك التحوّل الديمقراطي في العالم الثالث، مادام أنّ الولايات المتحدة وحلفاءها الغربيين يسيطرون على زمام الحكم في العالم بعد اختفاء العدو التقليدي)الاتحاد السوفيتي سابقا(، وهذا يبرز من خلال سعيهم إلى الحفاظ على الاستقرار خاصة في المناطق التي تشكل مصالحهم الإستراتجية، لهذا نجدهم يدعون إلى مزيد من الديمقراطية في دول العالم الثالث، ولو أنّ هذا لا يعني تماما أنّ الغرب سيكون مناصرا ومدعما للديمقراطية الحقيقية خارج حدوده، مادام أنّ مصلحته فوق كل اعتبار، وفي هذا الإطار أصبحت الجزائر مضطرة ومدفوعة إلى مواكبة التحوّلات العالمية بالنظر إلى الوضعية الاقتصادية الصعبة التي وصلت إليها فكان لابد من تفتح سياسي(تغيير النموذج السياسي) ليساير التفتح الاقتصادي الذي شرع فيه مع بداية الثمانينات وتعثر من جهة للمشاكل الاقتصادية التي تكلمنا عنها سابقا، والإيديولوجية السائدة آنذاك (الاشتراكية) التي كانت ضد أي انفتاح ، إنّ هذا التحوّل بالنسبة للجزائر يعني محاولة الاستفادة من كل الظروف الخارجية الإيجابية للخروج من الأزمة، وتجنب مشاكل كثيرة هي في غنى عنها مثل المقاطعة الاقتصادية الدولية[2].

إضافة إلى ما سبق، يمكن الإشارة وبصفة عامة إلى أهم العوامل التي صعدت من درجة الاهتمام العالمي بالديمقراطية وتفعيلها هي:

1-ما يتعلق بظاهرة العولمة التي ترتبط بجملة من الظواهر والقوى العابرة للحدود مثل :زيادة التدفق الإعلامي ولمعلوماتي، وتنامي حركة رؤوس ا لأموال، وانتقال السلع و الخدمات عبر الحدود، وتزايد

---

[1] - .عز الدين شكري،" الجزائر : عملية التحول لتعدد الأحزاب"، السياسية الدولية ،العدد 98 ، أكتوبر 1989 ،ص15

[2] أحمد طعيبة،مرجع سابق،ص180

انتشار أنماط القيم والسلوكيات الغربية وخاصة الأمريكية،وكذا ارتباط معظم القوى والمؤسسات العالميـــة بالدول الصناعية الغربية وعلى رأسها الولايات المتحدة كالشركات المتعددة الجنسيات، ومنظمة التجـــارة العالمية(OMC)وصندوق النقد الدولي (FMI).، والشبكات الدولية للمعلومات.

2-دور ثورة الاتصالات والمعلومات في نشر القيم والأفكار وجعل النظم السياسية أكثر انكشافا .على الرغم من أن هذا التأثير يبقى محكوما بعوامل عديدة مثل: ارتفاع معدل الأمية، وعدد مواقع الانترنت.

3-الدور الذي تلعبه مؤسسات التمويل الدولية وبخاصة صندوق النقد الدولي في عملية التحول الديمقراطي من خلال ممارسة بعض الضغوط، لأجل تبني سياسات التثبيت الاقتصادي والتكيف الهيكلي التي تطلب تحرير الاقتصاد، وإلغاء أو تقليص الدعم الحكومي، وتشجيع القطاع الخاص، وخاصة دفع الدول إلى السير في طريق الانفتاح لأجل الحصول على القروض وتسهيلات اقتصادية معينة. والمطالب ذات الطابع السياسي التي تطرحها هذه المؤسسات عادة ما تشمل ضرورة تبني الحكم الرشيد أو الحكم الصالح الذي يحدد عناصره البنك الدولي في الشفافية،المسؤولية، دولة القانون، المشاركة، اللامركزية، والتنسيق[1]، وغالبا ما تتجاوب معها الدول ولو من الناحية الشكلية من أجل الحصول على دعم هذه المؤسسات ومساندتها.

4-ما تلعبه بعض منظمات المجتمع المدني العالمي في تقوية ودعم مؤسسات المجتمع المدني المحلي م ن خلال ما تقدمه لبعض هذه المؤسسات من مساعدات مادية وتدريبية. ومهام هذه المنظمات كما هو معلوم متعددة مثل :رصد ومتابعة قضايا حقوق الإنسان في الدول، وإصدار تقارير ونشرات دورية ضد النظم التي تقوم بانتهاكها، وتحريك ضغوط دولية ضدها ومراقبة الانتخابات، والاهتمام بقضايا المرأة[2].

المبحث الثاني: مؤشرات التحول الديمقراطي في الجزائر:

نتناول في هذا المبحث مؤشرات التحول الديمقراطي في الجزائر من خلال مطلبين كالتالي:

المطلب الأول: المؤشر الدستوري

المطلب الثاني:المؤشر الانتخابي

المطلب الأول: المؤشر الدستوري

الفرع الأول: من خلال دستور 1989

---

[1] كمال رزيق ،"التنمية المستدامة في الوطن العربي من خلال الحكم الصالح و الديمقراطي"المجلة الالكترونية علوم إنسانية على الموقع الالكتوني:http.www. ulum.nl

[2] نبيل كريبش،مرجع سابق،ص56

يعتبر دستور 23 فيفري 1989، من أبرز مظاهر التحول الديمقراطي في الجزائر و ذلك لما أدخله ن معطيات جديدة من تعددية حزبية و مجلس دستوري الذي تأسس لأول مرة بموجب المادة 154 من دستور 1989 [1]، إضافة إلى الفصل الواضح بين السلطات، كما أنه جاء بنقطة تحول كبرى تتمثل في العودة إلى الشعب بشكل مباشر[2]، و قد تجلت بوضوح عملية تغيير طريقة الحكم، حيث تضمن الدستور جملة من المبادئ و القواعد المنظمة للمجتمع و الدولة، و فرض على الجميع، احترامها و العمل بها، وفتح باب التنافس السياسي واسعا أمام الجمعيات ذات الطابع السياسي للسباق إلى السلطة وفق برامج مختلفة تعوض على الشعب في الانتخابات لاختيار ممثليهم في السلطة.

كما تم فصل الحزب عن الدولة لأول مرة و إلغاء الفقرة الثانية من المادة الأولى من دستور 1976 القاضية باعتبار الجزائر دولة اشتراكية، و المادة السادسة التي تنص على أن الميثاق الوطني هو المصدر الأساسي لسياسة الأمة و قوانين الدولة، و تم أيضا إلغاء الفصل الثاني من الباب الأول من دستور 1976 كاملا.

فالمبادئ و الأسس الدستورية التي كرسها دستور 1989 تختلف عن المبادئ و الأسس التي تبناها دستور 1976 و أيضا دستور 1963 حيث احتوى على تعديلات دستورية تساهم في توفير مناخ أفضل للتقدم نحو التعددية السياسية، فقد أقر مبدأ الفصل بين السلطات بدل وحدة السلطة، و حلت التعددية الحزبية محل الحزب الواحد المحتكر للسلطة و تقررت مسؤولية الحكومة أمام المجلس الشعبي الوطني، وتم إنشاء مجلس دستوري يتولى العمل على احترام الدستور و تأمين الالتزام بالقواعد القانونية لعمليات الاستفتاء و الانتخابات الدستورية [3] .

أما أهم الإصلاحات و التعديلات التي مست القوانين فيمكن إجمالها في طرح قانون للأحزاب السياسية يؤطر العمل السياسي و النشاط الحزبي، تعديل قانون الإعلام للسماح للأحزاب ممارسة حقها في الدعاية الحزبية، تعديل قانون الانتخابات لتكييفه مع تعدد الأحزاب، تعميم حق الإضراب بعد أن كان مقتصرا على عمال القطاع الخاص، قانون الاجتماعات والمظاهرات العمومية رقم 28/89 الصادر في 1989/12/31 و كخلاصة للمبادئ و الأسس التي أرساها دستور 1989 و كانت عامل دفع للتحولات الديمقراطية نذكر:

---

[1] محفوظ العشب،التجربة الدستورية في الجزائر، الجزائر: المطبعة الحديثة لفنون المطبعية، 2000 ، ص 155.

[2] الفقرة التاسعة من المادة 74 دستور 1989 التي تنص على أن : "يمكن لرئيس الجمهورية أن يستشير الشعب في كل قضية ذات أهمية وطنية عن طريق الاستفتاء و ذلك على اعتبار أن السيادة هي ملك للشعب ".

[3] منعم العمار، مرجع سابق، ص 51.

- تركيز السلطة التنفيذية في يد رئيس الحكومة يعينه رئيس الجمهورية.
- تقدير مسؤولية الحكومة أمام المجلس الشعبي الوطني.
- ربط التمثيل في المجلس الشعبي الوطني بالهيئة الناخبة في إطار تعددي.
- توسيع مجال الحرية الفردية و الجماعية.
- إبعاد الجيش عن الحياة السياسية حيث أصبح مكلفا فقط بالدفاع عن وحدة أراضي البلاد وسلامتها كما تم إلغاء النص الذي كان يعطيه دورا في بناء المجتمع الاشتراكي. [1]

الفرع الثاني: من خلال دستور 1996

عندما تولى المجلس الأعلى للدولة مقاليد السلطة في الجزائر شرع في العمل التأكيد على حقيقتين هما:

1- حاجة النظام السياسي الجزائري إلى الإصلاحات الضرورية للسير بالمؤسسات و النظام الدستوري.

2- استحالة مواصلة المسار الانتخابي حتى تتوفر الشروط الضرورية للسير العادي للمؤسسات.

واضح من القرار السابق الذي اتخذه المجلس الأعلى للدولة فور تسلمه السلطة في الجزائر. وسط همهمة حول شرعيته و في أوضاع غير مستقرة، أنه قد عزم على مواصلة مسار الدمقرطة فتم إجراء أول انتخابات رئاسية تعددية في 16 نوفمبر 1995 .و قد تم عرض مشروع تعديل الدستور على الاستفتاء الشعبي في 28 نوفمبر 1996، ومن أهم المبادئ التي أرساها في تأكيد التوجه الديمقراطي للنظام:

- تعميق التعددية كمبدأ مستقر دستوريا باستخدام مصطلح الأحزاب السياسية بدل الجمعيات ذات الطابع السياسي و الوانين العضوية و التوازنات الكبرى بين السلطات.

و في هذا الصدد يرى الدكتور عبد الله بوقفة أن دستور 1996 سار على نفس نهج دستور 1989 و أن التعديل الأهم الذي اشتمله يتمثل في صياغة البرلمان الذي كان يتكون من غرفة واحدة في دستور 1989، أبصح تكون من غرفتين – المجلس الشعبي الوطني و مجلس الأمة في دستور 1996 إضافة إلى تحديد مدة عهدة رئيس الجمهورية بعهدتين فقط وهذه من بين الضمانات الممارستية لمبدأ التداول على السلطة والتي ينص عليها دستور 1989 [2]

---

[1] نفس المرجع، ص 59.

[2] مقابلة مع الدكتور عبد الله بوقفة بتاريخ 2008/10/09.

أيضا اشتمل على تأسيس محكمة عليا للدولة، تختص بمحاكمة رئيس الجمهورية عن الأفعال التي يمكن وصفها بالخيانة العظمى و رئيس الحكومة عن الجنايات و الجنح التي يرتكبها أثناء تأديتها مهامها.

و قد قيمت إحدى الدراسات احتمالات بل عناصر التحول الديمقراطي بأنها أكثر قوة في الجزائر للسير في الاتجاه الصحيح أو على الأقل في صعوبة الرجوع عن المكاسب التي تحققت. [1]

إضافة إلى استقلال السلطة القضائية و الانتقال من نظام القضاء الموحد إلى نظام القضاء المزدوج [2]. و إرساء مبدأ الثنائية البرلمانية و تدعيم صلاحيات المجلس الأعلى للقضاء و التأكيد على مبدأ التداول على السلطة من خلال حرية الترشيحات [3] .

إن مؤشرات الديمقراطية على مستوى النص – الدستور و القوانين مشجعة لتوافرها على الحد الأدنى من المبادئ الديمقراطية التي نص عليها دستور فيفري 1989 و دستور نوفمبر 1996 المعدل له و يمكن إجمال أهمها في : إقرار التعددية السياسية و الحزبية، ضمان الحريات الفردية و الجماعية، استقلالية السلطة القضائية إضافة إلى القانون العضوي الخاص بالأحزاب و المحكمة العليا و القانون العضوي المتعلق بمجلس الدولة. [4]

المطلب الثاني: المؤشر الانتخابي

تعتبر الانتخابات بمستوياتها العديدة أحد أهم وسائل مشاركة الشعب ومساهمته في بناء المؤسسات السياسية والإدارية، التي يقوم من خلالها ممثلوه المنتخبون بممارسة مهامهم التنفيذية أوالتشريعية .وتُشكل أحد الركائز الاجتماعية المحققة للتجانس المجتمعي والاستقرار السياسي، بالإضافة لكونها أحد آليات الاتصال السياسي والتجديد النخبوي، والإطار الأوَلي المُحدد لمشروعية النظام السياسي وتوجهاته العامة

تعتبر العملية الانتخابية أحد أهم مظاهر الديمقراطية إذ أنها الوسيلة التي يعتمدها الشعب في اختيار حكامه و ممثليه في السلطة، و قد لاقت الانتخابات التي عرفتها الجزائر بعد دستور 1989 مباشرة اهتماما داخليا و خارجيا و ربما كان ذلك راجع إلى أنها أول انتخابات تعددية في الجزائر بعد

---

[1] برهان غليون، التحدي الديمقراطي في الجزائر، من مؤلف : مستقبل الديمقراطية في الجزائر، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ،2002،ص 16.

[2] د. محفوظ لعشب، مرجع سابق، ص 110.

[3] د. عبد الله بوقفة، آليات تنظم السلطة في النظام السياسي الجزائري ط2، الجزائر: دار هومة ، 2003 ص 70.

[4] إسماعيل قيرة و آخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر ، ص: 135، 136، 137.

ثلاثة عقود من الحكم في ظل الأحادية الحزبية التي سيطر فيها حزب جبهة التحرير الوطني على مختلف أجهزة الدولة.

وقد شهدت الجزائر في مرحلة التعددية الحزبية ثلاثة أنواع من الانتخابات : المحلية والولائية، التشريعية و الرئاسية.

الفرع الأول: الانتخابات المحلية

كانت أول انتخابات محلية في مرحلة التعددية في الجزائر في 12/ جوان 1990 وهي تعد أول اختبار تواجهه الأحزاب السياسية في الجزائر لتقيس مدى قدرتها على التجنيد الشعبي و كسب أصوات لناخبين إضافة إلى المشاركة في تسيير البلاد عن طريق تسيير المجالس الشعبية البلدية و الولائية، حيث شاركت فيها عدد معتبر من التشكيلات السياسية.

وقد كانت نتائج هذه الانتخابات بمثابة انتصار ساحق للجبهة الإسلامية للإنقاذ، وهزيمة لحزب جبهة التحرير الوطني الحاكم.

ويبين نجاح الجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى مدى تمكنت من تعبئة الموارد وحشد الطاقات و إحداث مفاجئة عامة، حيث تمكنت من الفوز بـ 853 مجلسا بلديا من أصل 1500 و 32 مجلس ولائي من أصل 48 فكانت النتيجة ما يعادل 55.25% من الأصوات المعبر عنها في حين أن جبهة التحرير الوطني لم تحصل إلا على 28 % من الأصوات الصحيحة و المعبر عنها و 487 مجلسا بلديا و 14 مجلسا ولائيا[1].

و في الجدول التالي نستعرض نتائج الانتخابات المحلية لجوان 1990 بالأرقام:

الأحزاب	عدد الأصوات	النسبة المئوية	المعبر عنهم
- الجبهة الإسلامية للإنقاذ	4331 473	33.73	% 54.25

[1] رياض الصيداوي ، مرجع سابق ،ص 25.

- جبهة التحرير الوطني	2245 798	17.49	% 28.13
- جهة القوى الاشتراكية	–	–	–
- المستقلون	931 278	7.25	% 11.66
- التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	166 104	1.29	% 2.08
- أحزاب أخرى بما فيها حماس	310 136	2.41	% 3.88
- أحزاب صغيرة	–	–	–

المصدر: رياض الصيداوي،" الانتخابات و الديمقراطية و العنف في الجزائر"، المستقبل العربي، عدد 245، جويلية 1990، ص 26.

الانتخابات المحلية الثانية كانت في سنة 1997 و في ظل تغيرات كثيرة خاصة منها حل الجبهة الإسلامية للإنقاذ، إضافة إلى التعديل الدستوري و قانون جديد غير النظام الانتخابي و أسفرت هذه الانتخابات على فوز حزب التجمع الوطني الديمقراطي يليها حزب جبهة التحرير الوطني و حركة مجتمع السلم و الإصلاح و جبهة القوى الاشتراكية.

الانتخابات الثالثة و التي كانت في أكتوبر 2002 و تميزت بفوز حزب جبهة التحرير الوطني، وذلك كان نفس الشيء في الانتخابات المحلية الرابعة التي كانت في ماي 2007.

الفرع الثاني: الانتخابات التشريعية

بالنسبة للانتخابات التشريعية هي الأخرى كانت أربع انتخابات : الأولى كانت في شهر ديسمبر 1991، الثانية 1997 ، الثالثة في جوان 2002 أما الرابعة فكانت 29 نوفمبر 2007 و الجدول التالي يبين نتائج الانتخابات التشريعية لسنة 1991 بالأرقام:

الأحزاب	عدد الأصوات	النسبة المئوية	المعبر عنهم
- الجبهة الإسلامية للإنقاذ	3260222	24.59	% 47.27
- جبهة التحرير الوطني	1612447	12.17	% 23.38
	510661	3.85	% 7.40

- جهة القوى الاشتراكية	309264	2.33	% 4.43
- المستقلون	200267	1.51	% 2.9
- التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	1004358	7.58	% 14.56
- آخرون	386761	2.78	% 5.35
- حماس	635761	4.80	% 9.21
- أحزاب صغيرة			

المصدر: رياض الصيداوي، مرجع سابق، ص: 27 .

أما عن نتائج الانتخابات التشريعية التي جرت في سبتمبر 1997 فقد كانت وفق الجدول التالي:

الأحزاب	المقاعد
التجمع الوطني الديمقراطي	156
حركة مجتمع السلم	69
جبهة التحرير الوطني	62
حركة النهضة	34
جبهة القوى الاشتراكية	20
التجمع من اجل الثقافة و الديمقراطية	19
حزب العمال	4
المستقلون	11

المصدر: رياض الصيداوي، مرجع سابق، ص: 27.

أما عن نتائج الانتخابات التشريعية لسنة2002 فكانت كالتالي:

عدد الناخبين المسجلين17,951,000 :

عدد المصوتين7,410,000 :

%نسبة المشاركة46 :

عدد الأصوات الملغاة876,000 :

جدول نتائج الانتخابات التشريعية لسنة 2002

الترتيب	الأصوات	النسبة	عدد المقاعد
جبهة التحرير الوطني –الحزب الحاكم	2632705	% 35.52	199
التجمع الوطني الديمقراطي –الحزب الحاكم	630241	% 8.50	48
حركة الإصلاح الوطني	746884	% 10.08	43
حركة مجتمع السلم	573801	% 7.74	38
الأحرار – المستقلين –	789495	% 10.65	29
حزب العمال	355405	% 4.80	21
الجبهة الوطنية الجزائرية	234530	% 3.16	08
حركة النهضة	265495	%3.58	01
حزب التجديد الجزائري	162308	%2.19	01
حركة الوفاق الوطني	139919	% 0.18	01

المصدر : د.عبد الرزاق مقري، التحول الديمقراطي في الجزائر، رؤية ميدانية، متحصل عليه من موقع:

http://www.hmsalgeria.net/modules.php?name=News&file=article&sid=1181

بالنسبة لنتائج الانتخابات التشريعية سنة2007 فقد كانت كالتالي:

عدد الناخبين المسجلين18,760,400 :

عدد المصوتين6,387,838 :

نسبة المشاركة35,65 :

عدد الأصوات الملغاة961751 :

جدول نتائج الانتخابات التشريعية 2007

الأحزاب	عدد الأصوات	النسبة المئوية	المقاعد
حزب جبهة التحرير الوطني	1315686	%22.98	136
التجمع الوطني الديمقراطي	591940	%10.33	62
حركة مجتمع السلم	552104	%9.64	51
الأحرار	562986	%9.83	33
حزب العمال	291312	%5.09	26
التجمع من اجل الثقافة والديمقراطية	192492	%3.36	19
الجبهة الوطنية الجزائرية	239563	%4.18	13
الحركة الوطنية من اجل الطبيعة والنمو	114767	%2.00	7
حركة النهضة	194067	%3.39	5

الجبهة الوطنية للأحرار من اجل الوئام	112321	%1.96	3
عهد 54	129300	%2.26	2
الحزب الوطني للتضامن والتنمية	119353	%2.09	2
الحركة الوطنية للأمل	99179	%1.73	2
التجمع الوطني الجمهوري	84348	%1.47	2
التجمع الجزائري	100079	%1.75	1
الجبهة الوطنية الديمقراطية	78865	%1.38	1
الحركة الديمقراطية الاجتماعية	51219	%0.89	1
الحزب الجمهوري التقدمي	81046	%1.42	0
حزب العمال الاشتراكي	42735	%0.75	0
	5726087		389

المصدر : د.عبد الرزاق مقري، التحول الديمقراطي في الجزائر، رؤية ميدانية، متحصل عليه من موقع:

http://www.hmsalgeria.net/modules.php?name=News&file=article&sid=1181

الفرع الثالث:الانتخابات الرئاسية

خلال فترة التعددية السياسية جرت في الجزائر ثلاث انتخابات رئاسية الأولى سنة 1995 و التي انتهت بفوز الرئيس السابق ليامين زروال بنسبة 61% و ذلك وفق الجداول التالية:

المشاركة	الرئاسيات 1995	
	العدد	النسبة المئوية %
المسجلون	15.261.731	
المقترعون	11.500.209	% 75.35
الغائبون	3.761.522	% 24.65
بيضاء – ملغاة	347.722	% 2.28
المعتبرة	11.152.507	% 73.07

المشاركون	عدد الأصوات	النسبة المئوية
اليامين زروال	6.834.822	% 61.29
محفوظ نحناح	2.907.356	% 26.06
سعيد سعدي	996.835	% 8.94
نور الدين بوكروح	413.32	% 3.70

المصدر: رياض الصيداوي، مرجع سابق، ص: 28 .

أما الانتخابات الثانية كانت في 1999، و قد كانت النتائج التي أعلنها المجلس الدستوري كالتالي:

- الناخبون المسجلون 17488759
- الناخبون المصوتون 10652623
- النسبة المئوية للمصوتين60.91%
- الأصوات المعبر عنها 1009311
- عدد الأصوات الملغاة559012

و قد تحصل المترشحون على النتائج التالية:

الاسم و اللقب	عدد الأصوات	النسبة
عبد العزيز بوتفليقة	7445045	%73.37
أحمد طالب الإبراهيمي	1265594	%12.53
سعد عبد الله جاب الله	400080	%03.96
حسين أيت أحمد	321179	%03.18
مولود حمروش	314160	%03.11
مقداد سيفي	226139	%02.24
يوسف الخطيب	121414	%01.20

Source : République Algérienne Démocratique et Populaire, observatoire National des Droits de l'Homme, Rapport sur l'observation électorale les élections présidentielles du 15 avril 1999, Alger : 1999, p67

و الثالثة في سنة 2004 و قد تميزت بمشاركة شخصيات بارزة.

و تجدر الإشارة في الأخير إلى مؤشرين إيجابيين يخدمان التحول الديمقراطي، أولهما: على مستوى النص: و يتمثل في غلبة الطابع الديمقراطي على روح الدستور و القوانين المنظمة للحياة السياسية في البلاد. و ثانيهما: في التعقل والاعتدال المتنامي لدى بعض الفاعلين السياسيين من مختلف التيارات، نتيجة ما خبروه في العشرية الماضية من آثار مدمرة للعنف الفكري و المادي[1].

[1] إسماعيل قيرة و آخرون، مرجع سابق، ص 145.

الفصل الرابع:دور الاتحاد الأوروبي في دعم التحول الديمقراطي في الجزائر

يتميز اتفاق الشراكة الأوروبي–الجزائري عن باقي الاتفاقات الأوروبية–المتوسطية، بتخصيصه الباب الثامن منه للتعاون في الميادين القضائية و الشؤون الداخلية، و لقد ساهم في هذا الانجاز حصول المجموعة الأوروبية بموجب المادة "24 "من معاهدة أمستردام على صلاحيات إجراء مفاوضات في هذه الميادين مع الدول الأخرى، و قد عبرت اللجنة الأوروبية عن رغبتها في أن تقدم المجموعة الأوروبية دعما خصوصيا للبلدان المقبلة على الانتقال من نظام تسلطي نحو نظام "أقل مركزية على الصعيد السياسي و الاقتصادي" عن طريق "تكييف ديمقراطي". وفي رده على اللجنة في جوان1991، قال المجلس الوزاري الأوروبي أنه يتعهد بإتباع سياسة لمراقبة حقوق الإنسان عبر العالم والعمل ضد العنف في أي مكان[1]. و عليه سنتناول في هذا الفصل دور الاتحاد الأوروبي في إرساء قيم حقوق الإنسان ودعائم الديمقراطية في الجزائر، و ذلك في إطار الشراكة الاورو–جزائرية من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: التزامات الاتحاد الأوروبي في مجال الدمقرطة و حقوق الإنسان

المبحث الثاني: مجهودات الجزائر

المبحث الثالث: تقييم الشراكة الاورو–جزائرية و انعكاساتها المستقبلية على مسار التحول الديمقراطي في الجزائر

[1] عبد العزيز قادري، حقوق الإنسان في القانون الدولي و العلاقات الدولية : المحتويات و الآليات،الجزائر :دار هومة للطباعة و النشر والتوزيع،2003، ص80

المبحث الأول:التزامات الاتحاد الأوروبي في مجال الدمقرطة و حقوق الإنسان

قام الاتحاد الأوروبي بتطوير نشاطات محددة في مجال حقوق الإنسان إزاء البلدان المتوسطية، كما هو مفصل في المذكرة الصادرة عن المفوضية الأوروبية بعنوان إحياء نشاطات الاتحاد الأوروبي في مجال حقوق الإنسان ونشر الديمقراطية مع البلدان المتوسطية الشريكة، والتي أقرها مجلس الاتحاد الأوروبي. إضافة إلى إستراتيجية الاتحاد الأوروبي إزاء المنطقة المتوسطية والشرق الأوسط والتي ترتبط أيضا بنشاطات مناصرة حقوق الإنسان.

ولهذا، لا يفتقر الاتحاد الأوروبي للمواثيق بهذا الشأن، بل يتوفر لديه مجموعة من المواثيق التي يمكن من خلالها تطوير مقاربة مستندة إلى حقوق الإنسان في العلاقات الاورو–متوسطية. وتوفر هذه المواثيق أرضية عملية لديناميكيات أورو–متوسطية للتحرك نحو تنفيذ الأهداف المتعلقة بحقوق الإنسان في الشراكة الاورو–متوسطية، خاصة وأن مناصرة الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون، تشكل جزء من جهود الاتحاد الأوروبي لتحقيق الاستقرار السياسي والاقتصادي في الجوار الأوروبي المباشر.

و ذلك من خلال الإصلاح السياسي في البلدان المجاورة، من خلال تطوير الالتزام المتبادل بالقيم المشتركة، وخصوصا سيادة القانون أي تعزيز معايير الديمقراطية، والحكم الصالح، واحترام حقوق الإنسان وحقوق المرأة وحقوق العمال، وحرية وسائل الإعلام والعدالة الاجتماعية.

و عليه، سوف يتم التطرق في هذا المبحث إلى التزامات الاتحاد الأوروبي في مجال الدمقرطة و حقوق الإنسان و ذلك من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول:التزامات الاتحاد الأوروبي ضمن الإطار متعدد الأطراف

المطلب الثاني: التزامات الاتحاد الأوروبي ضمن الإطار الثنائي

المطلب الأول:التزامات الاتحاد الأوروبي ضمن الإطار متعدد الأطراف

على المستوى متعدد الأطراف، تعتمد الشراكة الاورو–متوسطية على عدة آليات عامة، و تستند بقوة إلى هيكل إقليمي. ويمثل الحوار الإقليمي أحد المساءل المحددة في الشراكة. ويهدف التعاون الإقليمي إلى معالجة قضايا مشتركة بين العديد من الشركاء المتوسطيين، والتأكيد في الوقت ذاته على التكاملية. ويهدف البعد متعدد الأطراف إلى دعم النشاطات الثنائية والحوار الثنائي الذي يدور ضمن اتفاقيات الشراكة وإلى إضفاء التكامل لها، ومن ضمن القضايا التي يتم تناولها ضمن هذا الإطار، قضايا الهجرة، التعاون الإقليمي، و أيضا العمل من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان و قيم الديمقراطية، و عليه سوف نتعرض في هذا المطلب إلى التزامات الاتحاد الأوروبي في الإطار متعدد الأطراف و ذلك من خلال :

الفرع الأول: الالتزامات من خلال إعلان برشلونة

الفرع الثاني: الالتزامات من خلال إستراتيجية الاتحاد الأوروبي نحو المنطقة المتوسطية والشرق الأوسط

الفرع الأول : الالتزامات من خلال إعلان برشلونة

لقد نتج عن انتهاء الحرب الباردة و سقوط جدار برلين وحرب الخليج الثانية، تغييرات في التفكير الأمني ضمن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. فقد نشأت منظورات أمنية "رقيقة" في تفكير الاتحاد الأوروبي، وعبرت الدول الأوروبية الجنوبية عن خشيتها من اتجاه مساعدات الاتحاد الأوروبي إلى دول شرق أوروبا، كما خلقت المسيرة السلمية في الشرق الأوسط آنذاك إطارا مفاهيميا لجلب الشركاء الإسرائيليين والعرب معا لإحراز تقدم في"حوارهم" بشأن المصالح المشتركة [1].

يعود سعي دول الاتحاد الأوروبي إلى نشر قيم الديمقراطية و حقوق الإنسان في دول جنوب المتوسط إلى تاريخ عقد أكبر تجمع متوسطي، جمع دول الضفة الشمالية و دول الضفة الجنوبية من

[1] ميشيل بيس، الدليل الإرشادي التدريبي حول مواثيق حقوق الإنسان في العلاقات الأورو-متوسطية،(تر: أيمن ح .حداد)،كوبنهاغن: الشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان،2007، ص11 متحصل عليه من: www.euromedrights.net

حوض البحر المتوسط في الجزائر خلال يومي 26-27 أكتوبر 1991[1]. و قد أفرد البيان الختامي الذي عرف ببيان الجزائر جانبا للحوار السياسي كمسألة الأنظمة السياسية و الاقتصادية في الدول المتوسطية، حيث جاء في البيان: "إن الوزراء على قناعة أن تطوير الديمقراطية و الحريات السياسية و الاقتصادية ستساعد على تطور علاقتهم المتبادلة و على الاستقرار و الأمن الإقليمي"[2].

بمعنى آخر، أن دول الضفة الشمالية تطالب دول الضفة الجنوبية بأن تتكيف مع تحولات العالم الجديد الذي برز بعد تفكك الاتحاد السوفييتي، و ذلك بإتباع النهج الليبرالي كالسماح بالتناوب على السلطة و احترام الحريات السياسية للأفراد، وإتباع نظام اقتصاد السوق بدل الاقتصاد الموجه، الذي تعتقد الدول الأوروبية أنه من بين الأسباب التي ساهمت في تدهور الاقتصاد و استفحال البطالة والمشكلات الاجتماعية و الأمنية، التي أدت إلى زعزعة استقرار بعض دول الضفة الجنوبية من الحوض كالجزائر، تونس و إلى حد ما المملكة المغربية .

الملاحظ أنه للمرة الأولى تناقش الدول المتوسطية القضايا السياسية و الأمنية بشكل معمق يختلف عن اللقاءات السابقة، ذلك لأن الدول المتوسطية أصرت على فتح مثل هذه القضايا الحساسة التي تهدد أمن حوض المتوسط، والتي تؤثر على أمنها الأوروبي بشكل مباشر، والتي لا تنحصر في الأبعاد الاقتصادية التي أثرت على الأمن المتوسطي فقط كالهجرة و الإرهاب، بل تعتقد أن طبيعة الأنظمة السياسية و الاقتصادية، كانت من بين الأسباب التي ساهمت في استفحال هذه المشكلات، و أنه إذا انفتحت دول الضفة الجنوبية على الحياة الدولية الجديدة و اتبعت الاقتراحات التي طرحتها عليها كالانفتاح الديمقراطي و الإعلامي و احترام حقوق الإنسان و التقليل من الإنفاق العسكري، يمكن أن تساهم في تخفيض حدة هذه المشكلات. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، أن دول الضفة الشمالية التي وعدت الدول المتوسطية الأخرى في لقاءات واجتماعات سابقة، بمساعدات مالية و اقتصادية، ترغب أن تتعامل مع أنظمة سياسية ديمقراطية و تكنوقراطية تتعامل مع المساعدات المالية بصفة عقلانية[3].

---

[1] حيث حضره وزراء خارجية 10 دول متوسطية وهي:فرنسا، ايطاليا،اسبانيا،و البرتغال ،وانضم وزير خارجية مالطا كدولة أعطيت كل حقوق الدول المشاركة، و الدول المغاربية الخمس، فأصبح التجمع يعرف باسم (تجمع 5+5)

[2] خير الدين العايب ،مرجع سابق، ص82

3إن الظفر بالمكاسب التي توفرها الشراكة بشكل عام ومنطقة التبادل الحر التي تمس أساسا الجانب الاقتصادي لا تقتصر على الإصلاحات الاقتصادية في ظل حكم لا يتمتع بالرشادة و العدالة، و لا تمتلك مؤسسات قوية تؤدي وظائفها بصورة جيدة، أنظر:

COMMISSION DES COMMUNAUTÉS EUROPÉENNES, RAPPORT DE LA COMMISSION RAPPORT ANNUE L DU PROGRAMME MEDA 1999 ,Bruxelles : le 20.12.2000,p-p13-14

بمعنى آخر، أن تصرف الدول المتوسطية المساعدات المالية التي تتلقاها من دول الضفة الشمالية من الحوض المتوسط في مشاريع تنموية تخفف من حدة التوترات الداخلية في هذه الدول، وهذا هو السبب الذي جعل فرنسا تلح في اجتماع الجزائر[1] على ضرورة السماح بالتعددية السياسية وبمشاركة المعارضة في الانتخابات كشرط رئيسي لتقديم المساعدات، مما أثار حساسية الجزائر وتونس اللتين اعتبرتا الموقف الفرنسي تدخلا في شؤونهما الداخلية.

و لقد أعطى المفوض السامي للسياسة الخارجية الأوروبية Javier Solana تفسيرا عمليا لهذه السياسة الأوروبية كما يقول في مجلة politique internationale :"يمكننا في بعض المجالات الأساسية تطوير سياسات جوارية مشتركة[...] و على هذه السياسة الجوارية المشتركة، أن تعمل وأن تنشر القيم الكبرى التي نريد الدفاع عنها (حقوق الإنسان، الديمقراطية، دولة القانون، اقتصاد السوق الحر)"[2].

كما قام الاتحاد الأوروبي بإقرار معايير كوبنهاجن حول الديمقراطية، و التي على أساسه تحدد مدى قابلية الدول للانضمام للمجال الأوروبي الموحد "Euro zone " [3].

أما عن مؤتمر برشلونة فقد عقد في 27-28 نوفمبر1995، وتناول هذه القضايا وقضايا أخرى، وعمل على تأسيس الشراكة الاورو-متوسطية من خلال إقرار إعلان برشلونة الذي مثّل ما يبدو أنه المبادرة الأكثر طموحا وابتكارا للاتحاد الأوروبي في مجال السياسة الخارجية. وقد أسست الشراكة الاورو-متوسطية حينها، شراكة بين خمس عشرة دولة أوروبية عضوة في الاتحاد الأوروبي وبين اثنتي عشرة دولة من دول جنوب وشرق المتوسط[4]، وقد شملت الشراكة نطاقا شاملا من القضايا الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والأمنية.

لقد عقد مؤتمر برشلونة كما كان مخططا له من طرف دول الاتحاد الأوروبي وذلك بهدف الانخراط في مشاركة أوروبية – متوسطة، تعبر عن علاقات المستقبل، وقد أسند التوجه الأوروبي

1المنعقد يومي 26-27 أكتوبر 1991.

[2]سالم برقوق،"فرنسا ،الاتحاد الأوروبي و الشراكة الاورو-متوسطية"،العالم الاستراتيجي ،الجزائر: مركز الشعب للدراسات الإستراتيجية،عدد2،أفريل 2008،ص15.

[3]سالم برقوق،"إيستمولوجية العلاقات الدولية في ظل عولمة حقوق الإنسان"، العالم الاستراتيجي ،الجزائر: مركز الشعب للدراسات الإستراتيجية،عدد08،جانفي2009،ص7.

[4]بالإضافة إلى مجلس الاتحاد الأوروبي والمفوضة الأوروبية شاركت الدول التالية في المؤتمر ممثلة بوزير خارجيتها: ألمانيا، النمسا، بلجيكا، قبرص، الدانمرك، أسبانيا، فنلندا، فرنسا، اليونان، أيرلندا، إيطاليا، للوكسمبورغ، مالطا، هولندا، البرتغال، السويد، تركيا، إسرائيل، الجزائر، المغرب، الأردن، لبنان، تونس، سوريا، المملكة المتحدة، مصر والسلطة الفلسطينية ممثلة برئيسها.

نحو المنطقة على أسس واضحة وبينة المعالم، إلى جانب القرب الجغرافي هناك أيضا عامل الاستعمار. إضافة إلى الدور الوسيط الذي لعبته دول المغرب العربي بين المجتمع الأوروبي وأفريقيا. كل هذه الأسباب دعت الاتحاد الأوروبي إلى اعتبار المنطقة المتوسطية ذات أولوية من ناحية أهميتها، إذا جاء مؤتمر برشلونة ليعبر تعبيرا واضحا عن وضع أسس جديدة للعلاقات بين الطرفين. أي بين دول الاتحاد الأوروبي من جهة ودول الجنوب بما في ذلك دول شمال أفريقيا من جهة أخرى. كما يمثل المؤتمر تعبيرا واضحا وصريحا عن الطموح الأوروبي خاصة بعد انتهاء الحرب الباردة وانفراد الولايات المتحدة بالزعامة في أن يحتل مكانة دولية متقدمة ومرموقة.

يتمثل الهدف العام للشراكة الاورو–متوسطية في خلق "منطقة حوار وتبادل وتعاون تضمن السلم والاستقرار والازدهار"[1] والتي تتطلب أمور عديدة من ضمنها تعزيز الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان.

و قد تضمن إعلان برشلونة على تلك الأهداف للشراكة الاورو–متوسطية، وقد تم تقسيمه إلى ثلاث محاور رئيسية:

1–شراكة سياسية وأمنية

2–شراكة اقتصادية ومالية

3– شراكة اجتماعية، ثقافية، و إنسانية[2].

ترد الالتزامات في مجال الديمقراطية و حقوق الإنسان بصفة أساسية في الجانب السياسي والأمني من الشراكة، ولكن توجد أيضا إشارات لذلك في المحاور الأخرى للشراكة.

1-شراكة سياسية وأمنية:

تضمن الجزء الخاص بالشراكة السياسية و الأمنية في إعلان برشلونة عدة بنود تمثل جميعا أسسا للهدف المتفق عليه وهو إنشاء منطقة مشتركة للسلام و الأمن و الاستقرار في إقليم البحر المتوسط .

[1] إعلان برشلونة ،أنظر الملحق رقم01

[2] عقد مؤتمر قمة أورو-متوسطي بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة على إطلاق إعلان برشلونة، وقرر الشركاء في ذلك المؤتمر إضافة بند جديد للأهداف الأصلية يتمثل في خلق" منطقة من التعاون المشترك في مجال الهجرة، والاندماج الاجتماعي، والعدالة والأمن"، وذلك في برنامج العمل الأورو-متوسطي الخماسي(يمتد إلى خمس سنوات) الذي تم إقراره في نوفمبر، مما يزيد التأكيد على قضايا الأمن والهجرة في الشراكة الأورو-متوسطية.

فقد طالبت دول الاتحاد الأوروبي الدول المطلة على البحر الأبيض المتوسط بالالتزام بدعم سيادة القانون والديمقراطية في إطار نظمها السياسية. كما أوضح الجانب الأوروبي ضرورة تقوية أواصر التعاون بين المجتمع المدني في الاتحاد الأوروبي و شركائه المتوسطين و يمثل هذا التصور للمجتمع المدني أحد الأبعاد الثلاثة لمفهوم الشراكة. أما البعدان الآخران فهما : عملية الحوار السياسي والاقتصادي والاجتماعي المتعدد الأطراف بين الجانبين و سلسلة الاتفاقيات حول التعاون الأوروبي المتوسطي[1].

فقد ألزمت البلدان المتوسطية نفسها بعقد حوار سياسي بصفة منتظمة. وهذا الحوار يتطلب تعزيز بعض المبادئ، مثل احترام حقوق الإنسان والديمقراطية، واستخدام الوسائل السلمية لحل الخلافات، واتخاذ إجراءات لبناء الثقة. كما سيسعى هذا الحوار أيضا لتحقيق أهداف محددة مثل مكافحة الجريمة المنظمة والاتجار بالمخدرات، والإرهاب. ومن القضايا المهمة أيضا موضوع الهجرة.

حيث نص إعلان برشلونة على أنه يتوجب على الشركاء ما يلي[2]:

- التصرف وفقا لميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، إضافة إلى الالتزامات الواردة في القانون الدولي، وخصوصا تلك المنصوص عليها في المواثيق الإقليمية والدولية التي وقع عليها الشركاء.
- تطوير سيادة القانون والديمقراطية في أنظمتهم السياسية، مع الاعتراف بحق كل الشعوب باختيار نظامها السياسي و الاجتماعي –الثقافي و الاقتصادي و العدلي الخاص و تطويره بحرية.
- احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وضمان الممارسة الشرعية والفعالة لتلك الحقوق والحريات، بما في ذلك حرية التعبير، وحرية تكوين الجمعيات لأهداف سلمية، وحرية الاعتقاد، وحرية الضمير والدين، وذلك بصفة منفردة وجماعية مع أفراد آخرين من المجموعة ذاتها، دون أي تمييز على أساس العرق، أو الجنسية، أو اللغة، أو الدين، أو الجنس .
- الأخذ بعين الاعتبار بصفة إيجابية ومن خلال الحوار بين الأطراف، تبادل المعلومات بشأن القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، والعنصرية، وكراهية الأجانب.

---

[1] خير الدين العايب، مرجع سابق، ص-ص97-98

[2] Khémais Chammari and Caroline Stainier, Guide to Human Rights in the Barcelona Process, Copenhagen, Secretariat of the Euro-Mediterranean Human Rights Network September 2000,P21

- احترام التعددية والتنوع في المجتمعات، ونشر التسامح بين الجماعات المختلفة في المجتمع، ومكافحة تجليات التعصب والعنصرية وكراهية الأجانب. ويؤكد المشاركون على أهمية التعليم الملائم في قضايا حقوق الإنسان والحريات الأساسية.
- احترام المساواة المطلقة لدى المتوسطين من خلال الحقوق اللازمة لسيادته و الوفاء بتعهداتهم وفق القانون الدولي.
- احترام حقوق الشعوب المتساوية، و حق الشعوب في تقرير مصيرها، و العمل دوما وفق أهداف ميثاق الأمم المتحدة و مبادئه، و طبقا لأعراف القانون الدولي الملائمة، بما في ذلك تلك المتعلقة بوحدة الأراضي.

من خلال ما سبق يتضح لنا أولوية البعد السياسي في إعلان برشلونة، خاصة وأن بعض هذه البنود له طابع سياسي عام يتماثل مع التزامات الجزائر في ميثاق الأمم المتحدة و عدد من المواثيق و الإعلانات الأخرى كاحترام ميثاق الأمم المتحدة و الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و احترام الاتفاقيات الإقليمية والدولية المبرمة، و تعزيز سيادة القانون، حق كل طرف من اختيار نظامه السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي و الثقافي بحرية، و التحاور بين الأطراف لتبادل لمعلومات بشأن المسائل التي تتصل بهذه الحقوق و الوفاء بحسن نية بالالتزامات الدولية، و المساواة في الحقوق بين الشعوب و حق تقرير المصير. أما البنود الأخرى فهي تعالج التزامات ذات طابع أمني و عملي في إطار الإقليم الأورو–متوسطي عموما، إذ تضمنت الشراكة السياسية في إعلان برشلونة على مبادئ و التزامات مهمة، دون مراعاة للظروف الجيوسياسية و الإستراتيجية للأطراف المعنية. حيث يمكننا إبداء بعض الملاحظات بشأن البنود السياسية و الأمنية المتعلق بهذا الجزء من الشراكة.

فإذا أخذنا البنود الأولى من الإعلان نجدها تتعلق بالمبادئ السياسية العامة، المتفق عليها والتي لم تجري مفاوضات تفصيلية بشأنها خلال المراحل الأولى لمسار برشلونة، لننتقل إلى البند السابع عشر و المتعلق بمختلف الإجراءات الأساسية الخاصة لعلاقات حسن الجوار و دعم الجهود المتعلقة بتحقيق الأمن و الاستقرار و الرخاء و التعاون الإقليمي "يمكننا القول أن هذا البند جاء ليتيح الفرصة لتطورات قد تحدث مستقبلا كمشروع إنشاء نظام الأمن و التعاون في الشرق الأوسط و المغرب

العربي على غرار منظمة الأمن و التعاون في أوربا أو لدعم مشروعات أمنية على مستويات إقليمية فرعية"[1].

حيث وقعت كل الدول المشتركة أو المتوقع اشتراكها في هذه الشراكة، على كل المعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالدفاع عن حقوق الإنسان و عن الحريات الأساسية، و عن السيادة الوطنية، بمكافحة الإرهاب على المستوى الداخلي أو فيما بين الدول باستثناء النص المتعلق بنزع الأسلحة البيولوجية و الكيماوية و النووية خاصة.

كما أنه ليس من الغريب أن يذكر إعلان برشلونة بشكل واضح هذه النقاط في بيان فلسفة الشراكة، خاصة و أن المنطقة تجمع بين أنظمة ديمقراطية راسخة تؤكد على احترام الحريات الأساسية و السيادات الوطنية، و أنظمة مازالت الديمقراطية فيها ناشئة و مهددة، و الأراضي محتلة و السلام موضع تحدي دائم. لأجل ذلك كان من الضروري التأكيد مرارا و بشكل رسمي على التزام بمثل هذه المبادئ.

فالاتحاد الأوروبي على هذا النحو، وضع لنفسه من خلال بيان برشلونة هدفا محددا، هو العمل على دعم هياكل ديمقراطية في الضفة الجنوبية للمتوسط[2]، و هذا ما يطرح تحديين رئيسيين :[3]

- ضرورة مساندة عمليات الإصلاح الداخلية في بلدان المنطقة حتى يتحقق الاستقرار السياسي والاقتصادي، و ذلك من خلال تحقيق إصلاحات سياسية و اقتصادية جريئة.
- التركيز الأوروبي على تخفيف حدة التوتر الاجتماعية في بلدان المنطقة، و التي تنعكس آثارها على دول الاتحاد الأوروبي من خلال الضغوط التي تشكلها الهجرة إليها.

و في هذا الصدد، يجتمع كبار المسئولين المعنيين بالحوار السياسي والأمني بصفة منتظمة، حيث يلتقون أربع مرات على الأقل سنويا منذ عام 1995 لمواصلة الحوار حول التعاون السياسي والأمني ولاسيما احترام حقوق الإنسان والديمقراطية وسائر القيم الأساسية التي يتقاسمها الشركاء والمنصوص عليها في إعلان برشلونة. وفي هذا الإطار، قام هؤلاء المسئولون بصياغة سلسلة من الإجراءات المحددة لبناء الثقة، كما بحث كبار المسئولين وضع مشروع أداة لتنفيذ الالتزام المنصوص

---

[1] يوسفي أمال، مرجع سابق، ص98

[2] مصطفى بخوش، مرجع سابق، ص116

3 علي الحاج، مرجع سابق، ص-ص206-207.

عليه في إعلان برشلونة والخاص بإقامة منطقة سلام واستقرار. وتعرف هذه الأداة باسم الميثاق الاورو–متوسطي للسلام والاستقرار[1].

و هو ما تضمنه البند الثامن عشر و المتعلق بالنظر في أية إجراءات لبناء الأمن و الثقة بين الأطراف بهدف إنشاء منطقة للسلام و الاستقرار في البحر المتوسط بما في ذلك إمكانية التوصل على المدى البعيد إلى ميثاق أو حلف أورو–متوسطي فقد كان على المفاوضين بصفة عامة التنبيه إلى أهمية التمييز مبدئيا بين ميثاق الاستقرار المعمول به بين الاتحاد الأوربي و دول وسط و شرق أوربا، و فكرة ميثاق الاستقرار الواردة في إعلان برشلونة من ناحية أخرى نظرا لاختلاف الظروف الجيوسياسية والثقافية و الإستراتيجية بين الأطراف المعنية.

و بخصوص الالتزام بهذه المبادئ، السؤال الذي يمكننا أن نطرحه هو إلى أي مدى يستطيع التأكيد الرسمي أن يرسخ نظاما ديمقراطيا حقيقيا، و نظام سلام حقيقي و نظام حرية حقيقية من الشمال إلى الجنوب، و من الغرب للشرق في هذه المنطقة حيث الثقافات السياسية و أنظمة الحكم الفعلية لا تتماشى مع أسس المجتمعات الحديثة.

إن الحكم على مدى التزام الأطراف المختلفة من هذه الشراكة، يستوجب التوقف عند المسائل التالية:

أولا: الحريات المقصودة هنا هي : حرية التعبير و حرية التجمع، و حرية الرأي و العقيدة، دون الإشارة إلى حق الشعوب خاصة فيما يتعلق بتقرير المصير الاقتصادي و هذا يتناقض بما جاء به إعلان فينا لحقوق الإنسان الذي أكد على أن لجميع الشعوب الحق في تقرير المصير و هي بمقتضى هذا الحق تحدد مركزها السياسي بحرية و تسعى بحرية إلى تحقيق تنميتها الاقتصادية و الاجتماعية والثقافية"[2].

إن الديمقراطية الغربية أوربية كانت أم لا، خاضت مراحل عديدة، صاغت خلالها هذه الحريات والحقوق في نماذج خاصة بها متمثلة في تعدد المؤسسات و تداول السلطة واستقلالية العدالة و بالتالي

---

[1] المفوضية الأوروبية، "مذكرات إعلامية أورو– متوسطية الشراكة الأورو– متوسطية و الأنشطة الإقليمية لبرنامج ميدا"، جانفي2005، ص34، متحصل عليها من :

http://europa.eu.int/comm/europeaid/projects/med/regional_en.htm

[2] يوسفي أمال، مرجع سابق، ص100.

فإن دولة القانون و الديمقراطية و الحريات في منطقة أوربا و حوض البحر المتوسط يرتكز أساسا على مدى توفر هذه الرموز السياسية و الاجتماعية الغربية التي أخذت طابعا دوليا، لكن إعلان برشلونة يعترف أيضا بحق كل دولة مشاركة في مؤتمر برشلونة، في اختيار و تنمية نظم سياسية واجتماعية وثقافية و اقتصادية و قانونية خاصة بها، و بذلك يواجه هذا لإعلان نفس المعضلات التي تواجهها جميع الاتفاقيات و المعاهدات الدولية[1]. فكيف يمكن في آن واحد الاعتراف بحق الأمم في اختيار القيم السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية الخاصة بها، و في نفس الوقت مطالبتها بإتباع مجموع القيم الإنسانية والاجتماعية المستوحاة عن التجربة الغربية الحديثة و المدمجة في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية؟ في حين تتباين الثقافات السياسية و أساليب الحكم والقيم من أقاصي منطقة المغرب العربي إلى أقاصي المشرق و الشرق الأدنى المطل على حوض البحر المتوسط.

السؤال هنا لا يتعلق باختلاف النظم، بل أولا باستعدادها لدفع الثقافة الغربية لمرتبة المثل الأعلى، و ثانيا قدرتها على تطبيق هذه الأنماط الغربية بشكل فعلي. و حتى و إن سلمنا بأن مبدأ الديمقراطية على النحو الأوربي مقبول من جميع الشركاء في جنوب حوض البحر المتوسط، يبقى أن نؤكد أنه من حق الدول أن تقرر عملية التحول الديمقراطي، إما إلى التعجيل بها، أو تقيدها أو حتى تجميدها[2] لأنها صاحبة القرار النهائي، و بالتالي لا يحق لأي دولة مهما كانت مكانتها في المجتمع الدولي أن تتدخل في شؤونها الداخلية في فرض نمط معين عليها، إلا بمحض إرادتها.

ثانيا: هناك الآثار السلبية الناتجة عن أزمة الديمقراطية الأوربية ذاتها، فلا شك أن الأنظمة الأوربية تواجه أزمة قيم، اشتدت بسبب الأزمات الاقتصادية و البطالة و الملايين من الأيدي العاملة القادمة خاصة من المغرب العربي تعاني من الإقصاء و العنصرية.

لذلك أكد إعلان برشلونة على احترام حقوق الإنسان و حرياته الأساسية على المستوى الوطني و الدولي، و ينبغي على المجتمع الدولي دعم تقويم و تعزيز الديمقراطية و التنمية و حقوق الإنسان و حرياته الأساسية.

2-شراكة اقتصادية ومالية:

[1] خاصة فيما يتعلق بمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

[2] لأنها دول سيادية و لا يحق لأي فاعل دولي أن يفرض عليها نمطا نمن الأنظمة و هذا طبقا لمبدأ عدم التدخل.

تهدف الشراكة إلى خلق منطقة من الازدهار المشترك عبر التأسيس التدريجي لمنطقة تجارة حرة بين الاتحاد الأوروبي والبلدان الشريكة بحلول العام2010 [1]، ويعتبر هذا الموضوع هو الأمر الأكثر شهرة ضمن بنود إعلان برشلونة، وكذلك بين البلدان الشريكة ذاتها، ويصاحب ذلك دعم مقدم من الاتحاد الأوروبي للتحول الاقتصادي في البلدان الشريكة، وللتبعات الاجتماعية والاقتصادية لعملية الإصلاح هذه[2]. إضافة إلى ذلك، ستجري عملية تعاون وتشاور في مجالات عديدة مثل الاستثمار، وحماية البيئة، والحفاظ على مصادر المياه، والطاقة، وتنمية الريف والبنية التحتية.

و عليه، فالشراكة الاقتصادية والمالية، غير منشأة استنادا لحقوق الإنسان ومع ذلك، وردت إشارة إلى حقوق الإنسان ضمن الفصل الخاص بالشراكة الاقتصادية والمالية، وهي: "الدور الرئيسي للنساء في التنمية ووجوب أن تعهد البلدان الشريكة بتشجيع المشاركة الفاعلة للنساء في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وفي خلق فرص العمل"، ولم يتضمن النص سوى أسس غامضة لتنفيذ حقوق المرأة[3].

3-شراكة اجتماعية وثقافية وفي الشؤون الإنسانية:

تستند الشراكة الاورو-متوسطية إلى الإقرار بتنوع التقاليد الثقافية، واحترام الجذور المشتركة. يتمثل الهدف العام من المحور الثالث في الشراكة الاورو-متوسطية في تطوير الموارد الإنسانية، وزيادة المعرفة، وتشجيع الفهم المشترك بين الثقافات، وتشجيع التقارب بين الشعوب في المنطقة الاورو-متوسطية من خلال التبادل وتطوير مجتمعات مدنية حرة ومزدهرة. ويتم تناول هذه الأهداف من خلال مجموعة متنوعة من النشاطات الإقليمية التي تهدف إلى تطوير أنظمة التعليم والتدريب، وإدارة الهجرة ومكافحة العنصرية وكراهية الأجانب والتعصب. إضافة إلى ذلك، تم الإقرار بدور المجتمع المدني في هذه المحور.

كما ينص إعلان برشلونة على أنه يتعين على جميع الأطراف:[4]

- إيلاء اهتمام خاص لاحترام الحقوق الاجتماعية الأساسية، بما في ذلك الحق في التنمية.

---

[1] و قد جرى تعديلا على هذا النص.

[2] COMMISSION DES COMMUNAUTÉS EUROPÉENNES, RAPPORT DE LA COMMISSION RAPPORT ANNUE L DU PROGRAMME MEDA 1999 ,Bruxelles : le 20.12.2000,p 14

[3] Michelle Pace, Human Rights Instruments in Euro-Mediterranean Relations, Copenhagen: Euro-Mediterranean Human Rights Network,2007,P10

أنظر كذلك ربيعة الناصري، إيزيس نصير، دمج حقوق المرأة من الشرق الأوسط و شمال إفريقيا في الشراكة الاورو-متوسطية، كوبنهاغن:الشبكة الاورو-متوسطية لحقوق الإنسان،2003.

[4] Khémais Chammari and Caroline Stainier,op-cit,p23

- الإقرار بالمساهمة الحيوية التي يمكن للمجتمع المدني تقديمها في عملية تطوير الشراكة الاورو-متوسطية.
- يشجعون نشاطات دعم المؤسسات الديمقراطية وتعزيز سيادة القانون والمجتمع المدني.

- يتعهدون بضمان حماية جميع الحقوق التي تم الإقرار بها في التشريعات الموجودة بشأن المهاجرين المقيمين بصفة مشروعة في مناطق البلدان الشريكة[1].
- يؤكدون على أهمية شن حملة حازمة ضد العنصرية، وكراهية الأجانب، والتعصب، ويوافقون على التعاون لتحقيق هذا الهدف.

فيما يتعلق بالتزامات حقوق الإنسان ضمن الشراكة السياسية والأمنية، من الواضح أن على الشركاء في الشراكة الاورو–متوسطية الالتزام باحترام ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وتطوير سيادة القانون والديمقراطية، واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وضمان الممارسة الشرعية والفعالة لهذه الحقوق والحريات[2]، وهذا ما يشكل التزاما أخلاقيا قويا يمكن استخدامه من قبل نشطاء حقوق الإنسان عندما يتعاملون مع حكومات البلدان الشريكة مع الاتحاد الأوروبي .

ومع ذلك، من الصعب تحديد أي مبادرة معنية بحقوق الإنسان في الفصل الأول من مسيرة برشلونة، ما عدا المبادرات ذات الطابع الإعلاني. أما الفصل الثاني المختص بالقضايا الاقتصادية والمالية، فيشير إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ولكنه يفتقر إلى أي إجراءات منهجية لدمج الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان، وإضافة إلى ذلك، فإن تأسيس الصكوك السياسية والمالية والمؤسسية للشراكة الاورو–متوسطية أثناء مؤتمر برشلونة، قد تم دون أي مشاركة مهمة للنساء وخصوصا النساء

---

[1] يهدف ضمان الممارسة الفعالة لحق العمال المهاجرين و عائلاتهم في الحماية و المساعدة في إقليم أي طرف آخر يتعهد الأطراف: بالحفاظ عليهم و توفير مطالبهم عن طريق خدمات ملائمة و مجانية لمساعدة هؤلاء العمال و على وجه الخصوص من أجل الحصول على المعلومات الدقيقة، و اتخاذ كافة الخطوات المناسبة بقدر ما تسمح به القوانين و اللوائح المحلية ضد الرعاية المضللة التي تتعلق بالهجرة باتخاذ الإجراءات المناسبة – في نطاق اختصاصها – لتسهيل المغادرة و السفر و استقبال هؤلاء العمال و عائلاتهم و توفير – في نطاق اختصاصها – الخدمات المناسبة من الصحة و الرعاية الطبية و الظروف الصحية الجيدة أثناء السفر، بتشجيع التعاون بالشكل المناسب – فيما بين الخدمات الاجتماعية العامة و الخاصة في بلاد الهجرة، بضمان معاملة هؤلاء العمال بشكل قانوني في أراضيها – و بالقدر الذي ينظم به القانون أو اللوائح مثل هذه المسائل – بما لا يقل عما توفره لمواطنيها ".إذا فالنص القانوني موجود، فضمان حق العمال المهاجرين نصت عليه الاتفاقيات الدولية خاصة الميثاق الاجتماعي الأوربي، الذي أكد على وجوب منح العمال المهاجرين نفس الحقوق التي تمنح لرعايا الدولة المستقبلة،في هذا الصدد أنظر:

Convention internationale pour la protection des droits des migrants et leur familles, dans : République Algérienne Démocratique et Populaire, Commission Nationale Consultative de Promotion et de Protection des Droits de l'Homme, l'essentiel des droits de l'homme, Alger, 2008,p-p187-232.

[2] انظر إعلان برشلونة ،الملحق رقم01

من الشاطئ الجنوبي للمتوسط وبدوره، انعكس هذا النقص في تمثيل النساء لدى تأسيس الشراكة الاورو-متوسطية في نقص تمثيل القضايا النسائية ضمن المستوى الثنائي والمستوى متعدد الأطراف.

كما أن إعلان برشلونة لا يحتوي على قسم محدد للبعد الجنوسي في العلاقات بين الاتحاد الأوروبي والبلدان المتوسطية، وقد وردت إشارة وحيدة للنساء ضمن الشراكة الاقتصادية والمالية إذ تمت الإشارة إلى أهمية مشاركة النساء في التنمية الاقتصادية[1].

الفرع الثاني :الالتزامات من خلال إستراتيجية الاتحاد الأوروبي نحو المنطقة المتوسطية والشرق الأوسط[2]

استنادا إلى الإستراتيجية المشتركة للاتحاد الأوروبي بشأن المنطقة المتوسطية التي صدرت في جوان 2000، واستجابة لمبادرة الشرق الأوسط الكبير والشراكة التي وضعتها الولايات المتحدة الأمريكية، وضع مجلس الاتحاد الأوروبي صياغة رسمية للشراكة الإستراتيجية للاتحاد الأوروبي مع المنطقة المتوسطية والشرق الأوسط في جوان 2004، ومنذ ذلك الوقت تحددت الإستراتيجية العامة للاتحاد الأوروبي للمنطقة الواسعة. تستهدف الإستراتيجية البلدان المتوسطية الموقعة على اتفاقيات التعاون، إضافة إلى ليبيا وموريتانيا ودول الخليج واليمن والعراق وإيران. وتخدم كقاعدة للنشاطات اللاحقة للاتحاد الأوروبي[3].

تتضمن الأجندة السياسية للشراكة الإستراتيجية ضمن أولوياتها:[4]

- العملية السلمية في الشرق الأوسط (خارطة الطريق التي وضعتها الرباعية الدولية).
- الحوار السياسي، وحقوق الإنسان وسيادة القانون.
- الحد من انتشار أسلحة الدمار الشامل، والحوار الأمني ومكافحة الإرهاب.
- الهجرة.
- الإصلاحات الاقتصادية.
- التنمية الاجتماعية.
- الحوار الثقافي.

[1] Michelle Pace, Human Rights Instruments in Euro-Mediterranean Relations,op-cit,p14

[2] و تعتبر الجزائر من بين الدول المعنية بهذه الإستراتيجية باعتبار أنها من الدول المتوسطية و هي أيضا موقعة على اتفاقية الشراكة الثنائية مع الاتحاد الأوروبي .

[3] ميشيل بس، مرجع سابق،ص33.

[4] المرجع نفسه ، ص34.

و عن أهداف الشراكة الإستراتيجية للاتحاد الأوروبي مع المنطقة المتوسطية والشرق الأوسط بخصوص الحوار السياسي، وحقوق الإنسان وسيادة القانون فيمكن ذكر:

- الإصلاح القانوني.
- إصلاح القضاء والعملية الانتخابية.
- إشراك المجتمع المدني.
- تطوير خطط عمل وطنية بشأن حقوق الإنسان والديمقراطية وتوفير مساعدات مالية ومساعدات أخرى لتطبيقها.
- السعي لتأسيس لجان فرعية معنية بحقوق الإنسان والديمقراطية ضمن جميع اتفاقيات الشراكة.
- تطبيق إجراءات إصلاحية ملموسة .

أما فيما يتعلق بحقوق المرأة، تنص الإستراتيجية على أنها "ستقدم الدعم لتمكين المرأة من أجل نشر أكبر مشاركة ممكنة للمرأة في المجتمع"، كما أن قضايا حقوق المرأة متضمنة في الفصل الخاص بالتنمية الاجتماعية في الأجندة السياسية. ومع ذلك، فإن هذه الإستراتيجية ليست وسيلة عملياتية لتحديد النشاطات. ويجب أن يتم التطبيق من خلال الشراكة الاورو-متوسطية وسياسة الجوار الأوروبية ومواثيق أخرى[1].

في 21 ماي 2003، قدمت مفوضية الاتحاد الأوروبي مذكرة للمجلس والبرلمان الأوروبيين بعنوان خطوط إرشادية إستراتيجية لإحياء نشاطات الاتحاد الأوروبي في مجال حقوق الإنسان ونشر الديمقراطية مع الشركاء المتوسطيين[2]، وقد أقر المجلس هذه الوثيقة التي تتناول حقوق الإنسان في السياقين الثنائي والإقليمي ضمن إطار مسيرة برشلونة. وتطرح الوثيقة عشر توصيات محددة حول نشاطات الاتحاد الأوروبي لتحسين الوضع على الأرض في المنطقة المتوسطية، كما تطرح مجموعة من النقاط المعيارية لتنفيذ النشاطات في مجال حقوق الإنسان.

التوصيات العشر تتضمن ما يلي[3] :

---

[1] المرجع نفسه ، ص35.

[2] مذكرة صادرة عن المفوضية الأوروبية،" خطوط إرشادية إستراتيجية لإحياء نشاطات الاتحاد الأوروبي في مجال حقوق الإنسان ونشر الديمقراطية مع الشركاء المتوسطيين، متحصل عليه من موقع الانترنت :
http://europa.eu.int/eur- : lex/en/com/cnc/2003/com2003_0294en01.pdf

3موقف الشبكة الأورو-متوسطية لحقوق الإنسان، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، والمنظمة الدولية ضد التعذيب حول تنفيذ المذكرة ، الصادرة عن المفوضية الأوروبية بشأن حقوق الإنسان في المنطقة المتوسطية وبشأن "و أوروبا الموسعة"، متحصل عليه من موقع الانترنت:
www.euromedrights.net

- الدمج المنتظم من قبل الاتحاد الأوروبي لقضايا حقوق الإنسان والديمقراطية في جميع الحوارات التي تجري على أساس مؤسسي. وخصوصا، يجب تنفيذ ذلك من خلال إقامة مجموعات عمل معنية بحقوق الإنسان ضمن إطار اتفاقيات الشراكة، وفيما يتعلق بالإصلاحات القانونية والأطر القانونية التي تحكم عمل المنظمات غير الحكومية والجهات غير الحكومية الأخرى، بوصف ذلك جزء أصيلا من اتفاقيات الشراكة.
- صياغة تقارير دورية حول كل بلد من قبل البعثات الدبلوماسية للمفوضية بتعاون وثيق مع سفارات الدول الأعضاء، وذلك استنادا إلى تحليل معياري. و يجب إجراء تحديث منتظم من خلال تقارير دورية بغرض زيادة دمج" قائمة حقائق حقوق الإنسان في الاتحاد الأوروبي" وترجمة ذلك إلى مقترحات ملموسة ضمن إطار الأشكال المتنوعة للحوار.
- انتهاج مقاربة أكثر اتساقا وتواصلا، وتعزيز التنسيق بين المفوضية والمجلس، بما في ذلك على مستوى البعثات الدبلوماسية للمفوضية وسفارات الدول الأعضاء. وخصوصا، يجب أن يتضمن ذلك دورا أكثر فاعلية للاتحاد الأوروبي في تطبيق قرارات الأمم المتحدة وتوصياتها في مجال حقوق الإنسان.
- التشاور مع المجتمع المدني على المستوى الوطني من خلال إقامة حلقات عمل بصفة منتظمة.
- تأسيس خطط عمل قطرية لحقوق الإنسان، بما في ذلك إصلاح الهياكل التنظيمية والقانونية، وتطبيق اتفاقيات حقوق الإنسان، وتنفيذ المعايير الدولية والالتزام بالمواثيق الدولية، وتعزيز مشاركة المنظمات غير الحكومية وقدراتها. هذه الخطط يجب أن تتضمن نشاطات محددة تصاحبها نقاط معيارية للأداء يمكن قياسها، وإطار زمني واضح، وتحديد ما هو متطلب ماليا.
- تأسيس خطط عمل إقليمية وشبه إقليمية كلما رغب اثنين أو أكثر من الشركاء تطوير مزيد من التعاون، على سبيل المثال ما يتعلق بقضايا العدالة وحقوق المرأة.
- زيادة تعميم و تعزيز الحكم الصالح وحقوق الإنسان و الديمقراطية في البرامج الإرشادية القطرية ضمن برامج ميدا. ويمكن تقديم حوافز مالية للشركاء الذين يطبقون تلك البرامج.
- دعم النهوض بحقوق الإنسان على المستوى الإقليمي وإشراك المجتمع المدني ودعم تأثير أوسع للمنتدى المدني الأورو-متوسطي في صياغة البرامج الإرشادية الإقليمية .
- تعزيز إستراتيجية المبادرة الأوروبية لحقوق الإنسان للمنطقة بغرض بناء قدرات المجتمع المدني على أساس إقليمي.

- مزيد من الدعم المنسق والفعال للعمليات الانتخابية[1].

تعد هذه المذكرة الأولى التي تتناول بصفة شاملة وعميقة قضايا حقوق الإنسان في منطقة محددة، وقد بنيت على المذكرات السابقة بخصوص حقوق الإنسان والمنطقة الأورو-متوسطية وبهذه الصفة، فإن السياسات التي تطبق ضمن هذا الإطار قد تؤسس سابقة لسياسات الاتحاد الأوروبي في مجال حقوق الإنسان في سياقات إقليمية أخرى. ومع ذلك، فإن تطبيق هذه المذكرة فَقَدَ زخمه بعد صياغة سياسة الجوار الأوروبية[2].

الأداة الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان:

تم إطلاق المبادرة الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان من قبل البرلمان الأوروبي في عام 1994 لوضع سلسلة من البنود في الميزانية، تُعنى على وجه التحديد بنشر حقوق الإنسان حول العالم، وفي عام 1996 أطلق البرلمان الأوروبي بند ميزانية محدد لبرنامج "ميدا للديمقراطية"، وهو أداة مالية لتعزيز سيادة القانون وحقوق الإنسان والديمقراطية، وتقوية المجتمع المدني ضمن إطار الشراكة الأورو-متوسطية. وقد تم دمج برنامج "ميدا للديمقراطية" في عام 1999 في المبادرة الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان[3]. وقد أعيد تسميتها مؤخرا فأصبحت تعرف باسم الأداة الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان مع استخدام الأحرف الأولى ذاتها للاسم السابق"EIDHR"[4]، إن الأداة الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان هي مكمل بارز لبرامج أخرى للاتحاد الأوروبي مثل ميدا[5] من حيث أنه يمكن تطبيقها مع شركاء من غير الحكومات القطرية ومن دون موافقة هذه الحكومات.

فهي تستهدف على وجه التحديد، المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية. وهكذا، فإن الأداة الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان وبالعمل التشاركي مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية تسمح مبدئيا بالتفاف حول حكومات البلدان المتلقية، ويمكن استخدامها حتى وإن تم تعليق البرامج الأخرى، كما في حالة انتهاك حقوق الإنسان على سبيل المثال.

المطلب الثاني: التزامات الاتحاد الأوروبي ضمن الإطار الثنائي

---

[1] المرجع نفسه

[2] ميشيل بيس، مرجع سابق،ص33

[3] Michelle Pace, Human Rights Instruments in Euro-Mediterranean Relations ,op-cit,p34

[4] COMMISSION DES COMMUNAUTÉS EUROPÉENNES, RAPPORT DE LA COMMISSION RAPPORT ANNUE L DU PROGRAMME MEDA 1999 ,Bruxelles : le 20.12.2000,p63

[5] وفي عام 2006، اتخذت المفوضية قرارا باستبدال أداة ميدا والأداة الأخرى التي كانت تستخدم لتمويل برامج في أوروبا الشرقية وروسيا ، وإحلال أداة واحدة بدلا منهما، وتعرف باسم الأداة المالية للجوار الأوروبي و الشراكة (ENPI).

إن أهم أطر التعاون بين الاتحاد الأوروبي والبلدان المتوسطية الشريكة هي العلاقات الثنائية، وهي تستند إلى اتفاقيات الشراكة التي يوقع عليها الاتحاد الأوروبي، وكل من البلدان المتوسطية الشريكة بصفة منفردة. يتم إقرار اتفاقيات الشراكة من خلال مفاوضات بين الاتحاد الأوروبي وكل شريك على حدا. ثم تجري المصادقة عليها من قبل جميع البلدان الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والبلد الشريك المعني، كما تتطلب المصادقة موافقة البرلمان الأوروبي.

حيث يقوم الاتحاد الأوروبي بتنفيذ عدد من الأنشطة بشكل ثنائي مع كل دولة كالتعاون الثنائي القائم على المدفوعات والمنح المالية. وهذه الأنشطة تعكس المبادئ العامة التي تحكم العلاقات الأورو-متوسطية الجديدة، وإن كان كل منها يتضمن خصائص تميز العلاقات بين الاتحاد الأوروبي وكل شريك من الشركاء المتوسطيين[1].

إن الجانب المعروف أكثر من غيره في اتفاقيات الشراكة ، هو أنها تهدف إلى تأسيس منطقة تجارة حرة، ولكنها تتضمن أيضا إجراء حوار سياسي على مستويات عدة وعلى فترات زمنية منتظمة، ويعتبر احترام حقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطية من العناصر الرئيسية في تلك الاتفاقيات، كما جرى وضع هيكل لكل منها بحيث يتسنى تعطيل العمل بها في حالة وقوع انتهاكات كبيرة لحقوق الإنسان. و عن اتفاقية الشراكة الاورو-جزائرية، فقد وقعت في 2002/4/22، و دخلت حيز التنفيذ في 2005/09/01، و فيما يلي، سيتم التطرق إلى التزامات الاتحاد الأوروبي في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان ضمن اتفاقية الشراكة الثنائية بين الاتحاد الأوروبي و الجزائر وذلك من خلال:

الفرع الأول : مادة حقوق الإنسان في اتفاقية الشراكة الثنائية

الفرع الثاني: تمويل الاتحاد الأوروبي لمشاريع الديمقراطية وحقوق الإنسان من خلال مشاريع حقوق الإنسان في إطار برنامج ميدا

الفرع الأول : مادة حقوق الإنسان في اتفاقية الشراكة الثنائية

تتضمن اتفاقيات الشراكة مواد سياسية محددة مشتركة فيما بينها :إذ تنص على أن احترام حقوق الإنسان ومبادئ الديمقراطية، هي عناصر رئيسية من اتفاقيات الشراكة، مما يجعل احترام حقوق الإنسان أمرا ملزما قانونيا. وفي كل من اتفاقيات الشراكة الأورو-متوسطية الثنائية، تم تكريس المادة الثانية من

[1] المفوضية الأوروبية، "مذكرات إعلامية أورو- متوسطية الشراكة الأورو- متوسطية و الأنشطة الإقليمية لبرنامج ميدا"، جانفي 2005،ص7،متحصل عليها من :http://europa.eu.int/comm/europeaid/projects/med/regional_en.htm

الاتفاقيات لموضوع احترام حقوق الإنسان والديمقراطية، بحيث ترد صياغة مادة حقوق الإنسان بصفة موحدة مع تغييرات طفيفة بين الاتفاقيات :"احترام مبادئ الديمقراطية ومبادئ وأساسيات حقوق الإنسان التي يكرسها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، يجب أن تلهم السياسات الداخلية والخارجية للشركاء، ويجب اعتبارها عنصرا رئيسيا من هذه الاتفاقية"[1]، بموجب القانون الدولي(ميثاق فيينا لقانون المعاهدات)، فإن الإشارة إلى مفهوم" العنصر الرئيسي" يعتبر أمرا مهما لأنه يعني أنه إذا تم انتهاك أي عنصر رئيسي من الاتفاقية، يمكن لأحد طرفي الاتفاقية طلب اتخاذ إجراءات أو عقوبات، أو حتى تعليق الاتفاقية. كما أن المادة المتعلقة بعدم تنفيذ الاتفاقية "المادة22 " ، تعتبر متممة "للمادة2 " من اتفاقيات الشراكة الأورو-متوسطية، وتوفر الوسائل القانونية لطرفي الاتفاقية فيما إذا حدث انتهاك للاتفاقية، بأن تتخذ "الإجراءات الملائمة"، أي فرض عقوبات أو تعليق الاتفاقية في حال انتهاك مبادئ الديمقراطية أو حقوق الإنسان[2].

توفر مادة حقوق الإنسان الأساس الذي يستند إليه الحوار السياسي بشأن قضايا حقوق الإنسان، وتفسره مفوضية الاتحاد الأوروبي حاليا بأنه وسيلة للنشر "الإيجابي" لحقوق الإنسان. ومع ذلك، يمكن استخدام هذه المادة أيضا لتقديم مطالب أو رفع احتجاجات في حالة انتهاك تنفيذ هذه المادة. ولهذا السبب لم يتم حتى الآن الاستجابة للمطالب من قبل البرلمان الأوروبي وممثلي المجتمع المدني باعتماد مقاربة "سلبية" للمادة2، وتعليق اتفاقية الشراكة مع إسرائيل، على سبيل المثال، بسبب انتهاكاتها لحقوق الإنسان.

و تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى المادة الثالثة التي نصت على ما يلي:

"يقام حوار سياسي و أمني منتظم بين الطرفين و يسمح هذا الأخير بإنشاء روابط تضامن دائمة بين الشركاء تساهم في ازدهار المنطقة المتوسطية و استقرارها و أملها و تخلق مناخا من التفاهم و التسامح بين الثقافات"[3].

و قد أكدت نفس المادة في الجزء الثاني منها على أن الغرض من الحوار هو:

- تسهيل تقريب الطرفين من خلال تطوير تفاهم متبادل أحسن و إجراء تشاور منتظم حول المسائل الدولية ذات الاهتمام المشترك.
- السماح لكل طرف بأن يأخذ بعين الاعتبار موقف و مصالح الطرف الآخر.

---

[1] "Le respect des principes démocratiques et des droits fondamentaux de l'Homme, tels qu'énoncés dans la déclaration universelle des droits de l'homme, inspire les politiques internes et internationales des parties et constitue un élément essentiel du présent accord"voir : accord euro-méditerranéen établissant une association entre la république algérienne démocratique et populaire d'une part, et, la communauté européenne et ses états membres, d'autre part.

2 Michelle Pace, Human Rights Instruments in Euro-Mediterranean Relations,op-cit,p17

[3]أنظر اتفاق الشراكة الأوروبي الجزائري، ملحق رقم02

- العمل على دعم الأمن و الاستقرار في المنظمة الأوربية المتوسطية.
- السماح بإعداد مبادرات مشتركة.
- إن أساس هذه المادة نجده مكرس في المادة السادسة و العشرين من ميثاق حقوق الدول و واجباتها الاقتصادية التي ألزمت جميع الدول واجب التعايش و التسامح و العيش في سلام بغض النظر عن أية اختلافات في النظم السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية.

كما نصت المادة الرابعة من نفس الاتفاقيات إلى "تطرق الحوار لكل المشروعات ذات الأهمية المشتركة بالنسبة للطرفين، و بالتحديد للظروف الكفيلة بضمان السلام و الأمن و التنمية الإقليمية، مع دعم جهود التعاون خاصة بين دول المغرب العربي حيث نص على ما يلي: "يتعلق الحوار السياسي بكافة المواضيع ذات الاهتمام المشترك بالنسبة للطرفين لاسيما الظروف التي من شأنها ضمان السلم والأمن و التنمية الإقليمية مع مساندة جهود التعاون"[1]. كما لخصت المادة الرابعة فكرة الحوار السياسي المنشود في إطار الشراكة الجديدة بين الجزائر و الاتحاد الأوربي، حيث أنه لا يقف عند مواضيع محددة.

أما المادة الخامسة فتنص على ما يلي: "يقام الحوار السياسي بشكل منتظم و كلما تطلب الأمر، خاصة:

- على مستوى الوزراء – و في إطار مجلس الشراكة لوجه خاص.
- على مستوى الموظفين السامين الذين يمثلون الجزائر من جهة و رئاسة المجلس و اللجنة من جهة أخرى.
- من خلال الاستعمال الكامل للقنوات الدبلوماسية لاسيما جلسات العمل المنتظمة و المشاورات بمناسبة الاجتماعات الدولية و الاتصالات بين الممثلين الدبلوماسيين في بلدان أخرى.
- في حالة الضرورة بأية طريقة أخرى من شأنها أن تساهم في تكييف هذا الحوار و تفعيله.

فإن حدث ذلك فسوف يكون علينا أن نعترف بأن كافة نماذج حقوق الإنسان و الحريات الأساسية المتبعة في هذه الدول تتفق مع المبادئ الواردة في إعلان برشلونة، عندئذ يصبح النظـــام الـــديمقراطي

[1] أنظر اتفاق الشراكة الأوروبي الجزائري، ملحق رقم02

الخاص بأوروبا و دول البحر المتوسط متعددا و ليس نظاما واحدا، و لهذا التعـــدد فـــي الديمقراطيـــة نتيجتان[1]:

- النتيجة الأولى: يصبح من الضروري إعادة تقييم طبيعة الديمقراطية بشكل مســـتمر أو علـــى الأقل منتظم في كل المنطقة الأوربية و حوض البحر المتوسط.
- النتيجة الثانية: يتحتم عندئذ فرض عقوبات في حالة حدوث أي تقهقـــر فـــي عمليـــة التحـــول الديمقراطي أو انتهاك لحقوق الإنسان أو الحريات الأساسية وفقا للمبادئ المعلنة فـــي إعـــلان برشلونة.

كما ذكرنا من قبل، فإن اتفاقيات الشراكة الموقعة بين الجزائر و التحاد الأوربـــي تعطـــي مـــثلا عمليا للطريقة التي سوف يقوم و يقيم بها الحوار السياسي (الجزء الأول من المـــادة الخامســـة)، أمـــا بالنسبة للعقوبات التي تفرض في حالة عدم تنفيذ الالتزامات المتفق عليها في إطار المســـار السياســـي للاتفاقية، فإن الصلاحيات الممنوحة لمجلس الشراكة تبدو كافية، ولهذا المجلـــس الـــوزاري المخـــتلط السلطة العليا لاتخاذ القرار في مجموع الأحكام التي تنص الاتفاقية". و من هذه الأحكام نـــص يتعلـــق بعدم التنفيذ، يمكن لكل طرف أن يتخذ بمقتضاه، بعد التحكيم، الإجراءات المناسبة، إن رأى أن الطرف الآخر لم يحترم الالتزامات المقررة عليه في الاتفاقية، و بإمكانه أن يفعـــل ذلـــك دون اللجـــوء إلـــى مشاورات سابقة.

لكن السؤال الذي بإمكاننا طرحه أي الأطراف التي بإمكانها اتخاذ الإجراءات المناســـبة، إن رأى أن الطرف الآخر لم يحترم لالتزاماته الاعتقاد الجازم إنه سوف يكون حتما الطرف الأوربي، و لـــيس الجزائري، نظرا لضعفه السياسي و الاقتصادي أضف إلى ذلك عدم التكافؤ الاقتصادي.

تجدر الإشارة إلى أن إمكانية تعليق التعاون مابين الاتحاد الأوروبي و الدول الأخرى مستمد من السياسة الأوروبية الداخلية في مجال حماية حقوق الإنسان، حيث أكدت معادة أمستردام – التي دخلت حيز التنفيذ في 01 ماي 1999 – بموجب نص (المادة06) بأن الإتحاد الأوروبي " يرتكز على مبادئ الحرية، الديمقراطية، احترام حقوق الإنسان و الحريات الأساسية، فضلا عن دولة القانون و المبادئ المشتركة لدول الأعضاء فيه". كما نصت (المادة49) من جانبه إلى إمكانية معاقبة الانتهاكات

[1] أمال يوسفي، مرجع سابق، ص107.

الجسيمة و المستمرة لحقوق الإنسان من طرف الدول الأعضاء في الاتحاد ، هذه الآلية الذي تم تعزيزه من جانب معاهدة نيس (Nice) المبرم في ديسمبر 2000 و الذي تم توسيعها لترقية احترام حقوق الإنسان و الحريات الأساسية و التعاون لأجل التنمية في جميع أشكالها مع الدول مع الدول الأخرى، و هذا طبقا لنص المادة 181 من المعاهدة المؤسسة للمجموعة الأوروبية.

عموما، يبدو أن الاتحاد الأوروبي أكثر صرامة مع البلدان الضعيفة و هذا ما يؤكده مثال الطوغو الذي استبعد عن اتفاقية الشراكة مع دول الكاريبي، الباسيفيك و أفريقيا المبرمة في 23 جوان2000 بكوتونو، في حين نجده متساهلا عندما يتعلق الأمر بمصالحه الإستراتيجية و الاقتصادية، و مثال ذلك غياب بند المشروطية السياسية[1] من الاتفاق المبرم بين الصين و الاتحاد الأوروبي، إلى ذلك صمت الاتحاد الأوروبي عما يجري في الأراضي الفلسطينية المحتلة من طرف إسرائيل على الرغم من وجود بند المشروطية السياسية في اتفاق الشراكة الأوروبي–الإسرائيلي[2]. كما أن الاتحاد الأوروبي يبقى السيد في تقييم درجة و خطورة انتهاكات حقوق الإنسان.

الفرع الثاني: تمويل الاتحاد الأوروبي لمشاريع الديمقراطية وحقوق الإنسان من خلال مشاريع حقوق الإنسان في إطار برنامج ميدا:

يعد برنامج "ميدا" الذي دُشن في عام 1995 الأداة المالية الرئيسية للاتحاد الأوروبي لتنفيذ الشراكة الأورو–متوسطية وأنشطتها والتي تم تعديلها في سنة2000[3]، فإضافة إلى أن الجزائر تستفيد من برنامج ميدا الإقليمي، تمنح أيضا مساعدات برنامج ميدا الثنائية. و قد كانت حقوق الإنسان"عنصرا رئيسيا" بموجب المادة الثالثة من أنظمة ميدا، والتي تنطوي على الآلية نفسها في حالات انتهاك حقوق الإنسان كما في المادة الثانية من اتفاقية الشراكة .

1أرست لائحة ميدا المشروطية الاقتصادية والسياسية – وهو أمر جديد في علاقات الاتحاد الأوروبي مع البلدان في المنطقة، ويمكن تعليق الدعم في حال انتهاك مبادئ الديمقراطية وسيادة القانون وكذلك حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

[2] Stelios Stavridis ,"Democratic Conditionality Claus", Use of Sanctions and the Role of the European Parliament in the Euro- Mediterranean Partnership: A Preliminary Assessment "Agora Without Frontiers, Athens :the Institute of International Economic Relations Volume 9 (4) 2004،p 289

[3] Iain Byrne & Charles Shamas (Marc Schade-Poulsen, ed.) ,The Human Rights Implications of THE MEDA PROGRAMMES, Copenhagen : Euro-Mediterranean Human Rights Network, September 2002,p20

يستخدم الدعم الذي يقدمه البرنامج ميدا الإقليمي في تحقيق ثلاثة أهداف: تعزيز الاستقرار السياسي والديمقراطية في منطقة مشتركة للسلام والأمن[1]، إقامة منطقة للرخاء المشترك ولدعم إقامة منطقة للتجارة الحرة بين الاتحاد الأوروبي والشركاء المتوسطيين بحلول عام 2010، توثيق العلاقات بين شعوب دول الاتحاد الأوروبي و الجزائر عن طريق الشراكة الثقافية والاجتماعية والإنسانية[2]. تتمثل أولويات توجيه موارد ميدا على المستوى الثنائي في[3] :

- دعم التحول الاقتصادي: والهدف هو الاستعداد لتنفيذ تجارة حرة عن طريق زيادة القدرة التنافسية بقصد تحقيق نمو اقتصادي مستدام وخاصة من خلال تطوير القطاع الخاص.
- تقوية التوازن الاجتماعي والاقتصادي: والهدف هو تخفيف تكلفة التحول الاقتصادي على المدى القصير بالأخذ بإجراءات ملائمة في مجال السياسة الاجتماعية، وهي تنطبق على الفصول الثلاثة لعملية برشلونة، و ذلك كالتالي:

تشمل البرامج والمشروعات الثنائية في **ظل الفصل الأول لبرشلونة(الفصل السياسي والأمني)**، فهي تدعم أساسا إعلاء حقوق الإنسان والمجتمع المدني من ناحية والتعاون بشأن القضايا المرتبطة بالعدل، الحرية والأمن من ناحية أخرى. و قد كان تمويل ميدا في مجال حقوق الإنسان والمجتمع المدني يخصص أول الأمر للأنشطة التي تنفذها منظمات المجتمع المدني. وكان هذا هو الحال في حالة الجزائر مع برنامج لدعم الاتحادات المشاركة في التنمية الاجتماعية. كما تتنامى أهمية قضايا العدل، الحرية والأمن في اتفاقية الشراكة والبرامج الإرشادية الوطنية. وتشمل هذه البرامج والمشروعات تحديث وإصلاح القضاء في الجزائر، وكذا دعم تحديث الشرطة[4]. وذلك بتخصيص 4 ملايين أورو بهدف رفع مستوى الاحتراف لدى العاملين في الأمن الوطني، من خلال نشاطات مختلفة مثل:

- إنشاء مصلحة المكافحة ضد الهجرة غير الشرعية.
- إعادة صياغة النصوص القانونية التي تتعلق بدخول الأجانب إلى الجزائر والإقامة فيها.

---

[1] ibid -p31-32

[2] المفوضية الأوروبية، "مذكرات إعلامية أورو– متوسطية الشراكة الأورو– متوسطية و الأنشطة الإقليمية لبرنامج ميدا"،جانفي_2005،ص15، متحصل عليها من :http://europa.eu.int/comm/europeaid/projects/med/regional_en.htm

[3] المرجع نفسه ،ص–ص 18–19

[4] PARTENARIAT EURO-MED ALGERIE Programme Indicatif National 2005-2006,p09

- تنظيم لقاءات بين الشرطة الجزائرية وشرطة الحدود العاملة في البلدان المجاورة.

لكن الملاحظ أن جل هذه النشاطات متعلقة بملف الهجرة السرية.

أما عن البرامج والمشروعات الثنائية في ظل **الفصل الثاني لبرشلونة(الفصل الاقتصادي والمالي)**، التعاون الاقتصادي والتجاري(التعديل الهيكلي، إصلاح القطاعات، تطوير القطاع الخاص)، الأنشطة القطاعية في مختلف المجالات والبرامج الداعمة لتنفيذ اتفاقية الشراكة. حيث تبحث برامج تطوير القطاع الخاص و تقديم الدعم لتحديث القطاع المالي، دعم الخصخصة ومشاركة القطاع الخاص في البنية التحتية .

وتشمل الأنشطة الثنائية في ظل **الفصل الثالث لبرشلونة(الفصل الاجتماعي، الثقافي والإنساني)** مكافحة الفقر[1]، الصحة، التعليم، التدريب المهني والتشغيل، علاوة على المساواة بين الجنسين. وركز جزء من البرامج على التنمية المحلية. وكان هذا هو الحال في شمال شرق الجزائر .

و الجدول المولي يوضح الالتزامات و المدفوعات المالية المقدمة من طرف الاتحاد الأوروبي للجزائر و فق برنامج ميدا 1 و ميدا2 في الفترة الممتدة من 1995-2005:

ميدا I : 1995-1999			
السنة	الالتزامات	المدفوعات	النسبة بين المدفوعات والالتزامات%
1995	–	–	–
1996	–	–	–
1997	41	–	0
1998	95	30	31.6
1999	28	0.2	0.7
المجموع	164	30.2	18.4

[1]كان دعم الاتحاد الأوروبي لمكافحة الفقر يضخ أول الأمر عبر الصناديق الاجتماعية للتنمية.

ميدا II :			
السنة	الالتزامات	المدفوعات	النسبة بين المدفوعات والالتزامات%
2000	30.2	0.4	1.3
2001	60	5.5	9
2002	50	11	22
2003	41.6	15.8	38
2004	51	42	82.4
2005	40	39.4	98.5
المجموع	272.8	114.1	41.9

المصدر:

INSTRUMENT EUROPÉEN DE VOISINAGE ET DE PARTENARIAT ALGERIE DOCUMENT DE STRATÉGIE 2007 – 2013 & PROGRAMME INDICATIF NATIONAL 2007 -2010,p19

هذا فضلا عن المساعدات المقررة في إطار البرنامج التأشيري الوطني2002–2004 والذي رصد له مبلغ 150مليون أورو فقط ،أي أقل بكثير من المخصصات الموجهة لتونس248.65 .مليون أورو، وأقل بكثير أيضا من المغرب 426 مليون أورو موزعة كما يلي:

البرنامج	المبلغ التأشيري	سنوات الالتزام		
		2002	2003	2004
مرافقة اتفاق الشراكة (Accompagnement)	15	– –	15	– –
عصرنة وزارة المالية	10	– –	10	– –
تسيير النفايات	05	– –	– –	05
إنعاش المناطق المنكوبة أو المتضررة من الإرهاب.	30	– –	16	14
برنامجTEMPUS	08	– –	04	04
إصلاح التربية	17	– –	– –	17
إصلاح العدالة	15	– –	– –	15
برامج التنمية المحلية والاجتماعية	50	50	– –	– –
المجموع	150	50	45	55

Source : Partenariat euro-med, Algérie : document de stratégie 2002-2006 Programme indicatif national(2002-2004), p-p42-43

إذا ومن خلال ما سبق يمكن القول أن الاتحاد الأوروبي وبقيادة فرنسا يسعى وبكل الطرق إلى إرساء معالم هذه الشراكة، والعمل باستمرار على دعم وإعادة تجديد العلاقات بين الضفتين فمثلا الزيارة التي قام بها الرئيس الفرنسي " جاك شيراك " للجزائر يوم الخميس 15 من شهر أفريل 2004، والتي تعد الثالثة من نوعها بعدما حل بالجزائر عقب فيضانات باب الوادي سنة 2001، وخلال زيارة الدولة التي قام بها في مارس 2003، أين توجت المحادثات بتوقيع بيان الجزائر تعتبر دعوة صريحة

للطرف الجزائري للسير في طريق الشراكة وإعادة التأكيد على تمسكه على غرار نظيره الجزائري بإرساء شراكة استثنائية على مستوى تطلعات الشعب الجزائري والتحديات المشتركة وذلك على حد قول الرئيس الفرنسي:" فرنسا عازمة على أن تقف بجانب الجزائر لدعم الإصلاحات السياسية الاقتصادية والاجتماعية وأنها تأمل في المساهمة للاندماج الكامل للجزائر في الفضاء الأورو متوسطي الذي بعد معطى هاما في الإستراتيجية الدولية"[1]، كما أعلن عن تقديم باريس لاقتراح توسيع إعلان الجزائر وتحويله إلى معاهدة صداقة.

المبحث الثاني: مجهودات الجزائر

يُعد هدف تعزيز الدمقرطة واحترام حقوق الإنسان إذن التزاما سياسيا وقانونيا مهما لدول الاتحاد الأوروبي، وللوفاء بهذه الالتزامات ولرصد احترام حقوق الإنسان في العالم، تعمل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في تنسيق وثيق حيث تناقش بصفة دورية، مسائل حقوق الإنسان على مستوى الخبراء في إطار مجموعة عمل خاصة تابعة للسياسة الخارجية والأمنية المشتركة للاتحاد الأوروبي، يطلق عليها مجموعة العمل من اجل حقوق الإنسان COHOM. تدخل كذلك الخطوط العريضة بشأن حقوق الإنسان ضمن الآليات التي أسسها الاتحاد الأوروبي لتحسين فعالية وتجانس عمله.

ويتعلق الأمر بآلية تشغيلية للتطبيق العملي للسياسة الخارجية للاتحاد الأوروبي حول بعض الموضوعات المتعلقة بمسألة حقوق الإنسان كعقوبة الإعدام مثلا.

و ذلك لأن سيادة القانون تقتضي ضمان حماية حقوق الإنسان المادية و المعنوية على مستوى الفرد و الجماعة بصفة عادلة، و كذا تأمين المساواة بينهم في الثواب و العقاب، وذلك طبعا وفقا لما جاء به القانون، و هذا يدل على وجوب سمو القانون على الجميع، و سهره على حماية المواطن في دولته من كافة أشكال الظلم و إجراءات التعسف و الإقصاء، كما يضمن مؤشر سيادة القانون المعاملة العادلة لجميع أفراد المجتمع الواحد و خضوعهم للقانون و ليس لأهواء و سلوكيات الانتهازيين. ولضمان حماية هذه الحقوق لابد من توفر الأطر القانونية اللازمة والضرورية للحفاظ على سمو القانون و صيانة كرامة الإنسان مثل: حقوق الإنسان، سمو القانون والشرعية...الخ.

[1] ص. حفيظ ،" فرنسا عازمة على الوقوف بجانب الجزائر"، جريدة الخبر اليومية، العدد 4063، السبت 2004/04/17م، الجزائر، ص 02.

و انطلاقا مما سبق يمكن تناول هذا المبحث من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول: في مجال حقوق الإنسان

المطلب الثاني: في مجال سيادة القانون

المطلب الأول: في مجال حقوق الإنسان

إن حقوق الإنسان تستهدف في جوهرها احترام وصيانة كرامة الإنسان، إذ تقع مسؤولية تحقيق هذا الهدف على عاتق مؤسسات النظام السياسي و المجتمع المدني، و أن أي تخلي عن هذه المهمة يضرب شرعية النظام و يهز أركانه، و هو ما دفع الدولة الجزائرية نحو الاهتمام بحقوق الإنسان، حيث تجسد ذلك من خلال وسائل تنظيمية و قانونية، و يتضح ذلك في دستور 1996 الذي اشتمل على مواد كثيرة تنص على ضمان الحريات الأساسية من حرية الابتكار إلى حرية التجارة، و حق الدفاع، و حق التجمع و حرية التعبير و حق الإضراب، فضلا عن حق التعليم و الصحة. لكن تبقى هذه الحقوق مضمونة نصا و مغيبة واقعيا.

و تماشيا مع إصلاحات دستور 1989، دخلت الجزائر مرحلة جديدة اتسمت بوجود توجه داخلي لدعم و حماية حقوق الإنسان من خلال مؤسسات أنشئت لهذا الغرض، و كذا التوقيع أو المصادقة على صكوك دولية خاصة بحقوق الإنسان، و إضافة إلى تقديم التقرير الأولي إلى اللجنة المعنية الذي نظرت فيه في دورتها الرابعة و الأربعين، انضمت الجزائر إلى العديد من الاتفاقيات الإقليمية والدولية في مجال حماية و صيانة حقوق الإنسان، بالرغم من تحفظها على بعض المواد من هذه الاتفاقيات[1].

حيث صادقت الجزائر على اتفاقيات الأمم المتحدة الرئيسية المعنية بحقوق الإنسان و تتمثل هذه الأخيرة فيما يلي:

1- الصكوك العامة و هي:[2]

- العهد الدولي الخاص و المتعلق بالحقوق المدنية و السياسية في : 1989/05/16.

[1] أنظر الموقع الخاص : http://www.pogar.com

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،اللجنة الاستشارية لترقية و حماية حقوق الإنسان،قائمة أهم الصكوك الدولية و الجهوية المتعلقة بحقوق الإنسان التي صادقت عليها الجزائر،الجزائر، مارس،2008، ص04.

- البرتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيـــة و السياســـية فـــي : 1989/05/16.
- العهد الدولي الخاص والمتعلق بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية فـــي: 1989/05/16. كما تمت المصادقة على الإعلان بشأن المادة 41 المتعلق باختصاص لجنة حقوق الإنســـان فـــي استلام و دراسة بلاغات من دولة طرف ضد دولة أخرى.
- إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام الصادر عن مؤتمر وزارة خارجية الـــدول الإســـلامية سنة 1990.
- بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان و الشعوب بشأن إنشاء محكمة افريقية لحقوق الإنسان و الشعوب في 2003/03/03.
- الموافقة على الميثاق العربي لحقوق الإنسان المعتمد في ماي 2004 في 2006/02/11.
- بروتوكول محكمة العدل الإفريقي في 2007/06/06.

2- صكوك متعلقة بمكافحة التمييز:[1]

-إعلان بشأن المادة" 14" للاتفاقية المتعلق بصلاحية لجنة القضاء على التمييز العنصري فـــي اســـتلام و دراسة بلاغات من أفراد أو جماعات أفراد في 1989/09/12.

و قد شارك وفد من اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية و حماية حقوق الإنســـان فـــي الاجتمـــاع الثاني الاورو-عربي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان 21-23 أكتوبر 2007 بكوبنهـــاغن، حيـــث يعد هذا اللقاء امتداد للقاء عمان أفريل 2007، وقد تحددت مجموعة من الأهداف نذكر منها التـــالي: متابعة الحوار بشأن حقوق الإنسان و مكافحة كافة أنواع التمييز في مختلف البلدان، حيث تم التطـــرق إلى موضوع التمييز من خلال التمييز العرقي و آثاره على الهجرة، التمييز المبنـــي علـــى الأديـــان ، التمييز حسب الجنس، تقوية العلاقات بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان[2] .

[1] المرجع نفسه ،ص05.

[2] République Algérienne Démocratique et Populaire, Commission Nationale Consultative de Promotion et de Protection des Droits de l'Homme, Rapport Annuel 2007, Algérie : impression ANEP, p118

3- **صكوك متعلقة بالإبادة الجماعية و جرائم الحرب و الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية و التعذيب:**[1]

- اتفاقية مناهضة التعذيب و غيره من ضروب المعاملة و العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهنيـــة في 1989/05/16.
- اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية للقضاء على أعمال المرتزقة في إفريقيا في 2007/60/13.

4- **صكوك متعلقة بالمرأة و الطفل:**[2]

- اتفاقية حقوق الطفل في 1992/12/19.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في سنة 01/22/ 1996.
- الاتفاقيتان المعنيتان بمنع استخدام الأطفال و القاصرين سنتي (1984–2001).
- الاتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة في 2004/04/19.

وفيما يتعلق بأهم المؤسسات والمنظمات التي اهتمت بموضوع حقوق الإنسان في الجزائر، يُمكن حصرها في المؤسسات التالية:

- الوزارة المنتدبة المكلفة بحقوق الإنسان: تعتبر أول هيئة حقوقية، ظهرت في جوان **1991** في حكومة السيد "أحمد غزالي" بمقتضى مرسوم تنفيذي رقم 91–99، حيث أسندت إلى السيد "علي هارون" ، وقد استمرت إلى غاية فيفري **1992**.
- المرصد الوطني لحقوق الإنسان: هيئة رسمية، أُحدث بموجب مرسوم رئاسي رقم 92–77 الِرخ في 22 في فيفري **1992**[3]، من قبل الرئيس الأسبق محمد بوضياف، ليحل محل الوزارة سابقة الذكر، أوكلت له مهمة مراقبة وبحث وتقويم مجال احترام حقوق الإنسان[4] . و من أهم العراقيل التي واجهت عمل المرصد نجد عدم استقلاليته[5] خاصة وأنه تم إنشاؤه بموجب مرسوم رئاسي، و بذلك ظلت الوظيفة الرئيسية للمرصد أن يكون بمثابة قناة لتوصيل شكاوي المواطنين إلى المحكمة لكنه لم يشرع في إجراء أي تحقيقات[6] . مما أدى إلى تضرر

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،اللجنة الاستشارية لترقية و حماية حقوق الإنسان،قائمة أهم الصكوك الدولية و الجهوية المتعلقة بحقوق الإنسان التي صادقت عليها الجزائر ،مرجع سابق ،ص06.

[2] المرجع نفسه ، ص07.

3الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرصد الوطني لحقوق الإنسان، التقرير السنوي1996، الجزائر، 1997، ص07.

4الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرصد الوطني لحقوق الإنسان، التقرير السنوي 1995/1994، الجزائر، 1996، ص20.

5على الرغم من أن المادة الرابعة من المرسوم الرئاسي المنشئ للمرصد تنص على أن "المرصد مؤسسة تتمتع بالاستقلال الإداري و المالي"، إلا أن عدم الاستقلال المقصود هنا هو من حيث المنشأ.

6خاصة فيما تعلق بملف المختفين الذي تضمن 4146 قضية ترجع نسبة 70% منها إلى الفترة ما بين 1993–1995، في هذا الصدد أنظر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرصد الوطني لحقوق الإنسان، التقرير السنوي1996، مرجع سابق، ص–ص66–73.

مصداقيته، حيث حل رئيس الجمهورية المرصد الوطني بعد الانتقادات الموجهة له، و حل محله هيئة جديدة هي اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية و حماية حقوق الإنسان.

- اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية وحماية حقوق الإنسان :أحدثت بموجب المرسوم الرئاسي رقم **01-70** المؤرخ في **25 مارس 2001**، وأسندت رئاستها للمحامي رشيد قسنطيني. وتسهر اللجنة على ترقية حقوق الإنسان طبقا لما تضمنه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من مبادئ، من خلال التوعية والإعلام والاتصال الاجتماعي، وترقية البحث والتربية في هذا المجال، ودراسة التشريع الوطني وإبداء الآراء فيه عند الاقتضاء من أجل تحسينه في ميدان حقوق الإنسان، ومراقبة مدى تطبيق الأحكام القانونية الناشئة طبقا لأحكام الدستور، أو المترتبة عن الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر[1].

كما عرفت الجزائر تأسيس منظمات عديدة غير حكومية لحقوق الإنسان، تتنوع اختصاصاتها و تتمثل في:

- الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان المؤسسة سنة 1985.
- الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان التي تأسست سنة 1987.
- إنشاء فرع لمنظمة العفو الدولية بالجزائر سنة 1989.
- جمعية نور لحماية و ترقية حقوق الإنسان المنشأة سنة 2000

الملاحظ من خلال التطرق لمختلف الآليات المتبعة، الإجراءات المعتمدة، و المؤسسات الرسمية لحقوق الإنسان في الجزائر، أن الدولة تسعى من أجل ترقية و حماية حقوق الإنسان و ذلك من منطق أن دولة الحق و القانون و الديمقراطية قوامها الأساسي احترام حقوق الإنسان، هذا على المستوى الرسمي و المؤسساتي، لكن إذا انتقلنا إلى مستوى الممارسة فإننا نستشف أن الوضع في الجزائر يضل متواضعا مقارنة مع مناطق أخرى. الأهم في هذا الصدد أن يكون الاهتمام و المحاولات في مسائل حقوق الإنسان منبثق من الداخل و تعززه رغبة و إرادة وطنية في الارتقاء بحقوق الإنسان و ليس نتيجة لضغوط و مؤثرات خارجية أو حتى انسياق في تيار عالمي يهدف إلى عولمة حقوق الإنسان.

1المرسوم الرئاسي رقم 01-70 المؤرخ في 30ذي الحجة 1421 الموافق ل 25مارس2001 المتضمن إحداث اللجنة الوطنية الاستشارية لترقية و حماية حقوق الإنسان، الجريدة الرسمية، العدد18 ، الصادر بتاريخ 28 مارس2001 ، ص05 .

إلا أنه إذا كان لكل بلد على طريق تعزيز حقوق الإنسان و التنمية، مشاكله و مقارباته الخاصة يجتهد في البحث عن حلول لها بصفة منفردة أو بالتعاون ضمن آليات جهوية أو دولية، فإن هناك من التحديات ما يجب إدراج العمل على رفعها ضمن مسعى جماعي و تضامني[1]، و هو ما تضمنته اتفاقية الشراكة بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي، فمن بين التزامات الجزائر و شركائها المتوسطين التي نص عليها إعلان برشلونة، نجد احترام حرية التعبير و ضمان الممارسة الفعلية و الشرعية لها، و قد شددت اتفاقية الشراكة الأوروبية–الجزائرية على هذه الحريات باعتبارها أحد العناصر الأساسية في العلاقات الاورو–جزائرية، خاصة وأنه حسب مؤشرات الحكم التي نشرها البنك العالمي، على الجزائر اعتماد مجموعة من الإصلاحات كعصرنة الجهاز القضائي[2].

حيث خصصت هذه الاتفاقية خمسة برامج رئيسية تتعلق بالقضاة والقضاء في الجزائر، وفق برنامج يستمر لثلاثة أعوام لتحديث القضاء، وتبلغ ميزانيته 7 مليون أورو، أما عن التعاون الثنائي ظل موضع دعم إصلاح النظام القضائي الجزائري ومؤسساته في صلب التعاون القضائي مع فرنسا منذ عام 2004، حين تم البدء بمشروع مع وزارة العدل الجزائرية. وكان من أولويات المشروع تحسين طريقة عمل المحاكم الجزائرية من خلال تعزيز قدرات القضاة وموظفي المحاكم. وقد ترافق ذلك مع إصلاح السجون، بهدف تحسين ظروف السجن وتحديث إدارتها. ساهم هذا التعاون أيضا بزيادة التخصص في التشريعات الجزائرية، فمثلا تمت صياغة تشريعات جديدة حول الجرائم الاقتصادية.[3] إضافة إلى أنسنة المؤسسات العقابية و إكسابها مواصفات عالمية، و إعطاء المزيد من الشفافية حول المعاملة[4].

و تجدر الإشارة هنا إلى أن مراجعة المنظومة التشريعية عرفت مرحلتين اتسمت الأولى باتخاذ الحكومة سنة 2001 تدابير استعجالية عملا بتوصيات اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة، و الثانية ارتكزت على مراجعة المنظومة المعيارية الحالية و إعداد مشاريع قوانين جديدة في سنة 2004.

---

[1] مقتطف من رسالة رئيس الجمهورية بمناسبة انعقاد الملتقى الرابع للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في المنطقة العربية، في أشغال ملتقى الجزائر، مرجع سابق، ص47

[2] INSTRUMENT EUROPÉEN DE VOISINAGE ET DE PARTENARIAT ALGERIE DOCUMENT DE STRATÉGIE 2007 – 2013 & PROGRAMME INDICATIF NATIONAL 2007 – 2010p25

[3] سيان لويس-أنتوني، المبادرات في مجال الإصلاح القضائي في المنطقة الاورو-متوسطية، كوبنهاغن: الشبكة الاورو-متوسطية لحقوق الإنسان، 2008، ص32.

[4] فاروق قسنطيني، مختار فليون ،"حصة خاصة بإصلاح السجون"،التلفزيون الوطني القناة الثالثة، بتاريخ 2009/07/28.

و قد أكد السيد وزير العدل حافظ الأختام أن الأهداف المسطرة في هذا المجال ترمي أساسا لتكييف التشريع الوطني مع المعايير العالمية لاسيما بإدخال المقاييس الدولية الخاصة بحقوق الإنسان و جعله متطابقا مع الالتزامات الدولية التي تعهدت بها الجزائر. و تكييفه مع متطلبات التطور الاجتماعي الاقتصادي الحاصل في بلدنا[1].

وهو ما انعكس فعلا عندما خلصت اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة إلى إعداد قانون رقم 05-04 المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1425 الموافق 06 فبراير سنة 2005 يتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين كبديل عن القانون السابق "الأمر رقم 72- 02 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1391 الموافق 10 فبراير سنة 1972 والمتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة تربية المساجين"، والهادف إلى تعزيز وتحسين ظروف السجين واحترام حقوق الإنسان من جهة، وإلى مسايرة الرؤية الجدية حول مسألة إعادة تربية وتأهيل المساجين بغية إدماجهم في المجتمع كأفراد أسوياء[2].

حيث يهدف القانون الجديد الخاص بتنظيم السجون و إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين (القانون رقم 05-04 مؤرخ في 27 ذي الحجة عم 1425 الموافق 06 فبراير سنة 2005، يتضمن قانون تنظيم السجون و إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين)، إلى تعزيز و تحسين ظروف السجين واحترام حقوق الإنسان، بالإضافة إلى إدراج رؤية عصرية لمسألة إعادة تربية المساجين و إدماجهم في المجتمع.

و تندرج الأحكام الجديدة ضمن الاحترام الدقيق للمعاهدات الدولية التي صادقت عليها الجزائر، لاسيما تلك المتعلقة بحقوق الإنسان، و تنص على[3]:

- تعزيز مشاركة المجتمع المدني في إعادة الإدماج الاجتماعي للمساجين .
- قواعد أكثر مرونة، تضمن للقاضي المكلف بتطبيق العقوبات و لمختلف اللجان المنصوص عليها في القانون، إمكانية اتخاذ التدابير اللازمة من أجل تحسين ظروف السجن وإعادة إدماج

---

[1] أنظر الكلمة الافتتاحية لمعالي وزير العدل، حافظ الأختام في الندوة الصحفية حول إصلاح العدالة الجزائر في: 15 جوان 2004.

2مصطفى شريك،" نظام السجون في الجزائر: نظرة على قانون السجون الجديد" ،مجلة علوم إنسانية ، السنة السادسة: العدد 38: صيف 2008 ،متحصل من الموقع الالكتروني http://www.ulum.nl

[3] متحصل عليه من الموقع الالكتروني لوزارة العدل في الجزائر : http://www.mjustice.dz

المساجين.

- عملية مراجعة القوانين العقابية و قوانين الإجراءات الجزائية التي يجب أن تتكفل بالتوجيهات، و الأهداف التي يتبعها إصلاح المؤسسات العقابية، و يفسره القانون الجديد حول التنظيم العقابي.
- مراجعة النصوص التنظيمية التي تخضع لها المؤسسات العقابية و الهادفة إلى تحسين و عصرنة مناهج التسيير و العمل.
- عملية المراجعة ستمس أيضا القوانين الأساسية لمجموع موظفي القطاع العقابي.

و الغرض من مراجعة هذه النصوص ذات الطابع الأولوي، هو ضمان :

- تأطير أحسن لحقوق الإنسان و حماية فعالة لها.
- ملاءمة المنظومة التشريعية الحالية للمعايير الدولية، طبقا لالتزامات و تعهدات بلادنا بها.

و من بين القوانين التي طالتها المراجعة بتكريس جملة من المبادئ، القانون المدني باعتباره الشريعة العامة التي تستمد منه كل القوانين مبادئها. ومن أهم هذه المبادئ لترجمة الاختيار الاقتصادي، و رسم آثار مبادئ حقوق الإنسان، مبدأ الملكية الفردية و مبدأ حرية التعاقد. بالإضافة إلى التعديلات التي لها علاقة بالتقدم التكنولوجي، من تعامل عن طريق "الانترنيت"، و استعمال المستندات الالكترونية، وما يتطلبه ذلك من استحداث أحكام جديدة لمسايرة التقدم فيما يضفيه على المعاملات عبر المسافات المتباعدة، من سرعة و تقليل في التكلفة. و بالنسبة لمراجعة قانون تنظيم السجون[1]، فقد كانت بغرض أنسنة أحكامه المتعلقة بشروط الحبس و جعلها منسابة مع المعاهدات الدولية المصادق عليها من طرف الجزائر و متناسقة مع المعايير و التوصيات و قواعد الحد الأدنى للأمم المتحدة حول معاملة المساجين و خاصة المحكوم عليهم بالإعدام و النساء و الأحداث. بما يكفل احترام حقوق الإنسان، و

[1] و يتلخص أهم ما جاء في مشروع هذا القانون في وضع آليات جديدة لتطبيق أنظمة إعادة التربية و الإدماج الاجتماعي للمساجين، و من بينها تدعيم صلاحيات قاضي تطبيق العقوبات و تخويله سلطة اتخاذ القرار في مجال و تكييف العقوبة. و دعم حقوق المحبوسين، و خاصة في مجال الرعاية الصحية و الاتصال بذويهم و تلقيهم زيارات الجمعيات الإنسانية و الخيرية.

التجسيد الفعلي و الحقيقي لإعادة التربية و الإدماج الاجتماعي للمحبوسين. و عصرنة سير و عمل المؤسسات العقابية و تعزيز أمنها و أمن نزلائه[1].

حيث تعاني الجزائر من اكتظاظ كبير في سجونها البالغ عددها[2] 128 التي يقيم فيها ما يزيد على الأربعين ألف سجين من مختلف الفئات، إضافة إلى قدم 61 % منها حيث يعود تاريخ إنشاء بعضها إلى أكثر من 100 سنة، ما دفع المسئولين على قطاع العدالة إلى اتخاذ قرار بإنشاء 81 سجناً جديداً لتغطية العجز المسجل. ويدعم الإتحاد الأوروبي هذا المشروع بمبلغ 17 مليون يورو من أصل 18.5 مليون أورو تشكل قيمته الإجمالية، وذلك في إطار برنامج إصلاح السجون.

ويعتبر مسئولو وزارة العدل أن تحقيق مشروع إصلاح السجون "عدالة 2" الذي بدأ في جوان2008 وينتهي في 2012 خطوة كبيرة نحو تكريس حقوق الإنسان في البلاد وتحقيق استقلالية العدالة من خلال أنسنة ظروف السجن وإعادة الإدماج الاجتماعي للمساجين. ويشكل مشروع إنشاء 81 مؤسسة عقابية جديدة في مختلف أنحاء البلاد أهم نقطة في البرنامج لأثرها في تخفيف الضغط عن السجون المكتظة والتي كانت وراء وقوع مآس كبيرة عرفتها مثل الحرائق، وتسعى السلطات الجزائرية إلى إنشاء 13 سجناً مستعجلاً قبل نهاية 2009، إضافة إلى إغلاق سجن سركاجي أحد أقدم وأشهر السجون الجزائرية الذي يقيم فيه 6000 سجين وتعويضه بآخر جديد في ولاية تيبازة المجاورة لولاية الجزائر. مع العلم أن 59 مؤسسة عقابية من مجموع المؤسسات المفتوحة اليوم يعود تاريخها إلى ما قبل عام 1900 بحسب تصريح المدير العام للسجون مختار فليون. ويتضمن مشروع إصلاح السجون عدداً من التدابير الجديدة تحت أربعة محاور كبرى تتعلق بتحسين ظروف السجن، تعزيز ظروف إعادة التربية وإعادة الإدماج، احترام حقوق الإنسان، تكوين موظفي القطاع، إدراج وتعميم استعمال تقنيات الاتصال الحديثة كل ذلك في إطار القانون الجديد المتضمن تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين الذي يتميز باحترامه للمعاهدات الدولية الموقعة من طرف الجزائر والمرتكزة على تعزيز مشاركة المجتمع المدني في إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين. وفي هذا

[1] أنظر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة العدل، كلمة السيد وزير العدل، حافظ الأختام بمناسبة افتتاح السنة القضائية 2004-2005.

2 يشمل القطاع العقابي 128 مؤسسة و 13.400 عون موظف على مستوى مختلف الفئات، يشرفون على شريحة المساجين المكونة من 35.000 إلى 40.000 سجين. و تقوم المديرية العامة لإدارة السجون و إعادة التربية ،التي تم إنشاؤها، طبقا للمرسوم رقم 2002-98 المؤرخ في 20 جوان 1998، بالتكفل بتسيير هذا القطاع

الإطار صرح مسئولو وزارة العدل وعلى رأسهم وزير العدل الطيب بلعيز بأن أكثر من 150 صحافياً ومنظمة تعنى بحقوق الإنسان قد زارت السجون الجزائرية هذه السنة وأن الوزارة أشركت عدداً من الجمعيات المحلية في عملية الإدماج الاجتماعي للسجناء مثل الكشافة الإسلامية. إضافة إلى إعادة النظر في المنظومة القانونية والتنظيمية ذات الصلة بالمؤسسات العقابية والمساجين. استبدال الحبس في الجرائم البسيطة بالخدمة المجانية للمنفعة العامة[1]. ويتمثل دور الأوروبيين في إنجاز 81 سجنا حديثا بالمعايير المعتمدة دوليا[2] والمساهمة في عملية دمج السجناء اجتماعيا واقتصاديا بعد إنهائهم مدة العقوبة. كما يرصد قانون السجون الجزائري الجديد عناية خاصة للنزلاء الأحداث تساعد على نموهم والتواصل في العلاقات العائلية بين الأحداث وذويهم[3].

و أما فيما يخص عقوبة الإعدام[4]، فأنه تم تجميد تنفيذها منذ سنة 1993. وتراجعت الجهات التي كانت في وقت سابق تطالب بإلغاء هذه العقوبة، منذ أن أعلن رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، بأن هناك مشروعاً قيد الإنجاز على مستوى وزارة العدل.

و نظرا لأن الجزائر تربطها علاقات بعدة دول كانت وقعت على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي بهدف العمل على إلغاء عقوبة الإعدام، فقد قلص المشرع من عقوبة الإعدام وألغاها في بعض الجرائم مثل جرائم المال المرتكبة من الموظف العمومي أو من في حكمه، حسب ما ينص عليه القانون رقم 01/09 المؤرخ في 2001/6/26 المعدل والمتمم لقانون العقوبات.

حيث يضم قانون العقوبات الجزائري مجموعة من الجرائم التي تحدد عقوبتها بالإعدام، ففيما يخص الجنايات والجنح ضد أمن الدولة وفي القسم الخاص بجرائم الخيانة والتجسس، تنص المادة

---

[1]فاروق قسنطيني، مختار فليون ،"حصة خاصة بإصلاح السجون"،مرجع سابق.

[2]حسب بوجمعة غشير المحامي ورئيس الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان فالمشروع لا يزال في بدايته وبوادره لم تظهر بعد، حيث تم حديثاً الانتهاء من اختيار الطاقم الإداري للمشروع المتكون من عناصر جزائرية وأوروبية كما عهد بشقه التنفيذي المتعلق بإنجاز 81 سجناً إلى شركة فرنسية.

3 تقرير المنظمة العربية لإصلاح الجنائي 2006 حول أوضاع السجون والسجناء في بعض البلدان العربية.

4كانت أولى عملية تنفيذ لعقوبة الإعدام في الجزائر، تلك التي جرت عام 1963 التي أعدم بموجبها العقيد شعباني، وقد صنفت على أنها أشهر عملية إعدام في تاريخ الجزائر المستقلة، وتكمن شهرتها في كون تنفيذها تم بسرعة البرق. أما الثانية، وهي الأخيرة، فكانت في شهر تشرين الأول من عام 1993 التي صدرت بحق متهمين في تفجير مطار هواري بومدين بالعاصمة، ومنذ هذا التاريخ؛ أي عام 1993، لم ينفذ أي حكم بالإعدام.

61 من القانون رقم 23–06 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006 على أن من يرتكب جريمة الخيانة، ويعاقب بالإعدام كل جزائري وكل عسكري أو بحار في خدمة الجزائر يقوم ب[1]:

- حمل السلاح ضد الجزائر.
- القيام بالتخابر مع دولة أجنبية بقصد حملها على القيام بأعمال عدوانية ضد الجزائر.
- تسليم قوات جزائرية أو أراض أو مدن أو...إلى دولة أجنبية أو إلى عملائها.
- إتلاف أو إفساد سفينة أو سفن أو مركبات للملاحة الجوية أو... وذلك بقصد الإضرار بالدفاع الوطني أو إدخال عيوب عليها.

كما أن المادة 62 من القانون نفسه تتحدث عن عقوبة الإعدام المتعلقة بجريمة الخيانة في وقت الحرب في أربع حالات. أما المادة 63 (الأمر رقم 47–75 المؤرخ في 17 يونيو 1975) فتنص أيضاً على أن من يرتكب جريمة الخيانة فإنه يعاقب بالإعدام، وقد حدد القانون مجموعة مكونة من ثماني حالات تقدر فيها العقوبة بالإعدام.

أما فيما يتعلق بجرائم القتل العمدي والقتل مع سبق الإصرار والترصد وقتل الأصول والأطفال والتسميم والتعذيب، فإن العقوبة المحددة هي الإعدام أيضاً. حيث يعاقب كل من ارتكب جريمة القتل أو قتل الأصول أو التسميم بالإعدام حسب نص المادة 261 من قانون العقوبات.

المطلب الثاني: في مجال سيادة القانون

لقد أكد تقرير التنمية الإنسانية على أن مبدأ سيادة القانون كأحد الأركان الأساسية التي تقوم عليها الديمقراطية، و تكفل سيادة القانون لجميع الإجراءات و القواعد المرتبطة بحقوق المواطنين، لاسيما الحقوق المتعلقة بالتعليم و حرية التعبير و التنظيم، و يتم ذلك تحت ظل مؤسسات تعمل في إطار قانوني و تنظيمي مفصل و شامل في دستور يتضمن القيم القانونية السامية، و التي من شأنها تأمين حماية مبدأ الفصل بين السلطات، و الاعتراف بحقوق الإنسان وواجباته إزاء الدولة و المجتمع.

[1] زبير فاضل،"عقوبة الإعدام في الجزائر: الواقع وإستراتيجية الإلغاء "دراسة تحليلية للمنظومة التشريعية"، الندوة الإقليمية لعقوبة الإعدام، عمان: المرصد العربي لمناهضة عقوبة الإعدام، 2–3 جوان 2007.

و لهذا فسيادة القانون تقر ضمنيا الإجراءات المخولة قانونا بشكل فعال و منصف على كافة الهيئات والأشخاص، سواء كانوا في سدة الحكم أو خارجها[1]. هذا الأمر يستوجب وجود نظام قضائي مستقل ونزيه، باعتباره هو الأساس الذي تقوم عليه جميع مؤسسات الدولة و المجتمع، كما تضطلع السلطة القضائية بإحقاق الحق و العدل و المساواة على العلاقات الاجتماعية و السياسية و الاقتصادية. لذلك سنتطرق إلى كل من الدستور و القضاء، باعتبارهما أداتين رئيسيتين تعملان على تعزيز مبدأ سيادة القانون و ذلك وفق الفرعيين التاليين:

الفرع الأول: الدستور

الفرع الثاني: القضاء

الفرع الأول: الدستور

يشكل الدستور الوثيقة الأساسية التي تحوي كافة الأطر و القواعد القانونية، و يحدد الدستور شكل الدولة، و توزيع السلطات العامة و حقوق الأفراد وواجباتهم، و يعتبر أيضا القانون الأساسي الذي يفترض فيه أن يضمن الحريات الفردية و الجماعية، و يحمي مبدأ حرية اختيار الشعب، باعتبار أن الشعب هو مالك السلطة و مصدرها، و يتمتع بحرية ممارستها بشكل مباشر عبر الانتخاب والاستفتاء، و بشكل غير مباشر عبر المؤسسة التشريعية و التنفيذية و القضائية و عبر المجالس المحلية والإقليمية المنتخبة، و يتمحور الدستور أساسا حول قيمة العدل و المساواة التي تقوم العلاقات بين أفراد المجتمع الواحد، والمكرسة في الدستور من حماية الملكية و المساواة بين كافة أفراد المجتمع في الحقوق و الواجبات والمشاركة في الحياة السياسية و الاقتصادية والاجتماعية و الثقافية في الدولة، فعلى سبيل المثال المواد (32 إلى 43) من الدستور تنص على النقاط الآتية:

1- ضمان الحريات الأساسية و حقوق الإنسان.
2- حق الدفاع عن الحقوق الأساسية مضمون.
3- عدم المساس بحرية المعتقد.
4- عدم انتهاك حرمة الإنسان و المسكن.
5- حرية الابتكار الفكري و الفني مضمونة.

[1] نوزاد عبد الرحمن الهيتي، "الحكم الصالح في الوطن العربي " مجلة علوم إنسانية ،متحصل عليه من http://www.ulum.net

6- حرية التعبير و التنظيم و الاجتماع مضمونة، إلا أنه قيدت منذ إعلان حالة الطوارئ.

7- حرية التجارة و الصناعة مضمونة.

على اعتبار أن مبدأ الفصل بين السلطات والرقابة على دستورية القوانين، واحدة من المرتكزات التي تضمن حقوق الإنسان وتوفر نوعا من الحماية للحريات ومنع الاستبداد بالسلطة، وما يترتب عنه من هدر للحريات الفردية والجماعية، كما يضمن احترام مبدأ سيادة القانون. حاولت الجزائر بعد توجهها نحو الديمقراطية والتعددية السياسية، النهوض من خلالها بحقوق الإنسان وحمايتها، فبالإضافة إلى إقرار دستور 1989 للتعددية الحزبية، فقد أكد على ضرورة الفصل بين السلطات لأول مرة و الذي تم تكريسه أكر بصدور دستور 1996، و إن كان ذلك نظريا و لم يطبق على أرض الواقع بسبب هيمنة السلطة التنفيذية على مقاليد الحكم في النظام السياسي الجزائري، و بلغة الكم خصص المؤسس الدستوري لسنة 1996 حوالي تسعين مادة ليطبق مبدأ الفصل بين السلطات على أرض الواقع[1]، حيث يقوم النظام السياسي الجزائري على الثنائية في السلطات، بحيث نجد السلطة التنفيذية تتكون من رأسين: رئيس الجمهورية المنتخب بواسطة الاقتراع السري و المباشر من طرف الشعب، و رئيس الحكومة المعين من قبل رئيس الجمهورية، و الذي يتولى تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية و يخضع لتوجيهاته بعد موافقة البرلمان على هذا البرنامج، فرئيس الحكومة مسئول أمام رئيس الجمهورية من جهة، و أمام البرلمان من جهة أخرى. هذا البرلمان الذي يمثل السلطة التشريعية التي تتكون هي الأخرى من مجلسين أعلى و يتمثل في مجلس الأمة، و المجلس الأدنى و يتمثل في المجلس الشعبي الوطني.

أما مبدأ الرقابة على دستورية القوانين الذي يعني خضوع السلطات الحاكمة للدستور والقانون، مما يسمح بتحقيق الاستقرار القانوني وحسم المنازعات حول الحقوق والمراكز القانونية التي تنشأ بموجب القانون، فإن دستور 23 فيفري 1989 المعدل سنة 1996 يعتبر الدستور الوحيد منذ الاستقلال الذي سمح بتجسيد رقابة دستورية حقيقية، مثلما نصت عليه المادة163[2].

الفرع الثاني: القضاء

إذا كان الدستور هو الوثيقة الأساسية و العامة التي تنظم طريقة سير عمل الدولة و حياة المجتمع، فالأمر يستلزم وجود نظام قضائي يسهر و يحرص على تنظيم العلاقة بين الحاكم و المحكوم،

---

[1] أنظر الدستور الجزائري لسنة1996 .

[2] محفوظ لعشب، مرجع سابق، ص143.

لذلك يعد القضاء هو الأساس الذي يقوم عليه مجتمع يحكمه القانون و يعمل على ضمان الحقوق الأساسية الخاصة بالمواطن، كما يضمن خضوع المؤسسات الحكومية و المسئولين الحكوميين للمساءلة عن كافة أعمالهم و أفعالهم.

و إذا كان النظام القضائي ضعيف و غير فعال، فذلك يستوجب إصلاحا عميقا، و هذا ما باشرته فعلا السلطات القانونية في الجزائر عبر برنامج لإصلاح قطاع العدالة من أجل تمكين حكم القانون، بأبعاده التي تستجيب لمقتضيات التحولات الداخلية و الخارجية، و بما يؤهل المواطن الذي هو الوسيلة والهدف من الإصلاح، ليكون مساهما و فعالا في تسيير الشؤون العمومية، في ظل دولة الحق والقانون، التي لا مناص من ارتكازه على دعائم ركنية العدل، تعززها هيئة قضائية كفأة تعلو و لا يعلى عليها، و تكون بحق الضمان الفعلي لسلامة حركة التحولات الشاملة للمجتمع و المصحوبة في ذات الوقت بالتمكين للقيم و المثل الراقية التي ينبغي أن تسود فيه، و في مقدمتها حماية الحقوق والحريات الفردية والعامة.[1]

و قد كانت بداية هذا الإصلاح بتنصيب "اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة" من فخامة رئيس الجمهورية بتاريخ 20 أكتوبر سنة 1999، بتركيبة اختيرت من أفضل الكفاءات الوطنية في مجالات متنوعة للتكفل بمعاينة و تشريح و دراسة وضعية قطاع العدالة بنظرة شمولية و استشرافية لمعرفة القصور والمسببات و اقتراح الحلول و التوصيات الملائمة لإصلاحه، و هو الأمر الذي كان بحاجة إلى سبعة (7) أشهر من البحث و المناقشة و الإثراء، قدمت إثرها هذه اللجنة خلاصتها في شكل تقرير تضمن وصفا للوضعية الحقيقية التي آل إليها قطاع العدالة، و أرفقته بجملة من التوصيات لوضعها حيز التنفيذ و على مراحل و منها المستقبلية[2].

و استنادا إلى ذلك، تم تسطير جملة من الخطوات التي شرع في تجسيدها منذ سنة 2000، انطلاقا من اتخاذ سلسلة من التدابير الاستعجالية في مجال دعم حقوق الإنسان، و تسهيل حق اللجوء إلى مرفق القضاء، و إعادة الاعتبار لنظام التكوين و التأهيل، كما سجلت جملة من المشاريع الهامة التي تتطلب آجالا ممتدة تتناول مختلف المجالات التي يرتكز عليها إصلاح العدالة، و التي يمكن

[1] الطيب بلعيز ،إصلاح العدالة في الجزائر الانجاز التحدي،الجزائر :دار القصبة للنشر،2008،ص-ص11-12.

[2] أنظر الكلمة الافتتاحية لمعالي وزير العدل، حافظ الأختام في الندوة الصحفية حول إصلاح العدالة الجزائر في: 15 جوان 2004

إدراجها أساسا ضمن إعداد تشريع وطني منسجم مع المعايير و الالتزامات الدولية للجزائر[1]. و في هذا الصدد يرى كل من الأستاذين عمار بوحوش، و أحمد زغدار ضرورة إعادة صياغة تشريعات جديدة مسهلة للتعاون الأوروبي الجزائري، وذلك من أجل استفادة أكبر من الشراكة[2].

في ظل التطورات التي يشهدها العالم اليوم في شتى الميادين، يتجه المجتمع الدولي نحو اعتماد آليات أكثر ثباتا و موضوعية في إقامة العلاقات الدولية، تميل إلى تفضيل مبادئ التشاور و تبادل المنافع و الحفاظ على المصالح المشتركة، مع مراعاة المصالح الداخلية.

و قد عمدت الجزائر إلى تطوير مجالات التعاون الدولي و بحث سبل التشاور و تبادل الخبرات، من خلال انضمامها لعدة اتفاقيات دولية و جهوية، و إبرامها عدة اتفاقيات ثنائية، تهدف إلى تدعيم مسيرتها التنموية والتأكيد على دورها الفعال في المجتمع الدولي.

و هو الهدف الذي لم تدخره وزارة العدل جهدا في السعي إلى تكريسه في إطار برنامج إصلاح العدالة، بالعمل على تطوير مجالات التعاون القانوني و القضائي، و التعاون المؤسساتي، إضافة إلى تعزيز التعاون الدولي في مجال حماية حقوق الإنسان، و هي الجهود التي تدعمت بإنشائها لمديرية للتعاون القانوني و القضائي بموجب التنظيم الجديد للإدارة المركزية لوزارة العدل سنة 2004، و التي تتولى مهام التكفل بإعداد الاتفاقيات الدولية المبرمة بهذا الصدد، و المساهمة إلى جانب السلطات الجزائرية المختصة في إجراء المفاوضات الدولية الثنائية و متعددة الأطراف المرتبطة بنشاطات وزارة العدل.

- تدعيم التعاون القضائي و القانوني:

يعد موضوع التعاون القضائي من ضمن المواضيع المهمة والدقيقة في ميدان التعاون الدولي، فهو مجموعة الميكانيزمات التي تتخذها الدولة في إطار التعاون القضائي، من خلال الاتفاقيات الثنائية أو متعددة الأطراف التي تقيمها مع الدول، لتنظيم كيفيات التعاون في المجالات القانونية و القضائية، أو من خلال الكيانات القانونية التي تساهم في إنشائها أو تنظم إليها، و لذلك عمدت وزارة العدل إلى تطوير هذا التعاون في إطاره التنائي و متعدد الأطراف، بحيث بلغت مجموع الاتفاقيات القضائية

1الطيب بلعيز، مرجع سابق، ص13.

[2]"حصة بين الشمال و الجنوب"، التلفزيون الوطني،القناة الجزائرية الثالثة، بتاريخ الثلاثاء 21 جوان 2009.

المصادق عليها، و الموقع عليها بالأحرف الأولى إلى غاية شهر أفريل 2008، مائة و ثلاث (103) اتفاقية، منها ستة و ثلاثين (36) اتفاقية تتعلق بكيفيات و شروط تسليم المجرمين، و سبعة و ثلاثين (37) اتفاقية في المجال الجزائي بصفة عامة، و ثلاثين (30) اتفاقية في المجال المدني والتجاري.

و قد ساهمت وزارة العدل في تحضير و إعداد عدة اتفاقيات بهذا الصدد، و إدراج مقتضياتها في مختلف النصوص التشريعية التي بادرت بها في إطار الإصلاح.

و تجدر الإشارة، بأن نشاطات وزارة العدل على المستوى الدولي و تمثيلها لإرادة الجزائر القوية و الفعالة في مكافحة أنواع الجريمة التي تهدد أمن و سلامة الأفراد و الدول، و منها جرائم الفساد، أكدت مشاركتها الفعالة في إعداد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، تم التوقيع عليها في المؤتمر الرفيع المستوى الذي عقد بمدينة مريدا.[1]

الاتفاقيات الثنائية في المجال القضائي و القانوني:

و تتضمن هذه الاتفاقيات شروط تبليغ و إرسال الأوراق القضائية و غير القضائية و تسهيل اللجوء إلى القضاء، و المساعدة القضائية، و كيفيات الحصول على الأدلة و تنفيذ القرارات القضائية، و الإعفاء من التصديق على الأوراق العمومية، كما تشمل كذلك مختلف إجراءات التحقيق، كسماع الشهود و ندب الخبراء في المجال المدني و الجزائي و تسليم المجرمين و الحصول على معلومات ووثائق تتعلق بالتشريع و الاجتهاد القضائي.

و قد بلغ عدد البلدان التي أبرمت معها وزارة العدل اتفاقيات ثنائية في المجال القضائي و القانوني أربعة و ثلاثين (34) دولة، كما بلغ مجموع الاتفاقيات المصادق عليها، و كذا الموقعة، و تلك الموقع عليها بالأحرف الأولى، بهذا الصدد، اثنين و ستين (62) اتفاقية، منها واحد و خمسون (51) اتفاقية مصادق عليها.

زيادة على ذلك، بادرت وزارة العدل إلى إعداد و إرسال مجموعة من مشاريع اتفاقيات قضائية إلى أكثر من عشرين (20) دولة، و أعدت في ذلك ثلاثة و أربعين (43) مشروعا، قطعت أشواطا

[1] الطيب بلعيز،مرجع سابق،ص-ص118-119

متقدمة مع عدد من الدول من مختلف القارات، منها الولايات المتحدة الأمريكية، الباكستان، المكسيك، روسيا، الهند، البرازيل، الفيتنام، السنغال، تنزانيا، و أوكرانيا ... الخ.[1]

و في إطار التعاون الاورو–متوسطي، لاسيما اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي لسنة 1997 الذي دخل حيز النفاذ في أول سبتمبر سنة 2005، بعد التصديق عليه من طرف أعضاء الاتحاد الأوربي والذي تناول قطاع العدالة في بابه السابع تحت عنوان "التعاون في مجال العدالة و الشؤون الداخلية"، قامت وزارة العدل بتجسيد أهم مقتضيات الأحكام المخصصة لتدعيم مؤسسات دولة القانون، و الرقابة ومكافحة الجريمة و المنظمة، و مكافحة تبييض الأموال، و المخدرات و الإدمان عليها و الرشوة والفساد، إضافة إلى ما يخص متطلبات التعاون القضائي و القانوني في المجالين المدني و الجزائي.

و يتضح ذلك من خلال البرمجة التوجيهية التي تميز التعاون المالي الجديد و التي أصبحت تخضع لعدة أبعاد من بينها ضرورة احترام المشروطية السياسية والاقتصادية مبدأ أصبح يقوم على احترام مبادئ الديمقراطية و دولة القانون فضلا عن حقوق الإنسان و الحريات الأساسية ، حيث أن انتهاك الجزائر لهذه المبادئ يعرضها إلى تعليق المساعدات المالية الأمر الذي يعتبر بمثابة شرط سياسي في التعاون المالي، كما أنه من ناحية أخرى فإن منح المساعدات يتم بالأخذ بعين الاعتبار ضرورة احترام معايير الاقتصاد التي من أهمها تقييم مدى التقدم في مجال الإصلاحات الاقتصادية فالدعم الأوروبي أصبح مرتبط بالإصلاحات المعتمدة أو التي من الواجب اعتمادها من طرف الجزائر مما يعتبر بمثابة شرط اقتصادي في التعاون المالي[2].

توسيع مجالات الاستفادة من الخبرات الأجنبية:

إن جهود وزارة العدل في مجال تقوية التعاون المؤسساتي مع عدة أطراف سمح بالاستفادة من الدعم الخبراتي و المادي الذي تقدمه مختلف الكيانات المتواجدة على الساحة الدولية، سواء على صعيد التعاون الثنائي أو متعدد الأطراف.

---

[1] المرجع نفسه ،ص–ص124–125.

[2] لقد كرست المادة 2 من اتفاق الشراكة مبدأ الشرطية السياسية حيث أكدت الأطراف المتعاقدة بأنه " تستلهم الجزائر و المجموعة سياساتها الداخلية و الدولية من احترامها لمبادئ الديمقراطية و حقوق الإنسان كما وردت في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تشكل عنصر أساسيا في الاتفاق الحالي " تعد هذه المادة الأساس القانوني للمشروطية الثنائية و هذه خلافا لما ورد في الديباجة تبقى ذات قيمة تفسيرية.

في هذا الصدد، تم إبرام العديد من الاتفاقيات المؤسساتية مع الدول و الهيئات، ومنهـــا الاتحـــاد الأوربي و بعض الدول العربية، سمحت بتنظيم تربصات تكوينية متخصصة و تبادل رحلات دراســـية للقضاة وموظفي العدالة و مساعديها، ساهمت بشكل ملحوظ في تبادل الاستفادة من الخبرات المتنوعة.

ففي إطار التعاون الجزائري الاورو–متوسطي، أبرمـــت وزارة العـــدل اتفاقيـــة تمويـــل بـــين المجموعة الأوربية ممثلة في اللجنة الأوربية، و الجزائر ممثلة في وزارة العدل، تـــم التوقيـــع عليهـــا بالجزائر في 4 أكتوبر 2004، و عرف هذا التعاون بعنوان "مشروع دعم إصـــلاح العدالـــة" ، الـــذي حددت مدة إنجازه بأربع 4 سنوات، و ساهمت اللجنة الأوربية في تمويله بمبلـــغ قـــدره 15.000.000 أورو، و هو يهدف إلى المساهمة في تحديث و تطوير النظام القضائي فيما يتعلق بالتنظيم و التكـــوين، و عصرنة العدالة.

و ذلك من خلال :[1]

–اقتراح تنظيم قضائي جغرافي جديد.

– تنظيم دورات تدريبية لموظفي مصلحة السجون ولكافة العاملين في المجال القضائي من محامين وكتاب.

–تقديم 1500جهازمعلوماتي.

– إنشاء شبكة اتصالات عبر الأقمار الصناعية تربط بين 300 موقع قضائي.

و في هذا الصدد، أكد وزير العدل وحافظ الأختام الطيب بلعيز بأن 56 ألف سجين يخضعون إلى المتابعة في مختلف المجالات، مشيرا إلى أنه تم مراجعة وتكييف 153 نص قانوني أدرجت في إطار إصلاح قطاع العدالة، ومن جانب آخر شدد الوزير على ضرورة رقمنة الأرشيف القضائي من أجل الإسراع في استخراج الوثائق.

تدعيم حماية حقوق الإنسان:

شكلت مسألة حماية حقوق الإنسان و التجسيد الفعلي لمفاهيمه أهم الأبعـــاد التـــي يتطلـــع إليهـــا إصلاح العدالة، و هو ما لا يمكن تحقيقه، في غياب تعاون فعال مع مختلف كيانات المجتمـــع الـــدولي،

[1] متحصل عليه من الموقع الالكتروني لوزارة العدل في الجزائر : http://www.mjustice.dz/

لذلك أولت وزارة العدل أهمية قصوى لتجسيد التزامات الجزائر الدولية من خلال النصوص القانونية التي بادرت بها منذ بداية الإصلاح، كما عملت على تثمين هذا التعاون في المجالات ذات الصلة بحماية حقوق الإنسان، مثلما هو الشأن بالنسبة لتدعيم حقوق الإنسان على مستوى المؤسسات العقابية، سواء تعلق الأمر بالتعاون مع المنظمات الحكومية أو غير الحكومية.

تدعيم حقوق الإنسان في إطار الاتفاقيات الدولية:

تعد مسألة حقوق الإنسان من بين المواضيع الأساسية التي تشكل اهتمام المجتمع الدولي، لأنها ترتبط بصفة مباشرة بالكرامة الإنسانية و مبدأ المساواة و العدل، خاصة بعد صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948 الذي حدد الأهداف المشتركة التي ينبغي أن تسترعي انشغال كافة الشعوب و الأمم، و أصبح هو المرجع الأساسي لكل المواثيق الدولية و الجهوية، و كذا الدساتير و التشريعات الداخلية للدول[1]، بما فيها الجزائر التي كرسته في كل دساتيرها، و صادقت على العديد من العهود و الاتفاقيات الدولية و الجهوية التي تهدف إلى ترقية الحقوق و الحريات الفردية و الجماعية[2].

و ما تجدر الإشارة إليه بشأن تفعيل التعاون الدولي في مجال حماية حقوق الإنسان، أن جميع الاتفاقيات الدولية وضعت جهازا للرقابة ممثلا في اللجنة الدولية المشكلة من خبراء دوليين في مجال حقوق الإنسان، تسهر على مراقبة مدى تطبيق الدول الأطراف للأحكام التي تضمنتها هذه الاتفاقيات، إذ تلتزم كل منها بتقديم تقرير دوري يتعلق بالإجراءات التي اتخذتها لتفعيل التزاماتها الاتفاقية.

و لقد حرصت الجزائر على الوفاء بكافة التزاماتها الدولية و الجهوية، و تقديم كافة التقارير الدورية المتعلقة بالتدابير الإدارية و التشريعية و القانونية التي اتخذتها بشأن تطبيق هذه الاتفاقيات أمام اللجان المختصة، و قد كان لوزارة العدل نصيب فيها من المساهمة الفعالة و الإثراء، لاسيما من خلال متابعة أشغال المنظمات الدولية المكلفة بحقوق الإنسان و استغلال الوثائق الواردة منها، و المشاركة إلى جانب وزارة الشؤون الخارجية في إعداد التقارير التي ترسل إليها، و منها:

- تقرير حول الحد من كل أشكال التمييز العرقي.

[1] Commission Nationale Consultative de Promotion et de Protection des Droits de l'Homme, Déclaration Universelle Des Droits de l'Homme.

[2] حيث نص على انضمام الجزائر للإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948 ،المادة 11 من دستور 1963.

- تقرير حول الحقوق المدنية و السياسية.
- تقرير حول الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية.
- تقرير حول التعذيب.
- تقرير حول حقوق الطفل.
- تقرير حول الحد من كل أشكال التمييز ضد المرأة.
- التعاون مع المنظمات غير الحكومية المهتمة بحماية حقوق الإنسان:

يظهر تعاون الجزائر مع المنظمات غير الحكومية و الآليات الدولية المهتمة بحماية حقوق الإنسان، من خلال الإجابة على جميع الاستبيانات و التساؤلات الواردة من المحققين الخاصين و أفواج العمل التابعين للمحافظة العليا لحقوق الإنسان، و كذا مشاركة وزارة العدل في اللقاءات التي خصصت للمحققين الخاصين المكلفين بمسائل الفقدان القسري، حرية المعتقد و حرية التعبير.

و لقد أكد اتفاق الشراكة على حرص الجزائر و المجموعة الأوروبية على تفعيل التعاون في مجال المكافحة و الوقاية من الجريمة الدولية المنظمة لاسيما تلك المتعلقة بالمتاجرة بالأفراد و المواد المحظورة و الممتلكات الثقافية[1]، مع العمل على عمليات تبييض الأموال من خلال التعاون من أجل منع استعمال نظاميهما الماليين لتبييض رؤوس الأموال الناتجة عن النشاطات الإجرامية[2]، فضلا عن تأكيد حرص الأطراف المتعاقدة السعي لتكثيف الجهود في مجال الوقاية و مكافحة زراعة ، إنتاج و استهلاك و المتاجرة الغير الشرعية للمواد المخدرة و التي يمكن أن تتم لاسيما عبر " إنشاء مراكز للإعلام (..) إعداد مشاريع للوقاية، إرساء مقاييس مناسبة قصد الوقاية من عمليات تحويل مواد أساسية التي من شأنها أن يتم استعمالها في استعمالها في صناعة المواد المخدرة المؤثرات العقلية (...) تدعيم إنشاء مصالح متخصصة في مجال مكافحة المتاجرة بالمخدرات مع تشجيع التعاون الجهوي و كذا الإقليمي[3]، و لقد شدد أطراف الاتفاق على ضرورة استعمال كافة الوسائل القانونية الدولية المتوفرة في مجال مكافحة الرشوة لا سيما تلك التي تتم " بمناسبة صفقات تجارية دولية من طرف أشخاص طبيعية أو معنوية من خلال اعتماد كافة التدابير الفعالة و الملموسة ضد كل أشكال الرشوة و الممارسات غير المشروعة مهما كان نوعها، كما أشار أيضا على ضرورة تعزيز التعاون في المجال القانوني

[1] المادة 86 من اتفاق الشراكة الأوروبي الجزائري.
[2] المادة 87 من اتفاق الشراكة الأوروبي الجزائري.
[3] المادة 89 من اتفاق الشراكة الأوروبي الجزائري.

والقضائي في المسائل المدنية من خلال تعزيز المساعدة المتبادلة من أجل التعاون في معالجة الخلافات أو القضايا ذات الطابع المدني أو التجاري أو العائلي إلى إمكانية تبادل الخبرات في مجال تسيير إدارة العدالة المرتبطة بالحقوق المدنية و تحسنها ، أما التعاون في المسائل الجزائية فإنه تقرر تعزيز الترتيبات القائمة في مجال المساعدة المتبادلة، أو التسليم و تطوير التبادلات لاسيما في المجال تطبيق التعاون في القضاء الجزائي و حماية الحقوق و الحريات الفردية و محاربة الجريمة المنظمة ، كما قد يتضمن هذا التعاون بالأخص تنظيم دورات تكوين متخصصة، يبقى الأطراف المتعاقدة إمكانية إبرام اتفاقات في هذه الميادين إن اقتضى الأمر ذلك.

و قد اتفقت الأطراف المتعاقدة على تكريس التعاون قصد الوقاية و ردع العمليات الإرهابية، من خلال التنفيذ الكامل لقرار 1373 لمجلس الأمن و القرارات الأخرى ذات الصلة من جهة ثانية مراعاة الاتفاقيات الدولية التي انضمت لا الأطراف المتعاقدة مع احترام تشريعاتها و تنظيماتها، على أن يتم هذا التعاون من خلال تبادل المعلومات حول المجموعات الإرهابية و شبكات دعمهم وفقا للقانون الدولي و الوطني و تبادل الخبرات حول الوسائل و الطرق لمكافحة الإرهاب و أيضا في الميدان التقني و التكوين.

فهذا المحور دعا فيه الأطراف إلى إيلاء أهمية خاصة لقضية تطبيق القانون، و تمكين العدالة من أداء دورها، و تعزيز لدولة القانون، وأن أطراف العقد مدعوة إلى احترام حقوق مواطني البلد الشريك، و إلغاء ممارسات التمييز في البلد المستقل[1]. و أن تمنح تأشيرات الدخول بشكل سريع لطالبيها[2]. و يذهب الاتفاق إلى دعوة الأطراف الموقعة على الاتفاق، إلى أن تتعاون بشكل جدي في مجال تبادل المعلومات، حول الهجرة غير الشرعية، مع وعي الأطراف الموقعة على الاتفاق، بتسهيل تنقل الرعايا المتواجدين على أراضيها بشكل قانوني، و مع ذلك فإن الأطراف مطالبة بمحاربة الهجرة غير الشرعية.

أما فيما يخص التعاون في ميدان محاربة الإرهاب الذي تضمنه المادة 90 فهو يسوده غموض كبير فقد ورد فيها:"يجب على الأطراف المتعاقدة في ظل احترام المعاهدات الدولية التي هي عضو

[1] المادة 82 من اتفاق الشراكة الأوروبي الجزائري.

[2] المادة 83 من اتفاق الشراكة الأوروبي الجزائري.

فيها، و كذا تماشيا مع قوانينها و تشريعاتها، أن تتعاون لأجل تفادي الأفعال الإرهابية و القضاء عليها"[1]

و بالرغم من أهمية هذا البند إلا أنه لا يشكل عنصر أساسي في الاتفاق الحالي و هذا خلافا لبند حقوق الإنسان مما ، يعني أن عدم احترام الالتزامات المتعلقة بمكافحة الإرهاب لا تبيح إمكانية تعليق الشراكة بصفة تلقائية .

و تدعيما للشفافية التي تتبناها الجزائر في تجسيد حماية حقوق الإنسان، ساهمت وزارة العدل في تفعيل التعاون مع المنظمات الدولية المكلفة بحقوق الإنسان، و نعني بذلك آليات الأمم المتحدة و المنظمات غير الحكومية ....

يتضح دعم الاتحاد الاوروبي للتحول الديمقراطي في الجزائر من خلال مختلف الآليات المتبعة بدء بالمواد القانونية التي اشتمل عليها اتفاق الشراكة، وصولا إلى ربط منح قروض البنك الأوروبي للاستثمار بالإصلاحات و الإجراءات التي تتخذها الجزائر بشأن إرساء الديمقراطية و احترام حقوق الإنسان، حيث تم توجيه هذه المنح المالية إلى قطاعات معينة كالمساعدة على تطوير قطاع الشرطة ،إصلاح العدالة عصرنة المنظومة القضائية خاصة فيما تعلق بإصدار تشريعات تتوافق و قيم حقوق الإنسان كأنسنة السجون و العمل على إلغاء عقوبة الإعدام. إضافة إلى إجراءات أخرى مثل تطوير و تنمية المناطق الريفية في الشمال الشرقي من البلاد، ناهيك عن الإجراءات المتعلقة بالهجرة السرية.

المبحث الثالث: تقييم الشراكة الاورو-جزائرية و انعكاساتها المستقبلية على مسار التحول الديمقراطي في الجزائر :

كما تم الإشارة إليه من خلال المحاور السابقة، فقد مرت العلاقات الأوروبية الجزائرية بعدة محطات تراوحت بين المد و الجزر من مرحلة التعاون إلى مرحلة الشراكة، و حتى المشاريع التي تلت ندوة برشلونة، متأثرة بعوامل عديدة تمحورت أغلبها حول التاريخ، الجغرافيا و الاقتصاد.

و انطلاقا من أن الشراكة هي عبارة عن عقد يملي بنوده الطرف الأقوى في الشراكة، فقد عمدت دول الاتحاد الأوروبي إلى إرساء دعائم شراكة اقتصادية، اجتماعية، سياسية بهدف الوصول

[1] المادة 90 من اتفاق الشراكة الأوروبي الجزائري

إلى منطقة تجارة حرة تتحاكى فيها أنظمة الحكم، و هو ما جعل إعلان برشلونة و اتفاق الشراكة الثنائي الأوروبي الجزائري يتضمن و يشير صراحة إلى ضرورة احترام قيم الديمقراطية و حقوق الإنسان .

لكن السؤال المطروح هل فعلا حققت الشراكة الاورو-جزائرية الأهداف التي رسمت لها، و ما هي الإسهامات المستقبلية للاتحاد الأوروبي في دعم التحول الديمقراطي في الجزائر؟

و عيه سوف يتم التطرق في هذا المبحث إلى تقييم الشراكة الاورو-جزائرية و انعكاساتها على مسار التحول الديمقراطي من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول: تقييم الشراكة الاورو-جزائرية

المطلب الثاني:الانعكاسات المستقبلية للشراكة الاورو-جزائرية على مسار التحول الديمقراطي في الجزائر.

المطلب الأول : تقييم الشراكة الأورو-جزائرية:

تعتبر الشراكة الأوربية – الجزائرية من بين أهم المراحل التي مر بها الاقتصاد الجزائري خاصة و أنها واكبت مرحلة الإصلاحات التي أدخلتها الجزائر على هياكلها الاقتصادية، السياسية و الإدارية.

و تجدر الإشارة هنا إلى أن الجزائر اعترضت على إنشاء منطقة للتبادل الحر لأنها تمثل في تصورها فتح الأسواق المتوسطية على المنتجات الأوربية. في الوقت الذي تلاقي فيه المنتجات المتوسطية بما فيها المنتجات الفلاحية و الطاقوية المزيد من الإجراءات التعقيد و الزيادات الضريبية[1].

و كما لاحظنا من خلال تحليلنا لمختلف جوانب اتفاقية الشراكة الأورو-وجزائرية فإن هذه الشراكة تعكس تفاوتا واضحا في علاقات القوة بين الجزائر من جهة و الاتحاد الأوربي من جهة أخرى.

[1] بخوش مصطفى، حوض البحر المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة، مرجع سابق، ص 100.

* خاصة مع عدم دعوة ليبيا إلى مؤتمر برشلونة بحجة اعتبارها من الدول المشجعة للإرهاب، في حين قدمت دعوة إسرائيل.

فالاتحاد الأوربي تفاوض و يتفاوض ككتلة قوية اقتصاديا و سياسيا بينما تفاوضت الجزائر بصورة منفردة، فضلا عن ذلك، حتى لو تفاوضت في إطار نسق إقليمي عربي أو مغاربي، فإن التفاوت الكبير في علاقات القوة سيبقى مطروحا دائما *.

يجب أن نذكر أن إقامة مثل هذه المنطقة مستقبلا ستكون له حتما آثاره السلبية على التكامل الاقتصادي المغاربي، من عدة نواحي سواء على الجانب التجاري أو على التنمية الصناعية المغاربية.

الفرع الأول أثرها على الجانب التجاري:

ستؤدي إقامة منطقة حرة في السلع المصنعة إلى إفشال عملية توحيد الاقتصادي المغاربي، و لإيضاح ذلك يتعين علينا أن نذكر أن عملية التوحد الاقتصادي المغاربي سواء اتخذت شكل منطقة تجارة حرة أو سوق مشتركة مغاربية [1]، تتضمن ضمن أمور أخرى، منح الدول المغاربية المنظمة إلى عملية التوحيد الاقتصادي معاملة تفضيلية في مجال التجارة بالسلع المصنعة فيما بينها و ذات المنشأ المغاربي، طبقا لما جاءت به المادة الواحدة و العشرون من ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية

لكن منح المعاملة التفضيلية لاستيراد السلع المصنعة من الإتحاد الأوروبي يتضمن إزالة المعاملة التفضيلية بين البلدان المغاربية سيحدث خللا في التكامل الاقتصادي المغاربي من خلال تزايد نسبة التجارة المغاربية مع الإتحاد الأوروبي الأمر الذي يجعل الاقتصاد المغاربي يتسم بالتبعية للمجموعة الأوروبية .

كذلك فإن البلدان المغاربية متقاربة من حيث مستوى التنمية، مما يضمن نسبة لتكافؤ في المنافسة فيما بينها في حين هذا التكافؤ لا نجده إذا ما تعلق الأمر بإنشاء منطقة تجارة حرة أورو– جزائرية، بسبب تفاوت مراكزها في مجال القوة الاقتصادية وما ينجر عنها من إملاء للقواعد القانونية والقرارات الدولية من طرف الدول القوية على الدول الضعيفة .

[1] على ضوء تجربة السوق الأوربية المشتركة، بمعنى البدء بالتوحيد الاقتصادي ثم السياسي، مثل ما قامت به دول الاتحاد الأوربي.

كما اتضح لنا مما سبق لنا ذكره فإن آثار إنشاء منطقة تجارة حرة أورو – جزائرية تكون نتائجها المحتملة هي إضعاف التكامل الاقتصادي المغاربي الذي من المفروض تكريسه .

الفرع الثاني: الآثار المحتملة على التنمية الصناعية المغاربية

في هذا المجال يتعين علينا توضيح حالتين، تتعلق الحالة الأولى بأثر منطقة التجارة الحرة في الصناعات التحويلية المغاربية القائمة، أما الثانية فإنها تتعلق بأثرها على قدرة الدول المغاربية مستقبلا على إقامة صناعات تحويلية غير موجودة في الوقت الحاضر .

أولا : أثر منطقة التجارة الحرة على الصناعات التحويلية المغاربية القائمة

إن إقامة منطقة تبادل حر يعني كما أشرنا إليه سابقا الانتقال التدريجي من نظام تفضلي قائم على أساس التنازلات من طرف واحد وهو الإتحاد الأوروبي إلى اتفاق الشراكة من الجيل الجديد، مما يؤدي إلى وضع تنازلات متبادلة بين الطرفين الأوروبي و المغاربي. وفي غياب تحرير معتبر لمبادلات السلع الزراعية[1]، فإنه لا يعني سوى انفتاح السوق المحلية المغاربية أمام السلع الصناعية القادمة من الإتحاد الأوروبي لأن الصناعة هي القطاع الذي سيظهر فيه تأثير منطقة التبادل الحر عند دخولها حيز التطبيق.

تجدر الإشارة إلى أن الصعوبات الرئيسية التي يمكن إظهارها مع الانخفاض الجمركي تقع في قطاعات الصناعات المصنعة وهي كل الصناعات خارج المحروقات، مثل صناعة الميكانيكا، الصناعات المعدنية، النسيج تحويل الخشب الخ.

إن آثار اتفاقيات الشراكة على الصناعات المغاربية تختلف حسب كل دولة مغاربية، فالمنافسة على السوق الأوروبي تبقى نشطة، فمثلا نجد أن أهم منافسي الصناعة الجزائرية يبقى على المدى القصير من الشركاء المتوسطين في الإتحاد الأوروبي، ولكن على المدى المتوسط فإن مجال المنافسة سيتوسع، وإن أول محور يتعلق بكثافة و ازدياد المنافسة يأتي من الانفتاح الواسع للسوق الأوروبي على أسواق دول أوروبا الشرقية ثم آسيا، وهذا في إطار انضمام دول أوروبا الشرقية [2] إلى الإتحاد

[1] تحفظ الجانب الأوربي على هذا القطاع نظرا لحساسيته.

[2] بتاريخ 1 ماي 2004 تم انضمام 10 دول من أوربا الشرقية إلى الاتحاد الأوربي ليصبح عدد دول الاتحاد الأوربي 25 دولة.

الأوروبي والمنظمة العالمية للتجارة بالنسبة لدول أسيا [1] ، لذلك فإن الدول المغاربية سوف تتعرض في المستقبل إلى منافسة شديدة .

كما أن إلغاء القيود الكمية والرسوم الجمركية سيرفع من مستويات الاستهلاك الكلي، وإلى دفع المستهلكين إلى شراء السلع المستوردة بدلا من السلع المحلية.

ثانيا : أثر منطقة التجارة الحرة الأورو– جزائرية

إن الخطر الهام في منطقة التجارة الحرة الأورو–جزائرية هو الحيلولة في المستقبل دون تطوير صناعات تحويلية مغاربية غير قائمة حاليا، أو قائمة على نطاق محدود.

حيث أن انفتاح الأسواق المغاربية دون حماية على استيراد سلع مصنعة متطـــورة وذات جـــودة عالية ، سوف يشكل عقبة في طريق العمل على إقامتها في الدول المغاربية .

سوف ينجر عنه أن تتخصص الدول المغاربية في إنتـــاج المـــواد الأوليـــة والســـلع الزراعيـــة والخدمات السياحية، والسلع المصنعة الخفيفة، والتي من المحتمل أن تميل أسعارها الحقيقية في الأمـــد البعيد نحو الانخفاض وهذا من شأنه أن يؤدي إلى تكريس التخلف الكلي، أو النسبي.

لكي نكون أكثر وضوحا، فنقول إذ أخذنا ، على سبيل المثال لا الحصر دولة كـــالجزائر ، فـــإن منطقة التجارة الحرة الأورو– مغاربية المرتقب إحداثها ستطبق على صادرات الجزائر من منتوجـــات صناعتها التحويلية فقط، وهذه تشكل أقل من 10 % حسب الإحصاءات من مجمـــوع صـــادراتها ، ولا تطبق على صادراتها من الصناعة الإستخراجية كالنفط ومشتقاته وهي تشكل نسبة 90 % من مجمـــوع الصادرات الجزائرية. فالإتحاد الأوروبي، كما هو معلوم يطبق رسوما جمركية ورسوما داخلية مماثلة

[1] في بداية شهر أفريل 2005 حدثت أزمة نسيج في دول الاتحاد الأوربي، بسبب تدفق المنتوجات النتيجة الصينية إلى الاتحاد الأوربي دون حماية، الأمر الذي أدى بدول هذا الاتحاد إلى مطالبة المجلس الأوربي إلى اتخاذ إجراءات ضمانية وفق القوانين المعمول بها أي، خاصة معاهدة مراكش المنشأة للمنظمة العالمية للتجارة.

عالية جدا على استيراد النفط، كما أن مشروع منطقة التجارة الحرة لا ينطبق على التجارة الخارجية الخاصة بالسلع الزراعية والمنتوجات الحيوانية .

باختصار فإن المنفعة الممكنة وغير الأكيدة، والتي سوف تصيب قسما ضئيلا من صادرات الجزائر، لا توازي الضرر عن طريق الاستيراد والتي سوف تتعرض له الصناعات التحويلية الجزائرية [1].

هذا إذا تجاهلنا الضرر الأهم الذي سوف يتعرض له مشروع التوحد الاقتصادي المغاربي والذي تمت مناقشته سابقا، وهناك نقطة هامة يجدر بنا التطرق إليها في نهاية هذا المطلب، هو أنه نظرا للاختلاف الكبير في علاقات القوة بين الإتحاد الأوروبي من جهة و الدول المغاربية من جهة أخرى ، والتي كما هو معروف تفاوضت انفراديا ، فإنه من المحتمل في المستقبل، في أي نزاع قد يحدث بين الطرفين حول تفسير أحكام اتفاقيات الشراكة الأورو–جزائرية أو حول تطبيقها سوف يكون الطرف الجزائري في موقف ضعيف، نظرا لأنه ليست لديه الإمكانيات البشرية والمادة الكافية للدخول في نزاع قضائي قد يطول أمده.

المطلب الثاني: :الانعكاسات المستقبلية للشراكة الاورو–جزائرية على مسار التحول الديمقراطي في الجزائر

إن التطرق إلى الانعكاسات المستقبلية للشراكة الاورو–جزائرية على مسار التحول الديمقراطي في الجزائر يتطلب منا بدرجة أولى تقديم طرح نظري للدراسات المستقبلية حتى يتسنى لنا استشفاف أبرز السيناريوهات المطروحة لاستشراف مستقبل مسار التحول الديمقراطي في الجزائر في ظل الدعم الأوروبي له.

أول من استعمل مصطلحا يدل على المستقبل كمجال دراسي وبحث أكاديمي هو المفكر الفرنسي " توكفيل Tocqueville " سنة 1835 في كتابه " الديمقراطية في أمريكا "، الذي كان محاولة بحث في التطور المستقبلي للقوى الدولية الكبرى، ثم بعده استخدم عالم الاجتماع " جليفان "

[1] ذلك بأن النظام الإنتاجي الحالي لا يملك قدرة تنافسية في مواجهة تزايد حدة المنافسة الدولية، كما أن حرية دخول السلع المصنعة الأوربية إلى السوق الجزائرية تمثل تحديا حقيقيا أمام الصناعة الجزائرية.

مصطلح " أحداث المستقبل " سنة 1907[1]، وفي عام 1949 ابتكر المؤرخ الألماني " أوسيب فليشتايم " Ossip .k. Flechteim " مصطلح " علم المستقبل Futurologie " ليشير به إلى علم جديد عرفه بأنه نظام عالمي جديد منبثق عن وحدة تكاملية بين الزمن والحقائق المكتشفة ، وهذا النظام يتعامل مع نفس الأشياء بطريقة جديدة ، وقد دشن كتابه " التاريخ وعلم المستقبل " عملية تطبيق واسعة لهذا العلم، تستهدف التنبؤ بعيد المدى، ولذلك يعتبر مصطلح علم المستقبل أوروبيا وليس أمريكيا ، وإن نشأ وتطور في الولايات المتحدة الأمريكية، لكن على يد علماء أوروبيين هاجروا وإستقروا في أمريكا بعد نهاية الحرب العالمية الثانية.

ومن المهم التفريق بين " علم المستقبل " ومصطلح " الإستشراف Prospective" وهو مصطلح إبتكره " غاستون بيرجيه Gaston Berger" سنة 1957 ، ومعناه لغويا هو علم الريادة ، وأحيانا يطلق عليه إسم " علم التوقعات " ، وفي إحدى مقالاته عرفه " سعد الدين إبراهيم " بأنه الفحص أو التدقيق بإنتظام في الظاهرة ، أما معناه العام ، فهو إجتهاد علمي منظم يرمي إلى صياغة مجموعة من التنبؤات المشروطة والتي تشمل المعالم الرئيسية لأوضاع مجتمع أو مجموعة من المجتمعات عبر فترة زمنية مقبلة تمتد إلى مابعد 20 سنة ، كما عرفه "آلان غراس Alain Gras" بأنه تأمل للحاضر ووضع بدائل من خلاله للمستقبل من شأنها أن تعطينا صورة عن مجتمع الغد .

وللإستشراف ثلاثة مستويات هي :

1- المستوى الأول يتصل بفعالية التخمين " Conjecture " أي التأمل المنظم تنظيما عقليا ، يجعل الباحث يتجه إتجاها معينا في البحث ، وفي هذا الإطار يرى الفيلسوف البريطاني –النمساوي " كارل بوبر Karl Popper " أن الهندسة الإجتماعية يمكن أن تكون فقط مبرمجة في مجال علم النفس للمستقبل يرصد إيقاع التغير وليس التقدم بالضرورة .
2- المستوى الثاني يتعلق بفعالية التنبؤ " Forecat " التي تأخذ بعين الإعتبار الإحتمالات الخاصة بتواتر وقوع حادثة معينة لتحقيق درجة معينة من إستشراف المستقبل .

[1] وليد عبد الحي، الدراسات المستقبلية في العصور القديمة و الحديثة، الجزائر: شركة الشهاب، 1991، ص 16.

3- المستوى الثالث وهو أهم المستويات ، ويتصل بفعالية النبوؤة " Prédiction " هذا المستوى يتوق إلى تشخيص حادثة معينة والتوصل إلى نتائج محددة بصددها قبل أن تستنفد الحادثة سياقها . [1]

هذا وتتوقف عملية نجاح التنبؤ بالمستقبل أو إستشراف المستقبل على طبيعة ونوعية المتغيرات محل الإهتمام والدراسة ، حيث أن أدبيات الموضوع تشير إلى أن المتغيرات الإقتصادية والتقنية تمكن الباحث من تحقيق نجاح أكبر في التنبؤ بالمستقبل مقارنة بالمتغيرات السياسية والإجتماعية ، لأن الأولى تقوم على إعتماد الطرق الإحصائية والعلوم الدقيقة .

ويصنف عالم السياسة الأمريكي " هيرمن كاهن Herman Kahn " الذي أسس معهد " هيدسن لإستطلاع المستقبل " في الولايات المتحدة الأمريكية المتغيرات إلى ثلاثة مستويات هي : [2]

1- متغيرات غير قابلة للتنبؤ ، نظرا لأنها :

أ-غير متماسكة ولا تعكس وجود نمط محدد .

ب-غير كمية .

ج-عرضية وغير إحتمالية .

2- متغيرات غير قابلة للتنبؤ نسبيا ، وتجسد مثل هذه المتغيرات :

أ-الإتجاهات أو النزعات العابرة أو المؤقتة .

ب-الأحداث المتسمة بعدم الإستقرار .

ج-الأحداث ، الشخصيات والحركات غير العادية .

3- متغيرات قابلة للتنبؤ نسبيا وتصنف بدورها إلى :

أ-البيانات المنتظمة Systematic Variations :

ب-الإستنتاجات المتسمة بما يلي :

الإستقرار النسبي والتغير البطيء .

منحنيات النمو النظرية والمتغيرات ذات الطبيعة الدالة والمنطقية .

المنحنيات الظرفية .

إستنتاجات أخرى مستمدة من الماضي .

---

[1] خلدون الشمعة، مرجع سابق، ص 210-211

[2] مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، "الشراكة الأوربية – المتوسطية " النتائج و ردود الأفعال، مرجع سابق، ص 322-323 .

ج- متغيرات ذات علاقة بتحديد الإتجاهات البسيطة .

د- تحليل المتغيرات ذات الطابع :

الدقيق والكمي .

المعرفي والكمي .

شبه الكمي والنطقي .

المعقولة والقابلة للتصديق .

البديهية أو الحدسية.

وقد أطلق البعض على علم المستقبل إسم " علم العلوم " لأنه يعتمد على علوم أخرى ، ويهتم بها مثل العلوم الرياضية والعلوم الإجتماعية والعلوم الإنسانية ، وكذا العلوم الطبيعية أيضا .

مع أن علم المستقبل قد يتسم بعدم الدقة ، واللاموضوعية أحيانا ، والتوظيف السلطوي في أغلب الأحيان – حيث لا تزال المستقبلبية في خطواتها الأولى المتعثرة والتي يعود الفضل فيها أساسا إلى مهارات الإستراتيجيا، إلا أنه مازال يقدم لنا أدوات التحليل الرئيسية التي تقود وتدعم من مسار العملية البحثية خلال مجال زمكاني محدد ، إلى جانب تعزيز السياسات ذات التركيز بعيد المدى ، وحتى نتجنب الخلط بين المستقبل نفسه وتصورنا لهذا المستقبل ، حيث أن هذا التصور الإيديولوجي للمستقبل يتسم إلى حد كبير بالمثالية ، ليس هو المستقبل بالضرورة ، وسواء كان المستقبل الذي ندرسه متسما بالعملية والموضوعية أو بالمثالية ، فإن هناك مجموعة أسباب وعوامل تدفعنا إلى الإهتمام بالمستقبل ودراسته ومن ابرز هذه العوامل : [1]

1- إن الرغبة الملحة في معرفة المجهول تشد كلا من الباحث والإنسان إلى معرفة المستقبل ، لاسيما وأن الكثير يتوقع أن يكون الغد أفضل من الحاضر ، ويأمل ويعمل على ذلك .

2- حداثة علم المستقبل وزيادة أنصاره منذ تأسيسه وتطوره .

3- إن علم المستقبل لا يفيدنا فقط في وضع تصورات مستقبلية ، ولكنه يفيدنا أيضا في تقييم الماضي والحاضر .

4- إرتباط المستقبل بالواقع السياسي ، حيث أن علم المستقبل يمكن المتخصصين من القيام بدراسات حديثة وجدية ، قد تغطي فترة زمنية تتراوح من 10 إلى 15 عاما .

[1] مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، "الشراكة الأوربية – المتوسطية " النتائج و ردود الأفعال، مرجع سابق، ص 320

5- الدراسات االمستقبلية تعتبر ضرورية وتؤدي إلى الإبداع الإنساني ، حيث أن تطور مثل هــذه الدراسات يحفز الأفراد على الإهتمام بمستقبلهم .

وإن كان المستقبل يتسم بنوع من المثالية ، فإن الهدف من دراســته هــو إلغــاء المنطــق ، أو الخروج من التفكير المنطقي إلى التفكير غير المنطقي ، وفي ذلك يقــول " ميشــال غوديــه Michel Godet " أن حل المشكلات المعقدة لا يتم بالتفكير المنطقي ، فالمستقبل حين يصنع ليس كنوع محــدد في حد ذاته، ولكن ماذا يمثل للفكر والعقل، وهذه الحالة الفكرية برزت كقدرة دائمة ومستمرة للــوعي ، الوعي بالحاضر والمستقبل ، فالتحرك السريع من مستقبل الماضي إلى مستقبل الحاضر يعني البحــث والتساؤل عن نوع المستقبلات التي يمكن أن نصنعها لأنفسنا ،[1] لذلك فالمستقبل مجال للحرية ، مجــال للسلطة ومجال للإرادة .

ترتكز الشراكة الاورو–جزائرية في جانبها السياسي الأمني على إجراء حوار سياسي بين الطرفين وكذا ضرورة احترام حقوق الإنسان و دعائم الديمقراطية، و هو الأمر الذي أولاه الاتحاد الأوروبي أهمية كبيرة و يتضح ذلك من خلال ربط الفروض و المساعدات المالية بمدى تطبيق قواعد الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان، و هو ما يمكن إدراجه في خانة الاهتمام بقضايا حقوق الإنسان في الدول المانحة الرئيسية خاصة إذا أقررنا بأن حقوق الإنسان هي مسؤولية دولية و أن الحكومات ليست مسئولة فقط أمام مواطنيها، بل مسئولة أيضا أمام المجتمع الدولي، و أن احترام حقوق الإنسان يؤثر فعلا في تقديم المعونات و المساعدات الدولية.

و قد تبنى مجلس وزراء الجماعة الأوروبية عام 1989 مبدأ المشروطية السياسية و طورته الحكومات الفرنسية، البريطانية و الألمانية في السنة التالية، و احتوت الأجندة الجديدة على قضايا الحكم كما عبر عنها البنك الدولي مع نداءات للإصلاحات في مجال التمثيل السياسي، و هكذا لا تتردد هذه البلدان في إيجاد علاقة بين الإصلاحات الاقتصادية و السياسية، و قد عبرت الجماعة الأوربية بوضوح عن اهتمام مشابه في قرارها حول قضايا حقوق الإنسان. و سياسة الجماعة الأوروبية المعلقة بحقوق الإنسان الصادر في 12 مارس1993. حيث تؤكد سياسة الجماعة حول الإجراءات الايجابية

[1] MALASKA Pentti, "inventing futures", in: http://europrospective.gov/www.wFsF.org/docs/MALASKA.pdf. p4.

والمشروطية أن الجماعة الأوروبية يمكن أن تكون ايجابية إلى حد بعيد في مناصرة الديمقراطية و حقوق الإنسان حيث تتحمل مسؤولية دولية واضحة[1].

و هو ما يجري في إطاره دعم التحول الديمقراطي في الجزائر، و هو ما يدفعنا إلى طرح التساؤل التالي:

هل سيتواصل اهتمام الاتحاد الأوروبي بدعم عملية التحول الديمقراطي في الجزائر؟

و هل سيتم الحفاظ على نفس النهج الذي رسمه الاتحاد الأوروبي (المشروطية السياسية التي في إطارها تم ربط القروض و المساعدات المالية بمدى احترام قيم الديمقراطية و حقوق الإنسان)، أم هي عبارة عن مرحلة من أجل التغلغل في النظام السياسي الجزائري و مرونة التدخل في الشأن الداخلي؟

أما عن الانعكاسات المستقبلية للشراكة الاورو–جزائري على مسار التحول الديمقراطي في الجزائر، فيمكن النظر إليها من زاويتين، **الأولى تفاؤلية** ترى في أن مستقبل التحول الديمقراطي في ضل الدعم الأوروبي فيه نوع من التفاؤل، و هذا انطلاقا من أ ن هناك تحسن في الأداء الديمقراطي في الجزائر واستمرار التقدم في المسار الديمقراطي بما يضمن الوصول إلى مرحلة الترسيخ الديمقراطي و هذا ما يتطلب سعي مزدوج من الجانبين، بحيث يستمر الدعم الأوروبي لعملية التحول الديمقراطي و هو ما يقتضي إضافة إلى المساعدات و القروض المالية، نقل التجارب الديمقراطية الأوروبية و المساهمة في نشر الفكر الديمقراطي[2]، و هو ما يخدم مصالح الطرفين على حد السواء. و يرتكز هذا الطرح على عدة مؤشرات ديمقراطية موضوعية كالدستور، الانتخابات، إصلاح السجون، اتساع مساحة الحقوق و الحريات العامة، و هذا من شأنه تمكين الجزائر من الاستمرارية في مشوارها الديمقراطي على نحو يحقق لها السير قدما نحو ترسيخ ديمقراطي .

أما الزاوية **الثانية فهي تشاؤمية** متعلقة بحالة ما إذا تراجع الاهتمام و الدعم الأوروبي لعملية التحول الديمقراطي في الجزائر نظرا لمستجدات دولية من شأنها أن تنعكس سلبا على مدى أهمية نشر الديمقراطية في الضفة الجنوبية للمتوسط و الجزائر خصوصا، خاصة و أن الشراكة التي يدعو إليها

---

[1] مورتمر سيلرز، النظام العالمي الجديد :حدود السيادة، حقوق الإنسان، تقرير مصاير الشعوب،(تر:صادق إبراهيم عودة)،الأردن:دار الفارس للنشر و التوزيع،2001،ص–ص311–312.

2 Mercedes CANDELA SORIANO, "L'UNION EUROPÉENNE ET LA PROTECTION DES DROITS DE L'HOMME DANS LA COOPÉRATION AU DÉVELOPEMENT : LE RÔLE DE LA CONDITIONNALITÉ POLITIQUE" ، revue trimestrielle de droits de l'homme , 2002,p-p 899-901

ويعمل على تجسيدها الاتحاد الأوروبي مع الضفة الجنوبية و الجزائر وإن بدت شاملة للمجالات السياسية، الأمنية، الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية فإنها تشكل فصلا تاما بين الجانب الإنساني والاقتصادي إذ أن التعاون في المجال الاقتصادي يهدف إلى الاندماج الكلي للاقتصاد الجزائري في الاقتصاد الأوروبي من خلال مشروع الشراكة لكنه يبقي على الحدود الفاصلة بين الأشخاص و يرفض اندماج المجتمعات[1]، و هذا ما يستوجب على الجزائر رفع التحدي الديمقراطي و الاعتماد على المحاولات المنبثقة من الداخل و المتمحورة بالأساس حول تحسين الأداء الديمقراطي بما يتوافق مع المنطق الجامع بين الحركية العالمية و الخصوصية الوطنية،و ذلك من خلال الحفاظ على ما تم التوصل إليه خلال هذه المرحلة التي تميزت برغبة في التوجه و الاستمرار في المسار الديمقراطي، سواء كانت هذه الرغبة ناتجة عن متطلبات داخلية، و مؤثرات خارجية أو الاثنين معا.

و تجدر الإشارة في الأخير إلى أن الديمقراطية ليست نموذجا جاهزا يتم استيراده و تطبيقه، بل هو تناج مراحل عديدة و ثورات طويلة بما يتماشى و طبيعة المجتمعات و خصوصيتها الاجتماعية، الثقافية، الاقتصادية، و السياسية و كذا البيئة و المحيط الخارجيين الذي يلعب دور منشط أو مثبط لها.

[1] HENRY Jean Robert, « L'élargissement vers le Sud, Scénario alternatif d'un partenariat en crise ? »
Obtenu en parcourant : http://www.periples.mmsh.univ-aix.fr/REMSH/Seminaires/Durham/IRH.pdf. p 3.

الخاتمة:

كان هدف هذه الدراسة هو محاولة معرفة المدى الذي يمكن أن يزودنا به الإطار النظري التحليلي "المقاربتين النيوليبرالية و النيوماركسية"، بفهم جديد حول حقيقة وواقع دعم الاتحاد الأوروبي لمسار التحول الديمقراطي في الجزائر في إطار الشراكة الاورو-متوسطية، التي يتمثل الهدف الأساسي منها في إقامة منطقة حوار، تبادل وتعاون في المنطقة المتوسطية التي تضمن الاستقرار والرخاء والازدهار، وهذا يتطلب تقوية الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان، فحسب الكثير من الباحثين أن الغاية من حماية حقوق الإنسان والديمقراطية هو السماح بوضع حد لتدفقات الهجرة الوافدة من دول الجنوب إلى دول الإتحاد، ويذهب البعض الآخر إلى أبعد من هذا حيث يعتبر أن الشراكة الأورو-متوسطية هي عبارة عن إجراء لتقوية الأمن وحل الأزمات لكي تؤمن أوروبا أسواق صادراتها. وقد خلص البحث إلى النتائج التالية:

أولا: النظرية في حقل العلاقات الدولية عموما ليست ذلك العالم الغامض الذي يجب على محللي السياسة الدولية تفادي الخوض فيه، بحجة أن الجدل حول تصورات و أفكار مجردة لا يفيد عمليا في فهم الواقع الدولي. فالنظرية قد تبدو من الوهلة الأولى عسيرة الفهم انطلاقا من خصوصيتها التجريدية و الاستنباطية، بما يؤدي إلى التطرق إليها و كأنها حلقة من المفاهيم و الفرضيات التي تحتاج أصلا إلى تعريف، لكن الأجدى عمليا-للاستفادة من إسهامات النظرية-هو النظر إليها كنسق من المعلومات المرتبة والمنظمة التي تختصر منهجيا رؤية واقعية للظاهرة الملاحظة، و النظر إلى المفاهيم و الفرضيات التي تقترحها كأدوات يستعان بها للوصول إلى إدراك و فهم أفضل لتلك الظاهرة. فلا بد من أن يعلم أنه يوجد بين العالم النظري المجرد و العالم الواقعي -الحقيقي- علاقة لا يمكن تجاهلها، فأي سلوك و ممارسة عملية تقف خلفها بالضرورة أفكار و تصورات يعتقد بها أصحابها، و حتى أولئك الذين ينكرون فائدة النظريات، يجب عليهم أن يعتمدوا أصلا على أفكار خاصة بهم حول الكيفية التي تسير بها الشؤون الدولية، فأقل ما يمكن أن تقدمه النظرية لمحللي العلاقات الدولية أنها تضفي معنى على الكم الهائل من المعلومات التي يتلقونها، و أفضل ما يمكن أن تقدمه لهم أنها تزودهم بإجابات قابلة للتقييم و الفحص الإمبريقي، و هو ما حاولت المقاربتين النظريتين "النيوليبرالية و النيوماركسية" التعرض له بالتحليل و النقاش، حيث تراوحت الرؤية النظرية لدعم للتحول الديمقراطي في الجزائر من خلال الشراكة الاورو-جزائرية، من اعتبارها محاولة احتواء الجزائر من طرف الاتحاد الأوروبي

و ربطها به وفق علاقة مركز–أطراف، إلى محاولة تصنيفها ضمن متطلبات التحولات الدولية المتسمة بالاتجاه نحو التكامل و التعاون الدوليين.

ثانيا: إن التحولات الدولية لفترة ما بعد الحرب الباردة أثرت على المنظومة الفكرية و بالتالي على الطروحات النظرية و الدراسات الأكاديمية، و هو ما أدى إلى تغير في المفاهيم السائدة، فبعد أن كان الاهتمام منصب حول مفاهيم كالقوة، الأمن و الاستقرار، ظهر مفهوم الشراكة الذي أخذ حيزا مهما من الدراسات و الكتابات النظرية و الكتابات النظرية و الأكاديمية، وهو مفهوم أوروبي بالأساس طرحه الاتحاد الأوروبي منفردا من دون الرجوع إلى الاتفاق عليه مع باقي الشركاء المتوسطين.

ثالثا: مفهوم التحول الديمقراطي يختلف عن مفهوم الديمقراطية التقليدية، التي ارتبطت سابقًا بعمليات تحديث وتنمية المجتمعات المتخلفة كشرط لإرساء نظام ديمقراطي فيها، ورغم صعوبة إيجاد تعريف محدد ونهائي لهذا المفهوم يحظى بإجماع الدارسين والمهتمين بالديمقراطية جميعهم، يمكن القول أن مفهوم التحول الديمقراطي يشير بصفة عامة إلى عملية الانتقال من صيغة نظام غير ديمقراطي إلى صيغة نظام ديمقراطي، وهي عملية معقدة وتستغرق عادة فترة من الزمن، تتم عبر مراحل تتداخل فيها خصائص السلطوية مع خصائص الديمقراطية، بما يعني إمكانية حدوث انتكاسة لعملية التحول أو التراجع عنها، وفي المقابل – وهو الأهم –يمكن أن تشهد هذه العملية ترسيخا للديمقراطية، حيث تؤكد الأدبيات المعاصرة أن عملية التحول الديمقراطي تتضمن تتابعا زمنيا للمراحل تبدأ بالقضاء على النظام السلطوي أولا، ثم اجتياز المرحلة الانتقالية ثانيا، فالتوصل إلى مرحلة الرسوخ. فالديمقراطية لا تعدو أن تكون إلا مجرد عملية تراكمية تاريخية شاملة، في حاجة إلى ثقافة مدنية وسياسية، تساهم في بلورة نموها واستمرارها مختلف مؤسسات التنشئة الاجتماعية والسياسية، دون أن ننسى دور العوامل الخارجية وأهميتها في تدعيم الحركة الديمقراطية وتنميتها ماديا ومعنويا على الرغم من تأثيراتها المتباينة.

رابعا: إن العلاقات الأوروبية–الجزائرية ليست وليدة ندوة برشلونة أو اتفاقية الشراكة، بل هي علاقات نسجتها روابط التاريخ والجوار، و اتفاقية الشراكة الجديدة تعود أصولها إلى اتفاقيات التعاون الاقتصادي الموقعة خلال السبعينات، و ما الاتفاقية الجديدة سوى استمرار لسياسة قديمة متجددة تم تطويرها تماشيا مع المعطيات و المتغيرات الإقليمية والدولية الراهنة عبر مراحل، حيث طرح مشروع

الشراكة في ظل المتطلبات الأمنية السياسية الجديدة لفترة ما بعد الحرب الباردة بهدف إعادة تنميط العلاقات الأوروبية المتوسطية.

ويجب التنويه أن اتفاقيات الشراكة تختلف عن اتفاقيات التعاون الاقتصادي الموقعة خلال السبعينات فيما يلي:

عدم التوازن أو التكافؤ في القدرات التفاوضية لدى الطرفين، علاوة على ضعف التحضيرات الوطنية على مستوى دول الجنوب المتوسط، مقابل التحضير الجماعي والتقني المدروس الذي يتميز به أداء دول الاتحاد الأوروبي.
التخلي عن مبدأ عدم المعاملة بالمثل (Non Réciprocité) الذي كان معمولا به في إطار الاتفاقيات الثنائية القديمة.

تعتبر الشراكة أكثر شمولا من اتفاقيات التعاون الموقعة في السبعينات حيث تشمل جميع جوانب العلاقات بين الدول المتوسطية والإتحاد الأوروبي السياسية، الاقتصادية، الثقافية والاجتماعية.
يتوقف عمق ومتانة التعاون بين الإتحاد الأوروبي والجزائر على التزام هذه الأخيرة باحترام حقوق الإنسان والتعددية والديمقراطية وكذا مدى تطبيقها لبرامج التصحيح الاقتصادي.
فتح مجالات أوسع للتعاون في المنطقتين بين رجال الأعمال، والصناعيين، والجامعات ومراكز البحث العلمي والتدريب....الخ.

فمشروع الاتحاد الأوروبي يعتبر صيغة متعددة الأبعاد و المحاور تمتزج فيها بنسب غير محدودة وواضحة الجوانب السياسية الأمنية الاقتصادية المالية و الاجتماعية الثقافية، و في خضم هذا الخلط و الامتزاج يتعذر إلى حد بعيد فصل أحد المكونات أو المحاور لتقييمه.

خامسا: إن عملية تحديث مؤسسات الدولة وخاصة تلك التي تدخل في علاقة مباشرة ومستمرة مع المواطن، لم تكن في مستوى التحولات التي عرفها المجتمع وطموحاته، لذلك لم تكن الدولة الوطنية التي نشأت بعد الاستقلال وجهازها، دافعا قويا لعملية التحول الديمقراطي التي عرفتها البلاد.

بعدها قررت النخبة الحاكمة وتحت ضغط شعبي الانتقال من نظام الحزب الواحد إلى نظام التعددية الحزبية، ولقد كان قرار الإصلاح السياسي والتوجه نحو التعددية نتيجة لتآكل مصادر شرعية نظام الحكم، وما ترتب عنها من أزمات اقتصادية واجتماعية وثقافية، أثبتت فشل النظام القائم في إرضاء التطلعات الشعبية، وعجزه عن إيجاد حلول للمشاكل الاقتصادية، ورفضه السماح بأكبر قدر من

الحريات والمشاركة، انعكست في أحداث الخامس من أكتوبر 1988 مما أدى إلى تهديد شرعيته، وكانت أحد الأسباب التي دفعته للتحول. أسفرت هذه الأحداث على عديد من النتائج، أهمها اعتماد دستور جديد هو دستور 23 فيفري1989 ، الذي أرسى عددا من مبادئ الفكر الديمقراطي، أبرزها ضرورة الاحتكام لصناديق الاقتراع كآلية لتداول السلطة. كما أرسى العديد من الأسس والشروط الضرورية للدخول الفعلي في التعددية والممارسة الديمقراطية.

حيث جرت أول انتخابات محلية تعددية عرفتها الجزائر في جوان 1991 ، شكلت بالفعل امتحانا حقيقيا للتجربة الديمقراطية التي جاء بها دستور 23 فيفري 1989 ، ووضع المبادئ التي أقرها على محك التجربة، بإعطاء الشعب حرية اختيار مُمثليه بعدما كان يقوم بالاستفتاء فقط، وبداية التغيير عن التوجه الذي كان سائدا في مرحلة الأحادية. وعكست إمكانية التداول على السلطة، خاصة مع فوز أكبر حزب معارض آنذاك حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ بأغلبية البلديات والمجالس الولائية، لكنها انتهت بتدخل السلطة وإلغاء هذه الانتخابات وعدم الاعتراف بنتائجها. وحتى بعد انتهاء المرحلة الانتقالية، وتوجه الجزائر نحو استكمال المسار الديمقراطي والعودة إلى الانتخابات كانت بدايتها انتخابات رئاسية في سنة1995. فالتجربة الديمقراطية في الجزائر –كغيرها من معظم التجارب الديمقراطية في العالم الثالث –قد ولجت المرحلة الانتقالية، أي تجاوزت مرحلة القضاء على النظام السلطوي، ويبقى عليها السعي بشكل جدي نحو تعزيز هذه الديمقراطية وترسيخ مبادئها. وهي تجربة مستمرة بدليل وجود البرلمان والمؤسسات المنتخبة، وكذا حرية الصحافة والرأي المحفوظتين.

سادسا: أن العامل الخارجي كان له الدور الأبرز في دفع عملية التحول الديمقراطي، و يتجلى هذا العامل في مستويين: المستوى الأول يتعلق بالسياق العالمي الذي عرف مع نهاية ثمانينات و بداية تسعينات القرن العشرين موجة واسعة من الانتقالات الديمقراطية، التي شملت مناطق مختلفة من العالم، خاصة المتعلقة بالأحداث التي شهدتها دول أوروبا الشرقية، كما تميزت هذه الفترة بتفكك الاتحاد السوفيتي، و ظهور الولايات المتحدة كقوة منتصرة، و قد تم إيعاز هذا الانتصار إلى كفاءة الديمقراطية الليبرالية و اقتصاد السوق، أما المستوى الثاني فيتعلق بتطور أدبيات المشروطية الدولية، و هو ما تمثل في اشتراط الدول المانحة و مؤسسات التنمية الدولية تطبيق الديمقراطية و حقوق الإنسان مقابل تقديم المساعدات المالية: مشروطية سياسية.

سابعا: يتمثل الهدف العام للشراكة الاورو–متوسطية في خلق منطقة حوار وتبادل وتعاون تضمن السلم والاستقرار والازدهار والتي تتطلب أمور عديدة من ضمنها تعزيز الديمقراطية واحترام

حقوق الإنسان. حيث أكد إعلان برشلونة على احترام حقوق الإنسان و حرياته الأساسية على المستوى الوطني والدولي، و ينبغي على المجتمع الدولي دعم تقويم و تعزيز الديمقراطية و التنمية و حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، فالاتحاد الأوروبي على هذا النحو، وضع لنفسه من خلال بيان برشلونة هدفا محددا، هو العمل على دعم هياكل ديمقراطية في الضفة الجنوبية للمتوسط خصوصا للبلدان المقبلة على الانتقال من نظام تسلطي نحو نظام أقل مركزية على الصعيد السياسي و الاقتصادي عن طريق تكييف ديمقراطي.

من خلال إعلان برشلونة يتضح لنا أولوية البعد السياسي في الشراكة الاورو-متوسطية، فقد طالبت دول الاتحاد الأوروبي الدول المطلة على البحر الأبيض المتوسط بالالتزام بدعم سيادة القانون والديمقراطية في إطار نظمها السياسية، وأيضا أن تصرف الدول المتوسطية المساعدات المالية التي تتلقاها من دول الضفة الشمالية من الحوض المتوسط في مشاريع تنموية تخفف من حدة التوترات الداخلية في هذه الدول.

و هو ما تضمنته اتفاقية الشراكة بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي، فمن بين التزامات الجزائر و شركائها المتوسطين التي نص عليها إعلان برشلونة، نجد احترام حرية التعبير و ضمان الممارسة الفعلية و الشرعية لها، و قد شددت اتفاقية الشراكة الأوروبية-الجزائرية على هذه الحريات باعتبارها أحد العناصر الأساسية في العلاقات الاورو-جزائرية.

ثامنا: يتميز اتفاق الشراكة الأوروبي-الجزائري عن باقي الاتفاقات الأوروبية-المتوسطية، بتخصيصه الباب الثامن منه للتعاون في الميادين القضائية و الشؤون الداخلية. حيث يتضح دعم الاتحاد الأوروبي للتحول الديمقراطي في الجزائر من خلال مختلف الآليات المتبعة بدء بالمواد القانونية التي اشتمل عليها اتفاق الشراكة، وصولا إلى ربط منح قروض البنك الأوروبي للاستثمار بالإصلاحات والإجراءات التي تتخذها الجزائر بشأن إرساء الديمقراطية و احترام حقوق الإنسان، حيث تم توجيه هذه المنح المالية إلى قطاعات معينة كالمساعدة على تطوير قطاع الشرطة، إصلاح العدالة عصرنة المنظومة القضائية خاصة فيما تعلق بإصدار تشريعات تتوافق و قيم حقوق الإنسان كأنسنة السجون والعمل على إلغاء عقوبة الإعدام. إضافة إلى إجراءات أخرى مثل تطوير و تنمية المناطق الريفية في الشمال الشرقي من البلاد، ناهيك عن الإجراءات المتعلقة بالهجرة السرية.

تاسعا: تسعى الجزائر لتعزيز احترام قيم الديمقراطية حيث انضمت إلى العديد من الاتفاقيات الإقليمية والدولية في مجال حماية و صيانة حقوق الإنسان، بالرغم من تحفظها على بعض المواد من هذه الاتفاقيات خاصة وأن بعض هذه البنود له طابع سياسي عام يتماثل مع التزامات الجزائر في ميثاق الأمم المتحدة و عدد من المواثيق، وكذا التوقيع أو المصادقة على صكوك دولية خاصة بحقوق الإنسان. فالملاحظ من خلال التطرق لمختلف الآليات المتبعة، الإجراءات المعتمدة، و المؤسسات الرسمية لحقوق الإنسان في الجزائر، أن الدولة تسعى من أجل ترقية و حماية حقوق الإنسان و ذلك من منطق أن دولة الحق و القانون و الديمقراطية قوامها الأساسي احترام حقوق الإنسان، هذا على المستوى الرسمي و المؤسساتي، لكن إذا انتقلنا إلى مستوى الممارسة فإننا نستشف أن الوضع في الجزائر يضل متواضعا مقارنة مع مناطق أخرى

ويبقى النظام الديمقراطي هو النظام الأقل سوءًا، على الجزائر دولة وسلطة أن تسعى إلى ترسيخه كنظام للحكم وتضمن استقراره، كما أن نجاح التجربة الديمقراطية فيها رهين بتخلي النظام عن احتكار السلطة والتوظيف الذرائعي للتعددية الحزبية، وبمدى الاستعداد لإصلاح الدولة وأجهزتها. وهو ما يقتضي استفادة أكبر من المساعدات و القروض المالية الممنوحة في إطار الشراكة الاورو-جزائرية سواء على مستوى التعاون أو دعم الديمقراطية و حقوق الإنسان. لكن هذا يقتضي مجموعة من الإجراءات و الاحتياطات من أجل تفادي الوقوع في علاقة مركز أطراف، و هو ما يتطلب تسهيل الاستثمار الأوروبي في الجزائر من خلال محاولة توأمة التشريعات، رفع مستوى التنافسية للمنتجات الوطنية، الدخول في اتفاقيات إقليمية و عربية أخرى من أجل ضمان تحقيق التوازن في التوجه الخارجي للجزائر، العمل على اعتماد إصلاحات سياسية و اقتصادية تتماشى و إرساء دعائم الديمقراطية و قيم حقوق الإنسان، من خلال التعديلات الهيكلية لإشراك كافة أطياف المجتمع في العملية السياسية، و تفعيل دور المجتمع المدني.